مجلة العلوم الإنسانية والعلمية والإجتماعية

مجلة دورية نصف سنوية محكمة

تصدر عن كلية الآداب والعلوم قصر الأخيار - جامعة المرقب

المراسلات

هاتف: 00218-916224082

بريد إلكتروني: may70n@yahoo.com

العدد الأول 2016

هيئة التحرير

1- د . امحمد عطية الحامدي ..... رئيساً
2- د . الدوكالي المبروك ابو جناح ..... عضواً
3- د . مديحة رجب الشاوش ..... عضواً

اللجنة الاستشارية

1- د . الصادق المبروك الصادق ..... جمعية الدعوة الاسلامية .
2- د . عبدالله سالم مليطان ..... جامعة طرابلس .
3- د . حميدة ميلاد ابورونية ..... جامعة طرابلس .
4- د . ابوراوي محمد الجرنازي ..... جامعة طرابلس .
5- د . ابراهيم عبدالله سلطان ..... جامعة المرقب

المراجعة اللغوية

د. ابو عجيلة رمضان عويلي أ. يوسف دخيل علي

التصميم والاخراج

أ. نورس كاظم يوسف

لا يسمح باعادة اصدار محتويات المجلة أو نقلها أو نسخها بأي شكل من الاشكال دون موافقة رئيس التحرير

إن كافة البحوث تعبر عن وجهة نظر أصحابها، و لا تعبر بالضرورة عن رأي المجلة أو الكلية

جميع الحقوق محفوظة

قواعد النشر

حرصا من هيئة التحرير على استخدام الاسلوب العلمي في كتابة البحوث والدراسات المراد نشرها، ينبغى اتباع القواعد التالية :

- الغلاف ينبغى ان يحتوى على العنوان واسم الباحث (الباحثين) ، والدرجة العلمية وجهة العمل ، والدولة ، والبريد الالكتروني ، وسنة النشر .
- المتن يشتمل على ملخص للبحث (عربي – انجليزي) بعكس لغة البحث لا يتجاوز ورقة واحدة.
- تخضع البحوث المقدمة للنشر للتحكيم العلمي ، ولهيئة التحرير ان تطلب من المؤلف بناء على اقتراح المحكمين بإجراء التعديلات المطلوبة على البحث قبل الموافقة على نشره .

ضوابط ومواصفات البحوث المقدمة للنشر

1- ان يكون البحث او الدراسة ضمن الموضوعات التي تختص بها المجلة .

2- إلا يكون البحث قد سبق نشره في احدي المجلات او مستلا من اطروحة علمية او يكون الباحث قد تناوله بعنوان اخر في وسيلة نشر اخرى ويوثق ذلك بتعهد خطى بهذا الخصوص .

3- تكتب هوامش البحث وقائمة المراجع وفق دليل جمعية علم النفس الاميريكية (APA) American Psychological Association الطبعة الخامسة بالنسبة للبحوث العربية وتكون الطباعة على وجه واحد على ورق (A4) بخط (Arabic Trasparent) بحجم (14) للنص مع ترك مسافة 1.5 بين السطور وتكون الهوامش 2.5 سم و مع ترك هامش 3 سم من جهة التجليد ،

والبحوث الانجليزية تكتب وفق نظام (MLA) Modern Language Association ، بحجم خط (12) بخط (Times New Roman) مع ترك مسافة 1.5 بين السطور مع وجود ملخص باللغة العربية في بداية البحث بحيث لا تزيد صفحات البحث 17 صفحة ي يكون التوثيق داخل المتن (اللقب ، السنة ، الصفحة) .

4- عنوان البحث يجب ان يكون مختصرا قدر الامكان وان يعبر عن هدف البحث بوضوح ويتبع المنهجية العلمية من حيث التناول والإحاطة بأسلوب بحثى علمي ، وان لا تزيد ورقات البحث عن 25 صفحة بما في ذلك صفحات الجداول والصور والرسومات وغيرها .

5- يجب على الباحث التقييد بأصول البحث العلمى وقواعده من حيث اسلوب العرض والمصطلحات وتوثيق المصادر والمراجع في اخر البحث ، وهو المسئول بالكامل عن صحة النقل من المصادر

والمراجع المستخدمة ، وهيئة التحرير غير مسئولة عن اية نقل خاطى (سرقات ادبية وعلمية) قد تحدث في تلك البحوث .

6- البحوث المقدمة للمجلة تخضع للتقييم من قبل متخصصين بشكل يضمن التقييم العلمى ، ويتطلب من الباحث مراعاة سلامة بحثه من الاخطاء اللغوية والإملائية .

7- تلتزم المجلة بإشعار الباحث بقبول بحثه ان كان مقبولا للنشر او قابلا للتعديل بعد التقييم على ان يرسل الباحث اذا قبل بحثه سيرة ذاتية (CV) مختصر قدر الامكان يتضمن الاسم الثلاثي – والدرجة العلمية – والجامعة والكلية والقسم - واهم المؤلفات او وجدت – البريد الالكتروني – والهاتف .

8- البحوث المقدمة للمجلة لأتعاد لأصحابها سواء نشرت او لم تنشر ، وهي تعبر عن رأي اصحابها فهم المسئولين عنها أدبيا وقانونيا ولا يمثل بالضرورة رأي المجلة .

9- المجلة تنشر كل ما يتعلق بالمجال العلمي والبحثي وما يتعلق بالمؤتمرات والندوات والأنشطة الاكاديمية وملخصات الرسائل العلمية ونقد الكتب على ان لا تزيد عن خمس صفحات مطبوعة

10- اشعار الباحث بقبول بحثه وإرجاعه للتصحيح او الاضافة او التعديل ان يقوم بتزويد المجلة بنسخة من البحث في صورته النهائية على قرص مدمج(CD).

11- تعتبر البحوث قابلة للنشر من حيث صدور خطاب صلاحية النشر وتحال الى الدور بانتظار الطبع حسب اولوية الدور وزخم الابحاث المحالة للنشر .

12- يزود الباحث بنسخة من اعداد المجلة التي نشر بها بحثه .

هيئة تحرير المجلة

افتتاحية العدد

الحمد الله رب العالمين والصلاة والسلام على سيد الاولين والاخرين نبينا محمد بن عبدالله وعلى أله وصحبه أجمعين ... وبعد ..

ببالغ السرور يسعدنا ان نعلن لكم عن صدور العدد الاول من مجلة العلوم الانسانية والعلمية والاجتماعية بكلية الآداب والعلوم قصر الاخيار والتي جاءت متضمنا جملة من البحوث والدراسات الجادة باللغتين العربية والانجليزية والتي نامل ان تلبي من خلال ذلك طموحات الباحثين والمهتمين ، فنحن نامل ان يكون هذه العدد بما يحمله بين دفتيه من بحوث وموضوعات مجال للرقي البحثي والعلمي وان يساهم في أثراء المكتبة الجامعية ويكون عونا للبحاث والمهتمين وطلاب الدراسات العليا والجامعية وحافز لبذل المزيد من الجهد في هذا المجال ...

فكما هو معلوم تحتل المجلات العلمية المحكمة مكانة مهمة مرموقة في نسيج مؤسسات التعليم العالي ومراكز البحث العلمي المختلفة ، ومن منطلق ما تساهم به في عملية انتاج المعرفة وتيسير تداولها بين المختصين والمهتمين من الباحثين والمعنيين ، فالجامعات والمراكز البحثية تدرك اهمية المجلات المحكمة بصفتها مؤشرا اساسيا من مؤشرات قياس مستوي الانتاجية العلمية والبحثية المعرفية من خلال هذا التنوع البحثي والمعرفي ، فمن خلالها يسجل الاكاديميون والباحثين انجازاتهم العلمية واسهاماتهم المعرفية الرصينة لكي تكون اسهاما منهم في انتاج المعرفة في الآداب والعلوم الانسانية والاجتماعية وتعزيز تداولها كما انها في نفس الوقت دافعا للرقي لتلك المؤسسات على كل الاصعدة .

ختاما ..... نامل ان تحقق هذه الدورية الهدف الذي نرجوه ونطمح اليه في سبيل الرقى العلمي والبحثي للوصول الى أسمي مراتب التميز والجودة وخدمة المجتمع والامة ، يسرنا ان نجدد الدعوة لجميع الباحثين والباحثات لنشر منجزهم العلمي في هذه المجلة ، املين التوفيق والسداد للجميع .

وفق الله الجميع لما يحبه ويرضاه .

رئيس هيئة تحرير المجلة

د. امحمد عطية الحامدي

محتويات العدد

ت	عنوان البحث	رقم الصفحة
1	**التنمية البشرية المستدامة من منظور النوع الاجتماعي (التمكين – التعليم – العمل : الرؤى والإمكانيات)** د.حميدة ميلاد أبورونية	1
2	**الدفاع عن السنة في ظل التيارات الفكرية المعاصرة** د. طارق عطية الدقيج	26
3	**النشاط الاقتصادي لصيارفة العراق وآثاره على المجتمع في العصر العباسي 2-4 هـ / 8-10 م** د . ماهر عبد الغني دعوب	41
4	**دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا** د . علي محمد بالليل	86
5	**مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانوية** د. ناصر مفتاح الزرزاح	104
6	**غياب الشعور بالمسؤولية وانعدام أخلاقيات المهنة (نتائجه)** أ. صلاح الدين ابوبكر الحرارى	129
7	**مستوى القلق من بعض الشائعات المنتشرة في أوساط الشباب الجامعي دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة الزيتونة** د. مصطفى صالح الازرق	145
8	**الفقر والفقراء واللامساواة : رؤية لمفهوم الفقر والفقراء** د. علي محمد الرياني	170

ت	عنوان البحث	رقم الصفحة
9	**الاجراءات الاستعمارية الرومانية لإحكام السيطرة على منطقة المغرب القديم خلال القرنين الأول والثاني ميلادي** د. موسى معمر زايد	182
10	**تأثير الضرائب العثمانية على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية في ولاية طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني** د. امحمد عطية الحامدي	199
11	**ليبيا من مشروع التجزئة الى نيل الاستقلال 1945 – 1952** د. محمود العارف قشقش	225
12	**هل تؤثر البيانات الديموغرافية على تخرج الطالب؟ دراسة تحليلية باستخدام تقنيات تنقيب البيانات** أ. نورس كاظم يوسف أسماء عبد الله المحمودي	238
13	**تقييم الخدمات العامة لمركز المجاورة السكنية غوط الشعال** م. عادل علي حسين	266
s.n	**Title**	**page**
14	**Cellar: Securing Data for Twister** Ahmed Almantsri Evan Julian	1
15	**The effect of Risperidone and Haloperidol on clinical picture and some biochemical parameters of schizophrenia Libyan patient.** Abdulfatah.M.Albakoush Abdullah.A.Bakush Mabruka.S.Elashheb Najat.M.Saeed Samia.A.Hassan Fatma.M.Benrabha Mahmoud.A.Arhima	14

التنمية البشرية المستدامة من منظور النوع الاجتماعي التمكين – التعليم – العمل : الرؤى والإمكانيات

د.حميدة ميلاد أبورونية
استاذ مساعد
كلية الاقتصاد والعلوم السياسية/ جامعة طرابلس
haburounia@yahoo.com

المُلخص :

تؤكد أدبيات التنمية أن نجاح البرامج التنموية ، وضمان استدامتها وإمكانية نجاح المجتمع على مواجهة التطور العولمي والتفاعل معه بإيجابية يرتبط ارتباطاً وثيقاً بمشاركة العنصر البشري وحسن إعداده وطبيعة تأهيله ؛ لما له من أهمية في رفع الإنتاجية وصولاً إلى تحقيق الرفاهية. ويتفق بعض الدارسين للعلوم الاجتماعية على أن هناك اتجاهين تتناول قضايا إدماج النوع الاجتماعي في التنمية البشرية المستدامة منذ نهاية القرن العشرين .

* **الاتجاه الأول** : هو ما يسمى بنموذج التنمية البشرية المستدامة الذي يعنى بتمكين جميع أفراد المجتمع رجالاً ونساءً وتنمية قدراتهم إلى أقصى حد ممكن من خلال التعليم والتدريب وخلق فرص عمل مناسبة .

بينما يرتبط **الاتجاه الثاني** : بتمكين المرأة اجتماعياً واقتصادياً وسياسياً. ويرتكزمفهوم التمكين من خلال عدم قابليته للتجزئة لتصورات النمذجة التنموية التي تضع غالباً الإشكاليات المؤسساتية والنوع الاجتماعي والبدائل والخيارات الإستراتيجية في محور اهتمامها من أجل تحقيق شامل للأهداف وضمان استدامتها ، واعتمدت الدراسة المقاربة التحليلية المرتكزة على إبراز السياسات العمومية والأطرالتشريعية بليبيا في مجال التعليم والعمل من منظور النوع الاجتماعي وأُستخدم المنهج الوصفي التحليلي للبيانات الخاصة بمؤشر التعليم لقياس مدى استجابته لمنظور النوع الاجتماعي ، وتشير الدراسة الى أن استراتيجية التنمية البشرية في ليبيا والأُطر التشريعية للعمل ومنظومة التعليم التي اتبعتها الدولة لمقاربة النوع الاجتماعي شهدت نظرياً تطوراً هائلاً وتراكمات إيجابية ومبادرات سباقة. أما من ناحية التطبيق فمازالت تقليدية ولضمان الفاعلية تحتاج إلى إدخال تعديلات جذرية في نوعية الجودة.

Abstract

Development literature emphasizes the success of development programs, and to ensure the sustainability and viability of the community on the face of globalized development and interact with positively closely linked with the participation of the human element and good preparation and the nature of his rehabilitation; because of its importance in raising productivity and access to achieve prosperity. Some scholars agree that in Social Sciences there is a two-way deal with gender mainstreaming of sustainable human development issues. The first trend is the so-called model of sustainable human development, which means to enable all members of society, men and women to develop their abilities to the maximum extent possible through education and training. The second trend is linked to the empowerment of women. The concept of empowerment in developmental modelling are often puts the problems of institutional, gender and strategic alternatives for a thorough implementation of sustainable development. The study depended analytical approach based on highlighting the public policies and legislative frameworks in Libya in the field of education and work from a gender perspective. The descriptive and analytical data approach on education index is used to measure the response to the gender perspective. The study suggests that the human development strategy from gender perspective in Libya and legislative frameworks of work and education system pursued has seen a tremendous development in theory; positive and proactive initiatives and accumulations. The application is still traditional; and to ensure the effectiveness need to introduce radical changes in the quality of implementation.

Key words: Human Development, Empowerment, Sustainability, Gender, Literacy.

الكلمات المفتاحية : التنمية البشرية ، التمكين ، الاستدامة ، النوع الاجتماعي ، محو الأمية.

1. المقــدمة :

التنمية الشاملة المستدامة ترتكز في منطلقاتها على الاستثمار في الموارد البشرية الموجودة في المجتمع دون تمييز بين النساء والرجال. والاهتمام بدور المرأة في البرامج التنموية جزاءً أساسياً بل أصبح تقدم أي مجتمع مرتبطاً ارتباطاً وثيقاً بمدى تقدم المرأة وقدرتها على المشاركة في التنمية الاقتصادية والاجتماعية ، وقدرة المرأة على القيام بهذا الدور تتوقف على نظرة المجتمع إليها والاعتراف بقيمتها ودورها ألمجتمعي ، وما مدى تمتعها بحقوقها وخاصة حقها بالتعليم والتأهيل والتدريب والولوج لسوق العمل وبيئة الأعمال ، وتنتهج هذه الورقة المنهج الوصفي باستخدام أسلوب المقارنة والمقاربة الى جانب استخدام المنهج الاستقرائي باستخدام التحليل الوصفي للبيانات والجداول الواردة في الدراسة .

وشمل الاطار العام للدراسة : المقدمة ، وقد اشار **المبحث الأول** : الى مفهمون التنمية البشرية المستدامة ومفهوم التمكين ، وتعرض **المبحث الثاني** : لعلاقة النوع الاجتماعي بالتنمية البشرية المستدامة ، **أما المبحث الثالث** : فتطرق للوضع الاجتماعي والديمغرافى للمرأة الليبية، تم تناول **المبحث الرابع** : التمكين في المجال التشريعي لمقاربة النوع الاجتماعي للتعليم والعمل بليبيا والمواثيق الدولية التي صادقت عليها ، أما **المبحث الخامس** : خصص لعرض مؤشر التعليم وما مدى إدماج النوع الاجتماعي في القطاع ألتعليمي ، **والمبحث السادس** : تناول جملة من التوصيات التي جاءت بشكل جملة من الرؤى لعلاج بعض القصور التي قد غفل عنها المشرع أو أُهملت بحكم العرف والتقاليد. وقد عرضت في ثلاث إستراتيجيات التمكين : اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا ، والخلاصة كانت الخاتمة لهذه الدراسة .

2. المبحث الأول : مفهوم التنمية البشرية المستدامـة والتمكين :

1.2 مفهوم التنمية البشرية المستدامة

ورد مفهوم التنمية المستدامة أول مرة بتقرير اللجنة العالمية للبيئة والتنمية عام 1987 المعنون "بمستقبلنا المشترك " (WCED, 1987)، التنمية المستدامة حسب تعريف هذه اللجنة تعمل على "تلبية احتياجات الأجيال الحاضرة ، دون أن تؤدي إلى تدمير قدرة الأجيال القادمة في تلبية احتياجاتها الخاصة " ، وحصر تقرير الموارد العالمية الذي نشر عام 1992 المختص بدراسة موضوع التنمية المستدامة ما يقارب عن عشرون تعريف للتنمية المستدامة .

أما مفهوم التنمية البشرية فاكتسب اهتماماً وانتشاراً واسعاً منذ التسعينيات عندما تبنى برنامج الأمم الإنمائي المفهوم بمعنى محدد ، يركز على دور الأفراد في التنمية. باعتبار أن البشر هم الثروة الحقيقية للأمم (UN, 2000) ، وإن التنمية البشرية هي : عملية توسيع

الخيارات المتاحة لجميع الأفراد في المجتمع وترفض التمييز ضدهم ، ويعني ذلك أن تتركز عملية التنمية على الرجال والنساء. كما أنه يعني أيضاً حماية فرص الحياة للأجيال القادمة والنظم الطبيعية التي تعتمد عليها الحياة ، وهذا يجعل الهدف المحوري للتنمية يتمثل في خلق بيئة تمكينية تقوم على المشاركة الفاعلة والإبداع والارتقاء بنوعية جودة الحياة للأفراد المجتمع (UNDP, 1997) ، ومن ثم فهي ترتكز على ثلاث مبادئ أساسية:

أولاً : الإيمان الراسخ بقدرة الإنسان والمجتمع على صنع وإنتاج التنمية التي تعتبر البيئة الحقيقية لبناء النهضة وتحقيق الرفاه .

ثانياً : يحتاج إنتاج التنمية وبناء النهضة إلى إنتاج مجموعة من المتطلبات المتمثلة في المعارف والعلوم والمهارات والتقنيات ، والإدارة الحديثة والمؤسسات الفاعلة ، وكذلك إلى القوانين والتشريعات الملائمة بالإضافة إلى الدوافع والقيم.

ثالثا : إن الإصلاح والتطوير آليات أساسية لضمان إنتاج متطلبات التنمية الفردية والمجتمعية ، الذاتية والموضوعية ، وبقاء التنمية واستدامتها .

فالتنمية البشرية المستدامة : تعني توفير الآليات والوسائل والأساليب لكل فرد للحصول على فرص متساوية ومتكافئة لإرساء مجتمع أفضل تحقق التوزيع العادل للموارد والثروات بين مختلف فئات المجتمع وهناك خمس جوانب للتنمية البشرية :

– **الإنتاجية** : وتعني توفير الظروف المناسبة لرفع إنتاجية أفراد المجتمع بهدف تحقيق اكبر قدر من الإنتاج.

– **العدالة الاجتماعية والإنصاف** : أي تساوي الأفراد في الحصول على نفس الفرص والإمكانيات ويعنى ما هو أكثر من مجرد زيادة الدخل. اذ تعني العدالة الاجتماعية والإنصاف مثلاً وجود نظام صحي يقدم خدمة للجميع ونظام تعليمي يمكن للجميع الالتحاق به (Aburounia, 2009).

– **الأمن والاستقرار** : وبخاصة أمن المعيشة والاستقرار فالأفراد بحاجة أن يتحرروا من الظواهر التي تهدد معيشتهم ، مثل الأمراض والقمع والحروب ومن التقلبات المفاجئة في المجتمع (أبورونية و بعيرة ، 2013).

– **الاستدامة** : ضمان عدم استنزاف الأجيال الحاضرة للموارد الطبيعية والاقتصادية في تلبية احتياجاتها على حساب حق الأجيال القادمة في ممارسة قدراتها الأساسية وتلبية احتياجاتها هي الأخرى والتحرر من الفقر والحرمان (Aburounia, 2009) .

– **التمكين** : توسيع القدرات والخيارات المتاحة للرجال والنساء يزيد من مقدرتهم على ممارسة تلك الخيارات. كما أن توفير الوسائل المختلفة الثقافية والتعليمية وبناء القدرات تساهم

في خلق الفرص لأفراد المجتمع من المشاركة الفاعلة في اتخاذ القرار والتحكم في الموارد المتاحة في المجتمع (UNDP, 1997) .

وقد صنفت الأدبيات والدراسات الخاصة بمفهوم التنمية البشرية المستدامة مجموعة من المبادئ التي يطلب تحقيقها (Koning, 2001) و (Partridge, 2005) :

- استقرار النمو السكاني ووقف تدفق الأفراد على المدن وذلك من خلال العدالة في الحصول على الخدمات الاجتماعية سواء في الأرياف أو المدن (الصحة ، التعليم ، المواصلات ، السكن اللائق).
- المساواة والجودة في الحصول على مخرجات التنمية الاقتصادية والاجتماعية .
- محاربة الفقر وخلق فرص عمل وتوفير عيش كريم للمواطن والعدالة بتوزيع الدخل .
- الشعور بالمسئولية والمشاركة بصنع القرار وتحديد الحاجات التي تخدم صالح الجماعة .

وعلى هذا النحو فإن التنمية البشرية المستدامة لن تتحقق مبادئها إلا من خلال عملية تغيير شاملة في ظل معطيات فردية ومجتمعية (UN, 2000)، تركز من خلالها على تحقيق أربع عناصر بالغة الأهمية : القضاء على الفقر، خلق الوظائف واستدامة الرزق وسبل العيش ، وحماية البيئة وتجديدها ، وتشجيع النهوض بالمرأة (UNDP, 1997). وبالتركيز على الأخيرة تصبح عملية تمكين المرأة عملية أساسية في التنمية البشرية.

2.2 مفهوم التمكين :

يعد مفهوم التمكين مفهوماً حديثاً نسبياً ظهر في نهاية تسعينات القرن العشرين ، ويُعرف بأنه استخدام القدرات البشرية في الإنتاج ، أو المساهمة الفاعلة في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والسياسية والاقتصادية ، كما يعرف بأنه المقدرة المستمرة على اتخاذ القرار المبني على المعرفة من بين مجموعة خيارات متاحة وينتج عنه اتخاذ إستراتيجية تؤدي إلى تحسين الحالة المعيشية لأفراد المجتمع (مجلس التخطيط الإقتصادي ، 2013) ، والتمكين أكثر المفاهيم التصاقا واعترافا بالمرأة كعنصر فاعل في التنمية البشرية ، وبالتالي فهو يسعى للقضاء على كل مظاهر التمييز ضدها من خلال الآليات التي تعينها على الاعتماد على الذات. وتكشف الأدبيات إن قوة المرأة تتحقق بتمكينها من ظروفها وفرصها وممارسة حقها في الاختيار ، وبمدى توافر فرص اعتمادها على الذات في تحسين أوضاعها المعيشية والمادية (البنك الدولي ، 2005). ومن ثم لا تكون التنمية مجرد رعاية اجتماعية للنساء وإنما تهدف إلى تمكين النساء من امتلاك عناصر القوة الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، والمشاركة في اتخاذ القرارات التي تمس جميع جوانب حياتها .

فالتمكين يهدف إلى خلق سياق تنموي مواتٍ للمشاركة والتفاعل يعتمد على تطوير المهارات والقدرات وفرص التطور ، فيصبح التمكين في المجال التعليمي : الإعداد المعرفي الفعال للمرأة بما يتلاءم مع التطورات العالمية في مجال الثورة المعلوماتية ، والتأهيل والتدريب المتكافئ لاستثمار العنصر البشري النسائي بفعالية في مختلف قطاعات الإنتاج ، مع القضاء على الأمية القرائية والقدراتية ، أما التمكين في المجال التشريعي : يعني توعية وإلمام المرأة بالقوانين والتشريعات التي تمسها مباشرة كقوانين الأسرة والعمل ودعم حقوقها كما هي مقرة في الشرائع السماوية والدساتير الوطنية (NGO, 2015) ، كذلك الأمر بالنسبة للتمكين في المجال السياسي : المتمثل في دعم مكانة المرأة في مراكز صنع القرار وتفعيل مشاركتها في المجالات القيادية المختلفة (السيد ، 2005). بينما يعني التمكين في المجال الإقتصادي : تفعيل المشاركة في المجالات المهنية والإنتاجية وتشجيع وإتاحة الفرص الاستثمارية لها ورفع مساهمتها في قوة العمل وتوطين العمالة. أما في المجال الاجتماعي : فإن التمكين يتمثل في دعم الاستقرار الأسري وحماية الأسرة وتأكيد دور المرأة في عملية التنشئة الاجتماعية (م ع د، 2011) .

3.المبحث ألثاني : علاقة النوع الاجتماعي بالتنمية البشرية :

تعرف عملية إدماج النوع الاجتماعي ضمن التيار الرئيسي للتنمية البشرية ، بأنها عملية ربط قدرات أفراد المجتمع بمساهماتهم في قضايا التنمية الشاملة ، كالسكان والبيئة ، الفقر، شح الغذاء والماء ، استخدامات الطاقة ، وهذا الربط يوفر التبرير المنطقي للاستفادة من الموارد المتوافرة على نطاق أوسع وأشمل. ويشمل المصطلح ضمناً السياسات والبرامج والمشاريع التي تأخذ بشكل صريح احتياجات المرأة في الاعتبار(البنك الدولي، 2005) ، إنّ الأسباب الأساسية التي دفعت من أجل النهوض بمفهوم النوع الاجتماعي وإدماجه في الساحات العلمية ترجع الى أهمية دور المرأة في التنمية فمنذ 1975 بدأ الاهتمام بمعالجة مشكلة تهميش دور المرأة ومشاركتها في البرامج التنموية. ويقوم أساساً على أن عمليات التنمية البشرية تسير بصورة أفضل وتزداد فعالية إذا قدرت مجهودات المرأة داخل البيت وخارجه (NGO, 2015) ، ويهتم بما يقوم به النساء والرجال مع الاعتراف بذلك وتقدير مجهودات الجنسين في النهوض بالمجتمع. ويعتمد هذا المنهج على جعل خطط التنمية أكثر عدالة. وتشير (اليونيفيم ، 2005) الى أن التخطيط المتجاهل للنوع الاجتماعي هو تخطيط غير حيادي ويهمل تأثير السياسات على مؤسسة المساواة وتكافؤ الفرص بين الجنسين ، وهذا يعني أن تشمل النمذجة

مشاركة المرأة في جميع مراحل التخطيط. وذلك ابتداء من مرحلة تحديد المشكلة وتوجيه الأهدافف .

1.3 ما هو النوع الاجتماعى ؟

يختلف مفهوم النوع الاجتماعي عن المفهوم العام للجنس ، فالجنس يعنى الأحوال البيولوجية والتى تقود إلى تحديد نوع أو جنس كل من المرأة والرجل ، بينما يعنى النوع الاجتماعى الهوية والكيان الإنساني الذي يتم تشكله اجتماعيا ويتأثر بما يم تحديده بالإدراك الحسي الاجتماعي للآثار والأدوار الذكورية أو الأنثوية (NGO, 2015) ، وبينما يتصف الجنس بكونه عنصر ثابتاً لا يتغير فإن الدور والهوية الاجتماعية هي عناصر قابلة للتغير من خلال عمليات التنشئة الاجتماعية ، كما تنعكس على الأدوار والوظائف والأعمال التى يتم تشجيعهم على القيام بها عند النضج ، كما أنها تتأثر أيضا بواسطة الانطباع العام المكون لدى المجتمع ، والصور التقليدية النمطية عن المرأة، والصورة الإعلامية عن المرأة والرجل حيث تختلف من مجتمع إلى أخر ومن ثقافة إلى أخرى (NGO, 2015) .

لقد ظهرت أهمية دمج النوع الاجتماعي كمفهوم ومنهج من خلال مراقبة ومتابعة السياسات التنموية التي تعتمدها الدول ، وقد توصل الباحثون والنشطاء الى أن الإستراتيجيات السابقة لدمج المرأة في نظم التخطيط لم يستثمر التغيير المطلوب الذي من شأنه التقليل ومن ثمّ القضاء على التباين المبني على النوع الاجتماعي (NGO, 2015). بالإضافة الى هذا فقد ظهر بشكل واضح أن الاستثمار في نظم البنى التحتية والوصول الى الخدمات لا يكفي في ظل استمرار السياسات والنظام المؤسسي والبرامج في تعزيز العلاقات الاجتماعية التقليدية والتباين المبني على النوع الاجتماعي (البنك الدولي ، 2005) ، ولهذا تضع الدراسة جملة من الأسئلة:

السؤال الأول : ما مدى وعي المشرع الليبي بمنهج النوع الاجتماعي ؟

السؤال الثاني : ما مدى وعي واضعي السياسات بمنهج النوع الاجتماعي ؟

السؤال الثالث : كيف أنعكس ذلك على السياسيات والبرامج التعليمية والتربوية للمرأة الليبية ؟

السؤال الرابع : كيف أنعكس ذلك على تمكين المرأة من محاور التنمية البشرية ؟

3. المبحث الثالث : الوضع الاجتماعي والديمغرافى للمرأة الليبية :

سيتم في هذا المبحث التطرق للوضع الاجتماعي والديمغرافي للمرأة الليبية في الماضي ، ليتم لاحقاً وبالمبحث الرابع مقارنة ما حققته من معارف تراكمية ومكتسبات بارزة في الوقت

ألحاضر إذ اعتمدت الدراسة ولأول مرة المقاربة التحليلية المرتكزة على تقييم السياسات العمومية والأطر التشريعية بليبيا في مجال التعليم والعمل من منظور النوع الاجتماعي .

1.4 الوضع الاجتماعي للمرأة الليبية في الماضي :

شهدت ليبيا وبمدينة طرابلس سنة 1814 افتتاح أول مدرسة أهلية خاصة بالبنات ، فكان القادرون مادياً من المتعلمين يقدمون لهم الدعم ألمالي بينما كان يقدم موادها الدراسية عدداً من المتعلمين الذين يجيدون اللغتين العربية والتركية. وشاركت الفتاة الليبية التي كانت تتلقى الدروس في الحساب والقراءة وحفظ قصار السور من القرآن الكريم بواسطة إحدى ربات البيوت المتطوعات التي كانت تعرف (بالعريفة) في العمل المنتظم عبر جمعية أهلية مستقلة تقوم بتقديم المساعدات العينية للعائلات المحتاجة ، كما تقوم بتدريب الفتيات وتعليمهن أصول الطهي والحياكة والقراءة والكتابة. وفي عام 1921 أعطيت فرصة للإناث بالالتحاق بمراكز التعليم ، غير أن هذا التحسن لم يؤثر كثيراً في نسبة الأمية ولا في وضعها الاجتماعي (الصالحي وجبارة ، 2012). وبانتهاء الانتداب عام 1951 وحصول ليبيا على الاستقلال صدر قانون التعليم الإلزامي لذكور والإناث على السواء (بارجتر، 2009) ، لم يكن عدد التلاميذ الليبيين على كافة المستوياتت سوى 3200 تلميذاً تقريباً بينهم 537 تلميذة ، ولم يوجد إلا أربعة عشر شخصاً يحملون شهادات جامعية. أما فيما يخص الأمية فكانت واسعة الانتشار إذ تفوق 90 % (العلمي، 2010) ، وفي عام 1963 تطور الوضع الاجتماعي للمرأة الليبية إلا انه كان بطيئاً من الناحيتين الكيفية والكمية ، كما كان له انعكاسات إيجابية أهمها بداية النهضة النسائية ، حيث تأسست أول جمعية للنهضة النسائية في طرابلس سنة 1958 م ، وظهر عديد القيادات النسائية في الأدب والصحافة والحياة الاجتماعية (الصالحي وجبارة ، 2012) .

2.4 الوضع الديمغرافى للمرأة في ليبيا :

طبقاً لتقرير الوطني لحالة السكان في ليبيا عام 2010 ألتعداد 2010)، أظهرت النتائج النهائية للتعداد العام لسكان المقيمين في ليبيا قد بلغ 5,657,692 نسمة ، عدد 2,723,240 نسمة من الإناث . وعام 1995 سجل إجمالي عدد السكان ارتفاعا ملحوظاً ليصل الى 4,799,065 نسمة ، وتشكل النساء نصف هذا العدد تقريبا ، حيث بلغ عددهن 2,297,309

نسمة من الإناث بنسبة 49 %، وتشير البيانات الإحصائية الى أن النساء الليبيات صغيرات السن 14 سنة فأقل يشكلن طيلة العقود الثلاثة الماضية أكثر من نصف مجموع النساء ، والجدول رقم (1) يوضح التوزيع العمري للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 م – 2010 م .

جدول 1 التوزيع العددي والنسبي للنساء في الهيكل السكاني للسنوات 1973 – 2010 في ليبيا

السنوات	الاعداد			% من مجموع السكان			مجموع السكان
	14 سنة فأقل	15 - 64	65 فما فوق	14 سنة فأقل	15 سنة فاكثر	65 فما فوق	X 1000
1973	516676	477877	40903	51.9	48.1	4.11	2249
1984	791454	788043	56968	56.1	49.9	3.61	3642
1995	858634	1309409	84134	39.60	60.4	3.90	4799
2006	804805	1696942	108892	30.83	65.00	4.17	5657
2010	--	--	--	30.4	65.3	4.3	6559

إعداد : الباحث .

ألمصدر مصلحة الإحصاء والتعداد 2010 م : مجموعة المؤشرات والبيانات الاحصائية المستخلصة من النتائج الاولية للتعداد العام للسكان ، وسالم خليفة ، 2012 م ، أهم المؤشرات التحليلية عن السكان المقيمين في ليبيا الواردة في تعداد 2006 م .

4. المبحث الرابع : التمكين في المجال التشريعي لمقاربة النوع الاجتماعي بليبيا :

المطلع للتشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي سيلاحظ أن ليبيا كانت رائدة في مجال المساواة والقضاء على كافة أشكال التمييز وفي إدماج حقوق المرأة في السياسات العامة والبرامج التنموية ، ويتكون الإطار المنهجي لدولة بالوقت الحاضر من سلسلة قوانين سابقة وسارية المفعول ، والتشريعات الليبية في العموم تساوي بين الذكور والإناث في الحقوق

والواجبات ، إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة كأنثى أو تحدده الشريعة الإسلامية التي هي قاعدة عريضة لتشريعات الليبية ، فعلى سبيل المثال قانون التربية رقم 34 لسنة 1970 يساوي بين الذكور والإناث في الحقوق ، وكذلك القانون رقم 20 لسنة 1991 م بشأن تعزيز الحرية ينص في مادته الاولى على أن المواطنين ذكوراً وإناثا في ليبيا متساوون في الحقوق ولا يجوز المساس بحقوقهم بما في ذلك حق التعليم والعمل وفرص الحصول عليه ، والدستور المؤقت الصادر عن المجلس الوطني الانتقالي عام 2011 م لم يخصّ النساء بالذكر ولكن تنص المادة 6 على أنّ (الليبيين متساوون أمام القانون) فهم يتمتعون بحقوق مدنية وسياسية متساوية ويملكون الفرص ذاتها ويخضعون للواجبات والالتزامات ذاتها بدون أي تمييز بسبب الدين أو العقيدة أو اللغة أو الثروة أو العرق أو النسب أو الآراء السياسية أو القبيلة أو الأمانة العائلية " ولكنها التزمت بحزم بالرأي التقليدي بشأن العلاقات بين الجنسين. وتنص المادة 5 على ما يلي: "إنّ العائلة هي أساس المجتمع ويحقّ لها أن تتمتّع بحماية الدولة. وعلى الدولة أيضاً أن تحمي الزواج وتشجّعه. عليها أن تضمن حماية الأمومة والطفولة والشيخوخة. كما عليها أن تهتمّ بالأولاد والشباب والمعوّقين". هذا ويمكن بالفقرة التالية إلقاء نظرة على التشريعات بليبيا .

1.5 منظور النوع وحق التمدرس ومؤسسة المساواة والتكافؤ بين الجنسين بليبيا :

صدور الإعلان الدستوري عام 1969 الذي نص في إحدى مواده على أن التعليم حق وواجب على الليبيين جميعاً ، وهو إلزامي حتى نهاية المرحلة ألإعدادية وتكليف الدولة بإنشاء المدارس والمعاهد والجامعات والمؤسسات الثقافية والتربوية ، ويكون التعليم فيها بالمجان :

1. قرار وزاري عام 1970 م ألزم فيه جميع المدرسين بمختلف المراحل الدراسية بالتدريس دورتين متتاليتين لمحو الأمية كضريبة مهنية .
2. قرار مجلس الوزراء لعام 1972 م بشأن تنظيم الاشتراك التطوعي لحملات محو الأمية.
3. قرار وزاري بتنفيذ برامج وخطط محو الأمية وتعليم الكبار بليبيا والذي جاء في مادته الأولى بأن محو الأمية مسؤولية قومية تستهدف تعليم المواطنين الأميين ذكوراً وإناثاً ، الدين والقراءة والكتابة والحساب، والنهوض بمستواهم العلمي والثقافى ، وتلتزم الدولة بتعبئة ألجهود وتوفير الإمكانات لإنجاح البرامج والخطط الموضوعة لمحو الأمية.

4. قرار مجلس الوزراء لعام 1974 بشأن تكليف الجهات المختصة في القطاعين العام والخاص بمد اللجنة العليا لمحو الأمية وتعليم الكبار بالإحصاءات والبيانات اللازمة لها.

2.5منظور النوع وحق العمل ومؤسسة المساواة والتكافؤ بين الجنسين بليبيا :

إن الباحث والمتطلع لقانون العمل بليبيا سيلاحظ أن المشرع كان سباقاً في تحقيق المساواة بين الجنسين ولم تفرق التشريعات الليبية في العموم بين الذكور والإناث سواء في الحقوق كالأجور والرواتب أو الواجبات إلا فيما يتعلق بطبيعة المرأة كأنثى.

1. قانون العمل رقم 58 لسنة 1970 م ، وقانون رقم 35 لسنة 1976 بشأن الخدمة الوطنية الذي ينص على أنه لا يجوز تشغيل النساء في الأعمال الشاقة أو الخطرة ، كما لا يجوز بموجب المادة 96 ، تشغيل النساء أكثر من 48 ساعة في الأسبوع بما في ذلك ساعات العمل الإضافية ، ولا يجوز تشغيلهن فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحاً ما لم يأذن بذلك أمر وزاري للقوى العاملة والتدريب والشئون الاجتماعية (بارجتر، 2009) ، ونتيجة ذلك قامت بعض المستشفيات والعيادات بتوظيف أجنبيات لا تُطبق عليهن مثل هذه الأحكام ، ولكن الملاحظ والمتتبع للبعد الاجتماعي والثقافي بليبيا لم يعد هناك حزم في تطبيق هذه الأحكام بشكل دقيق في بعض المدن الليبية. وقد يكون إما بعدم دراية وعلم المرأة والأسرة بهذا القانون أو لتغير المفهوم المجتمعي لعمل المرأة فيما بين الساعة الثامنة مساء والسابعة صباحاً.

2. قانون الضمان الاجتماعي رقم 13 لسنة 1981 م وهي إحدى أهم التشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي والداعمة للمساواة في الحقوق بين الرجال والنساء في مجالات مثل واجبات الأمن الوطني والزواج والطلاق وحضانة الطفل والحق في العمل والضمان الاجتماعي والاستقلال المالي .

3. قانون رقم 20 لسنة 1991 م يعزز الحرية في اختيار العمل الذي يناسب الرجل والمرأة .

4. يحق للمرأة الحامل إجازة مدتها شهر واحد بمرتب كامل قبل موعد وضعها المحدد للطفل ، وبموجب المادة 43 من قانون العمل ، يحق للمرأة العاملة التي أمضت في خدمة صاحب العمل ستة شهور متصلة أن تحصل على إجازة وضع بنصف الأجر.

5. قرار رقم 134 لسنة 1981 الخاص بقواعد تعيين العاملين الخاضعين للأحكام :

– قانون رقم 5 لسنة 1985 و قانون رقم 13 لسنة 1986 بتعديل بعض احكام القانون رقم 15 لسنة 1981 بشأن نظام المرتبات.

– قرار رقم 164 لسنة 1988 م ، على أن العمل واجب على كل امرأة قادرة عليه.

– قرار رقم 460 لسنة 1988 م بتعديل بعض احكام القرار 164 بشأن تشغيل المرأة.

– قرار رقم 258 لسنة 1989 م بشأن حق المرأة بتولي الوظائف العامة ، حيث ينص ويجيز للمرأة أن تتولى وظيفة القضاء والنيابة العامة ، كما أجاز للمرأة تولي الاماكن والوظائف القيادية والإدارية العليا في مؤسسات العمل بالمجتمع . وأضحت المرأة بليبيا مؤهلة لأن تكون قاضية ، لقد عينت أول قاضية في سنة1991 م ، ويقدر عدد القاضيات حاليا بحوالي 50 قاضية. كما أن المرأة حرة في العمل بوصفها محامية ومدعية عامة وإدارية قانونية ، وتمثيلها في المهن القانونية يتزايد .

3.5 منظور النوع وموقف ليبيا من المواثيق الرسمية الدولية :

انضمت ليبيا إلى اتفاقية الأمم المتحدة بشأن القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام 1989 وأبدت في ذلك الوقت تحفظاتها على المادتين 2 و16، فيما يتعلق بالحقوق والمسؤوليات في الزواج والطلاق والأبوة ، على أساس وجوب تطبيق هاتين المادتين من دون المساس بالشريعة الإسلامية. وقدمت ليبيا تحفظا عاماً آخر في سنة 1995 م ، معلنة أنه لا يمكن لأي جانب من جوانب الانضمام أن يتعارض مع قوانين الأحوال الشخصية المستمدة من الشريعة الإسلامية. وفي يونيو 2004، أصبحت ليبيا أول بلد عربي وقّع اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)، على الرغم من تحفظاتها حول أجزاء منها تشير إلى المساواة أمام القانون (الميراث) والزواج والعلاقات العائلية. كما كانت ليبيا واحدة من بين عدة دول عربية وقّعت اتفاقية منظمة العمل الدولية بشأن المساواة في الأجور.

5. المبحث الخامس : إدماج النوع الاجتماعي في القطاع التعليمي والتربوي بليبيا :

لابد من إدراك أهمية التعليم والتدريب والتأهيل المهني لتتلاءم مخرجاتها ، ولاسيما من النساء مع متطلبات التنمية البشرية المستدامة. ويعتبر التعليم مؤشراً رئيساً على واقع النساء ، وعاملاً حاسماً فيه، لان الوصول إلى المستويات العالية للتعليم سوف يزيد بشكل عام القدرة على اتخاذ القرار التي تضطلع بها النساء ، ويجعلهن مرشحات أكبر في قوة العمل ، ويمكنّهن

من اتخاذ قرارات متنوعة بشأن الخصوبة والرعاية الصحية ، كما أن التعليم يعتبر أساسي لزيادة وعي النساء بحقوقهن الاقتصادية والسياسية والاجتماعية ، وتبرز هذه الحقيقة من خلال معرفة إن التعليم قد زاد من نسبة مساهمة النساء في قوة العمل ، إذ ترتفع المشاركة مع زيادة مستويات التعليم. والمرأة الليبية حققت جملة من المكاسب التعليمية ، وكانت أبرز المساهمين والمشاركين في البرامج التنموية ، كما تشهد على ذلك تقارير التنمية البشرية الدولية الصادرة عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي منذ 1990 إلى الوقت الحالي. وسوف يتم شرح مفصل بالبيانات عن وضع المرأة الليبية في منظومة التعليم بدأ من محو الأمية إلى برامج التدريب والتأهيل :

1.6محو ألاميـة :

تمثل الأمية مظهراً من مظاهر الفقر متعدد الأبعاد وذلك باعتبارها إحدى حلقاته الثلاث ، وهي التعليم والصحة ومعدل الاستهلاك (UNDP, 2013) ، وهي ايضا تمثل شكلاً من اشكال الحرمان البشري في ميدان المعرفة والتعليم. إن هذه الظاهرة وعندما تتواجد وفي اي مستوي تشكل عائقاً امام رقي وتقدم المجتمع. وفي إطار تتبع الجهد الوطني في هذا الميدان خلال العقود الخمس الماضية ، فان البيانات الاحصائية المتاحة من نتائج التعدادات العامة للسكان خلال الفترة 1973 – 2010 توضح ان هذا الجهد انطلق بشكل فعلي وجاد منذ بداية عقد السبعينات من القرن الماضي وكان جهداً على قدر كبير من الاهمية وذا فاعلية عالية جدا (الشريف، 2010) . ومن خلال التحليل يتضح ان نسبة الامية كانت أعلى بكثير بين النساء من الرجال ، حيت توضح البيانات المتاحة إن معدلات الامية للإناث قد سجلت انخفاضا ملحوظاً منذ عقد السبعينات ، ففي عام 1973 كانت معدلات الامية بين الإناث 72.7 % ، وانخفضت الى 57.6 % في عقد الثمانينات ثم الى 39.8 % في عقد التسعينات ، والى 27.2 % في عام 2006 م ، ووصل نسبة الامية بين الإناث في 2010 وفق احصائيات برنامج الامم المتحدة الانمائي الى 21.4 % ، والجدول رقم 2 يبين عدد ونسبة الأمية للإناث بليبيا في السنوات 1973 – 2010.

هذا وتجدر الاشارة الى ان التعريف المعمول به في الاحصاءات السكانية الوطنية هو : يعتبر أُمياً كل من لا يعرف قراءة وكتابة جملة بسيطة ويفهم معناها. ولا يشمل هذه الفئة الذين يعرفون كتابة اسمائهم فقط او قراءة الارقام فقط ، علما بان هذا التعريف يشمل جميع السكان في فئة العمر 15 سنة فأكثر (الصديق ، 2009) .

جدول 2 توزيع عدد الاناث والأميين الاناث خلال السنوات 1973 م – 2010م

السنوات	اجمالي الاناث	الاناث الاميون (10 سنوات)	% نسبة الامية
1973	603591	438619	72.7
1984	788043	454075	57.6
1995	1602762	436188	39.8
2006	1334739	431953	27.2
2010	2011226	430402	21.4

إعداد الباحث :

المصدر : سالم الصديق ، 2009، التغيرات الديموغرافية والاجتماعية للسكان الليبين 1973 م - 2006 م ، الهيئة العامة للمعلومات والثوتيق، وUNDP، 2013، http://www.undp.org [Access time 3/3/2014]

من خلال ما تقدم يمكن ايجاز ملاحظة بشأن الأمية في السياسة التربوية الوطنية. ان الفضل الكبير في القضاء على الامية بين السكان من فئات السن الصغيرة 40 سنة فأقل يعود الى التعليم النظامي وذلك بفضل الاستثمارات الضخمة التي انفقت من ميزانية الحكومة في هذا القطاع (UNESCO, 2013) ، مما أدى الى توسيع مرافقه على المستويين الافقي والرأسي مما جعل الخدمات التعليمية في متناول الجميع ذكوراً وإناثا .

2.6 مرحلة التعليم الاساسي :

في الفترة 1973م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الاساسي من 356 الف طالب وطالبة عام 1973 الى 1035.6 الف طالب وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل إلى 7.4 % ، وارتفعت نسبة الإناث من 32.8 % الى 46.5 % .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب مرحلة التعليم الاساسي من 1035.6 الف طالب وطالبة في عام 1984 إلى 1306.3 الف طالب وطالبة عام 1995 وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 3.4 % وارتفعت نسبة الإناث من 46.5 % إلى 49 % .

وفي الفترة من 1995 م– 2006 م شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي انخفاضاً حيت كان عدد الطلاب عام 1995 م الى 13063 الف طالب وطالبة بينما عام 2006 م بلغ عددهم الى 1082347 طالبا وطالبة وبالتالي سجل معدل نمو بالسالب بلغ 1.7 % ، وكان هذا الانخفاض نتيجة للتباطؤ في معدلات السكان التي سجلت خلال الفترة بين 1984 م – 2006 م ، كما انخفضت قليلاً الأهمية النسبية للإناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 48.7 % عام 2006 م مقارنة بنسبة 49 % عام 1995 م وانخفض عدد الطلاب الملتحقين بمرحلة التعليم الاساسي لعام 2009 م – 2010 م ليصل الى 501676 الف طالب وطالبة (للمعلومات، 2009) .

3.6 مرحلة التعليم المتوسط :

في الفترة 1973 م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم المتوسط من 9549 طالباً وطالبة عام 1973 م الى 76944 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي يصل الى 14.9 % ، وارتفعت نسبة الاناث من 16.7 % إلى 40.1 % .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب مرحلة التعليم المتوسط من 76944 طالباً وطالبة في عام 1984 م إلى 224092 طالباً وطالبة وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 11.3 % وارتفعت نسبة الاناث من 40.1 % إلى 47.1 % عام 1995 م .

وفي الفترة من 1995 م – 2006 م شهد عدد الملتحقين بمرحلة التعليم المتوسط ارتفاعاً متواصلاً طيلة الفترة ، حيث ارتفع عدد الطلاب من 224092 طالباً وطالبة ليصل الى 333092 طالباً وطالبة في عام 2006 م وتطور معدل النمو السنوي ليبلغ 4 % .

في عام 2010 سجل عدد الطلاب انخفاضاً ليصل إلى 169993 طالباً وطالبة وسجل معدل نمو بالسالب يصل إلى 2.4 % خلال الفترة 2005 م – 2010 م ، كما ارتفعت قليلاً

الاهمية النسبية للإناث بهذه المرحلة لتسجل نسبة 47.1 % عام 1995 وبنسبة 55.6 % عام 2006 م ، و لتصل الى 50 % عام 2010 م .

4.6 مرحلة التعليم الجامعي :

كما يوضح جدول رقم 3 إن الفترة 1973 م - 1984 م ارتفع عدد طلاب مرحلة التعليم الجامعي من 3672 طالباً وطالبة عام 1973 م إلى 32770 طالباً وطالبة عام 1984 م ، وتطور بمعدل نمو سنوي يصل إلى 15.7 % ، وارتفعت نسبة الاناث من 11.4 % إلى 34 % بنهاية الفترة .

وفي الفترة 1984 م – 1995 م تزايد عدد طلاب المرحلة التعليم العالي من 32770 طالباً وطالبة في عام 1984 إلى 134412 طالباً وطالبة عام 1995 م ، وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 15.2 % وارتفعت نسبة الاناث من 34 % الى 50.5 % عام 1995 م .

وفي الفترة 1995 م – 2008 م ارتفع عدد الطلاب من 134412 طالباً وطالبة في عام 1995م إلى 336582 طالباً وطالبة في عام 2010 م وتطور بمعدل نمو سنوي بلغ 4.9 % وارتفعت نسبة الإناث من 50.5 % إلى 60.8 % خلال نفس الفترة .

جدول 3 تطور عدد ونسبة التحاق الاناث بالتعليم العالي و الجامعي من الفترة 1973 م – 2010م

السنة الدراسية	مجموع الالتحاق	التحاق الاناث	%
1973	3672	410	11.2
1984	32770	11142	34.0
1995	134412	67874	50.5
2006	295509	188636	63.8
2010	336582	204775	60.8

أعداد الباحث :

المصدر:علي الحوات ، (2009 م)، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد ، الجامعة المغربية – طرابلس. والتعليم في ليبيا احصائيات ومؤشرات ، 2011 م .

توضح نتائج التعدادات العامة للسكان (التعداد، 2010)، إن عدد الإناث ممن يحملون الشهادة الجامعية فما فوق ، قد أرتفع بشكل كبير ليصل إلى 169709 عام 2010 م في حين كان عدد الاناث 434 عام 1973 م ، يلاحظ من هذه الارقام أن نسبة الاناث كانت لا تتعدى 6.58 % من مجموع حملة الشهادة الجامعية فما فوق عام 1973 ارتفعت هذه النسبة الى 60 % عام 2010 م مما يشير الى مستوى عال من حالة الانصاف بين الجنسين(الشريف، 2010).

وحسب البيانات المتوفرة أدناه بالجدول رقم 4 يبين أن معدل التحاق الفتيات تطور بنحو ثلاثة مرات في أقل من اربعة عقود من الزمن(الحوات، 2009) مما يؤكد على مستوى عال من الإنصاف والمساواة حسب النوع في الانتفاع بالخدمات التعليمية. ويزداد مستوى الدلالة بهذا الصدد اذا نظرنا الى ما تحقق بشأن فجوة الالتحاق حسب الجنس ، فقد تم القضاء شبه الكامل على تلك الفجوة. فقد تساوت معدلات التحاق البنين والبنات في مرحلة التعليم الاساسي بنحو 97 % لكل منهما وبلغت لمرحلة التعليم العالي 60.6 % للبنات مقابل 41.6 % للبنين عام 2006 م .

كما تشير معدلات التحاق الاناث فيما بين الريف والحضر إلى ارتفاع في معدل التحاق فتيات الريف ليصل إلى 74 % مقارنة بـ 76 % لفتيات الحضر.

جدول 4 تطور عدد المسجلين من الاناث حسب المراحل التعليمية للفترة 1973 م– 2010م

السنوات	تعليم اساسي	تعليم متوسط	تعليم جامعي	المجموع
1974 - 1973	269839	3839	434	275570
1985 - 1984	481812	30844	11142	523798
1996 - 1995	640087	105637	67874	826416
2005 - 2004	526437	190058	148771	978916

2010 - 2009	501676	418532	169709	1089917

أعداد الباحث .

المصدر : علي الشريف ، (2010 م)، السكان والتعليم والقوى العاملة في ليبيا ، الجامعة المغربية – طرابلس ، و الهيئة العامة للمعلومات ، (2010 م) ، الكتاب الاحصائي ، طرابلس – ليبيا.

والجدير بالإشارة هنا ، إن الإحصائيات تشير فقط لمعيار كمي ولا تبين المعيار النوعي وجودة التعليم ، فا تدني نوعية التعليم واستمراره في رتم تقليدي غير مبتكر مع غياب تنمية المهارات والإبداع وعدم تنوع الأساليب التعليمية ومواكبتها لنماذج الحديثة جعلها تصل إلى المرتبة 110 من ضمن 111 دولة في مجال مهارات مخرجات التعليم (الاقتصادي، 2010) .

5.6 التعليم الفني والتكوين المهني :

شهد عقد السبعينات تطور كبيراً عندما توسعت المعاهد الصحية ومدارس التمريض ، وكذلك معاهد إعداد المعلمين والمعلمات بمستوياتها الثلاثة والتي غطت جميع مناطق ليبيا. كما توسعت دورات الطباعة وأعمال السكرتارية ، وفي أواخر ذلك العقد أنشئت معاهد العلوم الادارية والمالية والتي بدأت بمعهدين أحدهما بطرابلس والأخر ببنغازي لتصل في الثمانينات إلى اكثر من 114 معهدا في جميع مناطق ليبيا (الشريف ، 2010).

وفي عقد التسعينات كما هو موضح بجدول رقم 5 اعتمدت الدولة على توسيع قاعدة التدريب فأدخلت انماطاً جديدة للتدريب والتكوين المهني في مستوياته الثلاثة (اساسي ، متوسط ، متقدم) والتي من ضمنها مؤسسات للتدريب المرأة. وفي عام 2003 م اصبحت مرحلة التعليم المتوسط بليبيا تتكون من مسارين اثنين فقط هما ، التعليم الثانوي التخصصي والتدريب المهني المتوسط ، والتي تضم مجالات التعليم الفني والمهني في القطاعات الصناعية والزراعية والصحية والمالية والتجارية والإدارية والهندسية التطبيقية ، وفي عام 2007 شكل التدريب المهني المتوسط ما نسبته 17 % من مجموع الالتحاق بمرحلة التعليم المتوسط وارتفعت هذه النسبة لتصل الى 31.1 % لعام 2009 م.

جدول 5 التوزيع العددي والنسبي لخريجي التدريب المهني المتوسط حسب الجنس والمهن لسنة 2007م

المهن	ذكور	إناث	مجموع	%
الاذاعة	444	66	510	2.7
حاسوب	1712	7221	8933	47.2
بناء وتشييد	1511	615	2126	11.2
كهرباء	3039	15	3054	16.1
صناعة	622	37	659	3.5
فندقة	49	21	70	0.4
انتاج زراعي	210	0	210	1.1
نجارة	553	0	553	2.9
حياكة	197	194	391	2.1

المصدر: علي الحوات ، (2009 م) ، المرأة والتنمية والعمل في ليبيا ، بناء مجتمع جديد ، الجامعة المغربية – طرابلس.

6. المبحث السادس : التوصيات :

يشمل المبحث السادس عدد من التوصيات والإجراءات التي من شأنها الدفع بالمرأة الليبية خطوات إلى الأمام بالإضافة إلى تعزيز المكتسبات التشريعية للمرأة الليبية سواء في مجال التعليم والعمل. إلا إن هناك بعض الجوانب التي يجب التركيز عليها لتمكين المرأة وضمان فاعلية الولوج والمشاركة بإيجابية في البرامج التنموية الوطنية. ومن خلال الدراسة نستنتج أن المرأة الليبية بشكل عام تمتلك مجموعة من عناصر القوة التي اكتسبتها من المشرع القانوني والمؤسساتي والمجتمعي كما هو بجدول 6 بالإضافة الى عدد من نقاط الضعف المكتسبة والتي ومن إبرازها العادات والتقاليد التي وضعتها بموقف المتردد بين المطالبة بحقوقها أو الاكتفاء بكسبها دون ممارستها .

جدول 6 عناصر القوة والضعف التي تتميز بها المرأة الليبية

عناصر الضعف	عناصر القوة
■ تردد امام العادات والتقاليد ■ التردد في المطالبة بتطبيق القوانين التي تنصفها ■ تشغيل المرأة في قطاعي الصحة والتعليم والسكرتارية ■ عزوفها عن العمل المهني في القطاع العام والخاص. ■ عجز لتنمية قدراتها واستعداداتها المختلفة. ■ معظم أعمالهن التجارية صغيرة الحجم، وغالبها مدارس خاصة أو ورش خياطة ومعامل لطبخ، أو وكالات استيراد وتصدير.	■ حق الدراسة وشروط القبول غير ذات طابع تمييزي ■ الرعاية الصحية مجانية لجميع المواطنين. ■ حرية اختيار المهنة. ■ إبرام العقود التجارية ودخول قطاع الاعمال على جميع المستويات. ■ حق الأمومة ورعاية الطفل . ■ الولوج لشبكة الإنترنت ومواقع التواصل الاجتماعي ووسائل الإعلام. ■ المشاركة في اتخاد القرارات. ■ حق تملك بيع وشراء الأراضي والأملاك. ■ حرية الحصول على القروض المصرفية والائتمان.

إعداد : الباحث .

إن المطلع للتشريعات الخاصة بالنوع الاجتماعي سيلاحظ أن ليبيا كانت رائدة في مجال المساواة والقضاء على كافة أشكال التمييز وفي إدماج حقوق المرأة في السياسات العامة والبرامج التنموية ، ولكن يحتاج إلى ابرازه من خلال برامج ودورات توعوية وإلمام المرأة بالقوانين والتشريعات التي تمسها مباشرة كقوانين الأسرة والعمل ودعم حقوقها كما هي مقرة في الشرائع السماوية والدساتير الوطنية. ولكن هناك بعض القصور ونقاط الضعف تحتاج للعلاج والعمل على تقويتها. في فعلى سبيل الذكر التمكين في المجال السياسي المتمثل في دعم مكانة المرأة في مراكز صنع القرار وتفعيل مشاركتها في المجالات القيادية المختلفة. و كذلك الأمر التمكين في المجال الإقتصادي اذ يعني تفعيل المشاركة في المجالات المهنية والإنتاجية و تشجيع وإتاحة الفرص الاستثمارية لها، مع توعيتها بأهمية ترشيد الاستهلاك وتعزيز ثقافة الادخار مع رفع مساهمتها في قوة العمل وتوطين العمالة. أما في المجال الاجتماعي فإن التمكين يتمثل في دعم الاستقرار الأسري وحماية الأسرة وتأكيد دور المرأة في عملية التنشئة الاجتماعية مع تقوية المشاركة الاجتماعية في القطاع غير الحكومي ومختلف مؤسسات المجتمع المدني ، وهذا ماسيتم شرحه بالتفصيل لاحقاً ، وقد عرضت الدراسة مجموعة من

الرؤى والتوصيات ترتكز على ثلاث إستراتيجيات التمكين : التمكين الاجتماعي ، التمكين الإقتصادي وأخيراً التمكين السياسي.

1.7 تمكين المرأة اجتماعيا :

لدور أكثر فاعلية للمرأة الليبية في الواقع الاجتماعي ولتوعية الجيل وتربيته التربية الصحيحة ، وإفساح المجال لطاقات المرأة وإبداعاتها وخوض معترك البناء الاجتماعي لدفع عجلة التطور والتقدم في فكر وثقافة المجتمع من المفترض التركيز على الآتي:

1. تعزيز قدرات المؤسسات المجتمعية المهتمة بدعم المرأة كي تسهم وتبدع من قدراتها وطاقاتها وإمكاناتها .

2. باعتبارهن عنصر بشري متسلح بالعلم كما بينت الاحصائيات بالدراسة ، عليه ضرورة استثمار ذلك في مردود اقتصادي واجتماعي يعود بالنفع الخاص والعام ، والعمل على توفير فرص عمل تخلقها الدولة والقطاع الخاص والقطاع الثالث لآلاف من النساء العاطلات عن العمل ،

3. التأهيل والتدريب والاهتمام بقضايا المرأة العاملة وربات البيوت وتذليل الصعاب كافة أمامها من خلال تقديم التسهيلات لهن ، لتمكينهن من العمل والإسهام في النشاطات الاجتماعية.

4. البحث عن آلية تتناسب والوقت المتاح للمرأة العاملة وبين دورها كأم ورعاية الأطفال فهو أمر في غاية الأهمية إذا أردنا تفعيل مشاركة المرأة باتخاذ القرار وهنا يأتي دور الدولة والمنظمات غير الحكومية في:

- نشر ثقافة توزيع أو استبدال الأدوار (الوظائف) بموضوعية وبقراءة الواقع قراءة متوازنة بعيداً عن التنظير واقتباس نماذج دخيلة عن ثقافتنا المحلية والأيدلوجية ، بحيث يصبح مجدياً تبادل الأدوار (الوظيفة) مع الباحث(ة) عن العمل وتتقاضى مرتباً كاملاً مستفيدة من المحافظ الاستثمارية ، وأُخرى تختار ممارسة دور الأمومة أو رعاية الوالدين كما ينص ديننا الحنيف ، ويتم دعم الأخيرة أسوة بالأولى ليس بإجازة بدون مرتب وإنما يحترم اختيارها ، مع إيجاد وخلق نص قانوني يلزم الدولة بدفع راتب العاملة التي اختارت دور الأمومة أو إعالة والديها أو أقاربها المسنين .
- زيادة الإنفاق الحكومي على الخدمات الاجتماعية والمراكز الصحية كزيادة دور الحضانة ورياض الأطفال ومراكز رعاية الطفولة والمراكز الثقافية والترفيهية .
- تحديث نظام التربية والتعليم وتطويره بحيث يتضمن القدوات والرموز البارزة تاريخياً والبحث عن آلية لطرق التعليم بما تخفف العبء عن الأم وخاصة العاملة.

2.7 تمكين المرأة اقتصادياً :

الهدف من تمكين المرأة اقتصادياً هو المساهمة في إدماج ومشاركة المرأة في برامج التنمية المستدامة وتمكينها من الحصول على فرص المشاركة في مختلف المجالات بما يؤدي إلى التحسين المستمر لأوضاع المرأة وأوضاع أسرتها ، ولتعزيز مشاركة المرأة اقتصادياً يقتضي:

1. بناء قدرات النساء عن طريق مساعدتهن على امتلاك المهارات والقدرات اللازمة في التخطيط والإدارة والتفكير الإبتكارى وغيرها ، من خلال التعليم النوعي الإبداعي من أجل الانخراط في سوق العمل بصورة احترافية .

2. الاهتمام بفئة ذوي الاحتياجات الخاصة من خلال توفير مراكز متخصصة تعمل على إيجاد وتطبيق برامج عملية تساعد في تحقيق تطلعات المرأة ذات الاحتياجات الخاصة وتدريبها على اكتساب مهارات تمكنهن من الاندماج في مؤسسات الدولة وأداء أعمال تعود عليهن بالنفع والفائدة؛

3. إشراك المرأة في رسم السياسات والخطط التنموية لضمان تحقيق منفعة عادلة للمختلف الشرائح . وضرورة تكاثف جهودهن من أجل التأثير على السياسات الاقتصادية الوطنية وإبداء الرأي وتقديم التصورات حول مختلف التشريعات والقوانين المحلية ذات الصلة بمشاركة وممارسة المرأة للعمل التجاري؛

4. الاهتمام ببرامج التدريب للصناعات التقليدية لرفع مستوى أداء المرأة في هذا المجال ولإحياء هذه الصناعات وللمحافظة عليها من ألاندثار والاستمرار بها لضمان ديمومة العطاء وكي لا تنقطع الصلة بين الأجيال والتمسك بثقافة وهوية وقيم المجتمع وتشجيع تأسيس الجمعيات التعاونية والتسويقية للصناعات التقليدية.

5. إنشاء صندوق لربات البيوت لغرض الادخار والإقراض بدون فوائد من أجل توفير مصادر التمويل لتصميم وتنفيذ البرامج والمشاريع الصغيرة المدرة للدخل وتحفيزهن على خلق فرص عمل بدلاً من طلبها؛

6. إقامة وتنظيم المؤتمرات والندوات والمعارض والفعاليات الاقتصادية في الداخل والخارج ومشاركة المرأة مع الهيئات والمنظمات والمؤسسات الإقليمية والدولية العازمة على المشاركة في بناء ليبيا.

3.7 تمكين المرأة سياسياً :

إن تعزيز مشاركة المرأة في إدارة الشأن العام وفي الهيئة التشريعية وعملية بناء الدستور وبنسبة تمثيل عادلة في جميع هياكل و آليات السلطة ومواقع صنع القرار يعد هدفاً من بين الأهداف التنموية الاجتماعية المستدامة ، لذا فإن برنامج التمكين السياسي يتم على مراحل هي :

1. تحديث وتطوير القوانين والتشريعات التي تؤكد على مبدأ العدالة والمساواة بين الذكور والإناث بما لا يتنافى مع النصوص الصريحة بالقرآن الكريم والسنة وإن المواطنون "ذكر وأنثى" جميعهم سواسية أمام القانون وهم متساوون في الحقوق والواجبات العامة ولا تمييز بينهم في ذلك بسبب الجنس أو اللون أو الأصل أو اللغة أو المهنة أو المركز الاجتماعي أو العقيدة؛

2. تحقيقا لمبدأ تكافؤ في النتائج وليس في الفرص يجب تبني مبدأ (الكوتا) أي تخصيص حصص للنساء تضمن لها المشاركة الفعالة في هياكل الدولة وآليات السلطة ومواقع صنع القرار منها:

- ضمان فرص متكافئة للمرأة لتولي المناصب التنفيذية والتمثيلية العليا في مختلف إدارات الدولة واعتبار مؤهلاتها وكفاءتها المعيار الاساسي لتولي المناصب على كافة المستويات المحلية والدولية.
- تعزيز الجهود الداعمة لخلق نماذج من القيادات النسائية العالية الكفاءة والتأهيل للمشاركة في ترميم البيت الليبي من الداخل "الحوار ألوطني والمساهمة بفاعلية في المؤتمرات الدولية والإقليمية بالخارج.

ولتحقيق تلكم الطموحات من اجل تطوير واقع المرأة الليبية والمشاركة الفعالة وضمان اندماج المرأة بالتنمية البشرية المستدامة لابد من ايجاد خطة شاملة تعتمد على:

- التصدي لعودة الامية بين النساء واستحداث برامج لتعليم ألكبار وتغيير الصورة التقليدية للمرأة في أذهان الناس (الحوات ، 2009)، ودمج منهج النوع الاجتماعي في الكتب والمناهج ألمدرسية وتطوير التعليم المهني للمرأة وبرامج التدريب اثناء ألخدمة وعلى وزارة التعليم العمل على تطوير مناهج مدرسية جديدة تعزز الصورة الإيجابية للمرأة بوصفهن ناشطات وزعيمات سياسيات واجتماعيات.
- الإيمان بدور المرأة وتأكيد ذاتها والرغبة الحقيقية في التطور والمساواة مع الرجل ، والابتعاد عن الازدواجية في التفكير والسلوك ألاجتماعي ومما يعزز تأكيد المرأة لذاتها هو مشاركتها في الحياة الاجتماعية ونشاطها عبر المنظمات الغير حكومية والمساهمة في برامج المنظمات الدولية المعنية بتمكين المرأة وتبادل التجارب والخبرات المحلية والإقليمية والدولية .
- وضع برنامج وطني لتشجيع وتدريب ودعم النساء اللاتي يرغبن في إقامة مشاريع تجارية خاصة. كما يجب تشجيع المصارف على تقديم القروض التجارية التفضيلية للمرأة.
- تطبيق سياسات التمييز الإيجابي الرامية إلى ترقية النساء المؤهلات في ميادين رئيسية ومراكز صنع القرار مثل قطاع التعليم المتوسط والعالي ، والصحة ، السياحة وغيرها .

7. **الخلاصة** :

استعرضت هذه الورقة مفهوم التنمية البشرية من منظور النوع الاجتماعي ، كما تطرقت للمراحل التاريخية والتشريعية التي أسهمت في مقاربة النوع ألاجتماعي مع التركيز على مؤشر التعليم للمرأة الليبية كأحد معايير الاستدامة البشرية في المجتمع. كما سلطت الضوء على بعض الجوانب التي تحتاج مزيد من الدعم من قبل المشرع الليبي والمؤسسي والمجتمعي لتمكين المرأة اجتماعيا واقتصاديا وسياسياً لضمان مساهمتها الفعالة في التنمية البشرية المستدامة. كما خلصت الدراسة إلى أن التشريعات والقوانين الداعية والداعمة للمساواة بين الجنسين تفتقر لمنهجية الوعي بها والتطبيق لها ، وإن المرأة الليبية تعاني من الظلم الهيكلي والتمييز الواسع النطاق مما يحد ويعرقل دورها في الإسهام في بلورة مستقبل المجتمع الطامح للرفاه .

9- المراجع :

1. E Partridge. (2005) .Social Sustainability .*the Australasain Political Association Annual Conference, Dunedin, New Zealand*.30-28 الصفحات ،

2. H Aburounia .(2009) .Capital Theory and Sustainable Development .*CAASD*.

3. J Koning .(2001) .Socail Sustainability in Globalizing World Context . *UNESCOL/MOST Meeting the Nederlands*.30-1 الصفحات ،

4. UNDP. (2013). *تقرير التنمية البشرية 2013: نهضة الجنوب: تقدم بشري في عالم متنوع، نيويورك، برنامج الأمم المتحدة الأنمائي.*

5. UNDP. (2002). *تقرير التنمية الانسانية العربية.* الصندوق العربي للانماء الاقتصادي والاجتماعي.

6. UNESCO. (2013). *مؤشرات الالتحاق بالتعليم.* تاريخ الاسترداد 2014، من www.unesco.org.

7. الهيئة العامة للمعلومات. (2009). *الكتاب الاحصائي.* طرابلس.

8. اليسون بارجتر. (2009). *ليبيا.* جامعة كمبردج .

9. حميدة أبورونية أنس بعيرة. (2013). الحكم الرشيد أساس التنمية المستدامة. ندوة دولة القانون ، كلية القانون - جامعة سرت.

10. سالم خليفة. (2012). *اهم المؤشرات التحليلية عن السكان في ليبيا الواردة بتعداد 2006.*

11. علي الحوات. (2009). *المرأة والتنمية والعمل في ليبيا: بناء مجتمع جديد.* طرابلس: الجامعة المغاربية.

12. علي الشريف. (2010). *السكان والتعليم والقوى العالملة في ليبيا.* طرابلس: الجامعة المغاربية.

13. مجلس التطوير الاقتصادي. (2010). *التقرير الوطني الاول لحالة السكان بليبيا.* ليبيا: مكتب الدراسات والسياسيات السكانية.

14. مصلحة الاحصاء والتعداد. (2010). *مجموعة المؤشرات والبيانات الاحصائية المستخلصة من النتائج الاولية للتعداد العام للسكان.*

15. وزارة التعليم والبحث العلمي. (2010). *التقرير الوطني لليبيا حول واقع الامية وتعليم الكبار.* طرابلس.

16. وليد الصالحي و خليل جبارة (2012)، المجتمع المدني : الواقع والتحديات، دراسة ميدانية لاوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا، مؤسسة المستقبل.

الدفاع عن السنة في ظل التيارات الفكرية المعاصرة

د. طارق عطية الدقيج

الجامعة الاسمرية

المقدمة

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف الأنبياء والمرسلين سيدنا محمد وعلى آله وصحبه ومن اهتدى بهديه واستنار بسنته إلى يوم الدين أما بعد:

لقد من الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة المحمدية بأن بعث فيهم رسولاً من أنفسهم يتلو عليهم آيات ربهم، ويعلمهم الكتاب والحكمة، ويخرجهم من الظلمات إلى النور بإذنه، ويهديهم إلى صراط مستقيم، قال تعالى: ﴿ لقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلوا عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلالا مبين ﴾، (سورة آل عمران، الآية: 164). فكانت حكمة الله تعالى في بعثت النبي محمد ﷺ متمثلة في بيان هذا الدين الحنيف وتعاليمه للناس كافة، ودعوتهم إلى التمسك بكتاب ربهم، وسنة نبيهم عليه السلام، وإرشادهم إلى سبيل الخير والهدى، وتحذيرهم من سبل الشر والضلال.

وقد أمر الله تعالى نبيه المصطفى بتبليغ رسالته إلى الناس، فقال تعالى: يا أيها الرسول بلغ ما أنزل إليك من ربك ﴾، (سورة المائدة، الآية: 67). وأمرنا في آيات أخر أن طاعة الرسول ﷺ من طاعة الله تعالى، فقال سبحانه: ﴿ من يطع الرسول فقد أطاع الله ﴾، (سورة النساء، الآية: 80). وقد امتثل الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين لهذا النداء الإلهي، واهتدوا بهدي سيد المرسلين، واستمسكوا بكتاب الله الكريم، وتتبعوا سنة نبيه الأمين، وعضوا عليها بالنواجذ، واتخذوها منهجا في حياتهم العلمية والعملية، وانتهج هذا السلوك أيضا أتباع الصحابة رضي الله عنهم.

فقد اهتم علماء الحديث وحفّاظه وأئمته بتعاليم السنة النبوية، وتدوينها، وتعليمها، والدفاع عنها من قبل المشككين فيها، والمدّعين عدم حجيتها، وصنفوا العديد من المصنفات والكتب الخاصة في هذا المجال، وبذلوا قصر جهدهم في سبيل الحفاظ عليها ودفع جميع الشبهات الواردة فيها، وعرضوها على صورتها الحقيقية.

ولكن هذا الزمن ظهرت من خلال بعض الكتابات الحديثة بعضا من الاتجاهات الفكرية في دراسة علوم السنة النبوية، واختلفت صور عرضها على ما كان عليه في السابق، فكان موضوع هذا البحث يتناول دراسة بعض الاتجاهات دراسة وصفية تحليلية، ومن هنا تكمل مشكلة البحث وهي كيفية الدفاع والرد على أعداء السنة سواء كانوا مسلمين أو غيرهم لكثرة المنكرين والطاعنين والمشككين فيها في هذا العصر الذي يتربص فيه أعداء الإسلام بالطعن في أهم مصادر التشريع وهي السنة النبوية المطهرة.

أسباب اختيار الموضوع :

1. الحرص على بذل الجهد والاهتمام بدراسة المواضيع المتعلقة بالسنة النبوية والحث على الاعتصام بها.
2. إن هذا الموضوع يغلب عليه طابع الحداثة والواقع المعاش ويربط بين الدراسات السابقة بالدراسات المعاصرة.
3. إن هذا البحث يثير قضية مهمة وأساسية من قضايا السنة النبوية تتمثل في التيارات الفكرية المعاصرة ومناهجها الدراسية للسنة النبوية.

منهج البحث:

لقد سرت في دراستي لهذا البحث وفق المنهج الاستقرائي الوصفي التحليلي، وذلك بتتبع أقوال أهل العلم المتخصصين، وسرد آرائهم، وعرض الاتجاهات الفكرية المعاصرة حول السنة النبوية، وذلك من خلال استنباطها من الكتب والمؤلفات المتعلقة بموضوع بحثي، وإسناد هذه الآراء والأقوال إلى أصحابها، كما حرصت على التنوع في النقل، والنظر إلى اختلاف الأعصار والأمصار، كما قمت بشرح بعض المفردات الغريبة الواردة في كلام بعض أهل العلم حتى يسهل معرفتها دون لبس أو إشكال.

أهداف البحث:

تسعى هذه الدراسة إلى الوصول إلى بعض الأهداف المرجوة والتي من بينها:

1. التعرف على بعض الاتجاهات الفكرية المعاصرة في دراسة السنة النبوية.
2. تفنيد أقوال وآراء بعض الاتجاهات الفكرية المخالفة في دراسة السنة النبوية.
3. الدفاع عن السنة ومعرفة الاتجاه الصحيح، والدعوة إلى التمسك به.

خطة البحث

- **المقدمة.**
- **أسباب اختيار البحث.**
- **منهجية البحث.**
- **أهداف البحث.**
- **المبحث الأول: الاتجاه السلفي.**

المطلب الأول: تعريفه.
المطلب الثاني: الأسس التي يقوم عليها.
المطلب الثالث: أبرز علماء هذا الاتجاه.
المطلب الرابع: المتأثرون بالاتجاه السلفي.

- **المبحث الثاني: الاتجاه العقلي.**

المطلب الأول: تعريفه
المطلب الثاني: الأسس التي يقوم عليها .
المطلب الثالث: أبرز علماء هذا الاتجاه.
المطلب الرابع: المتأثرون بالاتجاه العقلي.

- **المبحث الثالث: الاتجاه المنحرف.**

المطلب الأول: تعريفه.
المطلب الثاني: أسس الاتجاه المنحرف بالنسبة للسنة النبوية.
المطلب الثالث: الشبهات والأباطيل الواردة في هذا الاتجاه حول السنة النبوية.

- **الخاتمة وأهم النتائج.**
- **فهرس المصادر والمراجع.**

المبحث الأول
الاتجاه السلفي

المطلب الأول: تعريفه

السلف لغة: الجماعة المتقدمون، وسلف الرجل: آباؤه المتقدمون، أو كل من تقدمك من آبائك وذوي قرابتك الذين هم فوقك في السن والفضل، وقيل سلف الإنسان من تقدمه بالموت من ذوي آبائه وقرابته، ولهذا سمي الصدر الأول من التابعين بالسلف الصالح، وقد يكون هناك معنى آخر لمفهوم السلف وهو كل شيء يقدمه العبد من عمل صالح أو ولد فرط يقدمه.(لسان العرب، ابن منظور،ج1، مادة سلف، ص120).

أما تعريفه في الاصطلاح: فإن لفظ السلف وردت في مواضع عدة من القرآن الكريم ويقصد بها فترة سبقت زمن الحاضر.(تيارات الفكر الإسلامي، د: محمد عماره، ص 28). فمن الآيات الواردة قول الله تعالى: ﴿ فمن جاءه موعظة من ربه فانتهى فله ما سلف ﴾، (سورة البقرة، الآية: 275). وقوله: ﴿ ولا تنكحوا ما نكح آباؤكم من النساء إلا ما قد سلف ﴾، (سورة النساء، الآية: 22). وقوله ﷺ لابنته فاطمة وهو في مرض الموت: (فإنه نعم السلف أنا لك). (رواه البخاري، صحيح البخاري، ج1، ص132، ، باب الاستلقاء، حديث رقم: 8).

والسلفية المعاصرة هي اتجاه أصولي منهجي يقوم على قاعدة منهجية بالعودة بأصول الفهم إلى الكتاب والسنة الصحيحة، وقواعد الفهم المعتبرة لدى الصحابة والتابعين وتابعيهم، وهي تقدم مفهوما أساسيا في العقيدة ومقومات الحياة، وفرعيات النظم، وهي دعوة متجددة معاصرة، مع أصالتها في المصادر والأهداف. (الاتجاه السلفي الحديث بين التأصيل والمواجهة، د: راجع الكردي، ص 228-231).

المطلب الثاني: الأسس التي يقوم عليها

من أهم الأسس التي يقوم عليها هذا الاتجاه ما يأتي.

1. تعظيمهم للأدلة النقلية من الكتاب والسنة والإجماع، فالاعتماد التام والأساسي يكون على هذه المصادر في شتى مجالات الدين وفروعه وأقسامه من العقيدة والفقه وغيره.
2. الاهتمام الكبير بالسنة النبوية سواء كان ذلك من الناحية الدراسية أوالتأليف، وتقديم قول الرسول ﷺ عن قول غيره.
3. احترامهم قدر الصحابة والتابعين وسلف الأمة، والتنويه بفضلهم ومناقبهم وعظيم منزلتهم، والحرص على الانتساب إليهم.
4. استحالة وجود تعارض حقيقي بين النقل والعقل.
5. الاهتمام بالأمور المتعلقة بالتوحيد والعقيدة، وتقسيمهم التوحيد إلى ثلاثة أقسام هي: توحيد الألوهية، وتوحيد الربوبية، وتوحيد الأسماء والصفات، وجعل هذه الأمور هي أساس الدعوة إلى دين الله تعالى.
6. نقدهم الشديد لعلماء الكلام، وذلك باهتمامهم بتوحيد الربوبية، وترك الاهتمام بتوحيد الألوهية.
7. اهتمامهم بمسألة الأسماء والصفات في حق الله تعالى، وكثرة التأليف حولها وإثبات كل ما أثبته الله تعالى لنفسه وما أثبته رسوله ﷺ من غير تكييف ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تمثيل ولا تأويل.
8. رفضهم لبعض المسائل المتعلقة بالعقيدة كالتوسل والموالد وبناء القبور على المساجد وغيرها.

9. حرصهم الشديد على اتباع الكتاب والسنة في الاستدلال على الأحكام الشرعية، دون التقييد بالمذهب، وذلك باتباع ما صح من الدليل.
10. التحذير من البدع والأحاديث الضعيفة والموضوعة التي غيرت وبدلت في دين الله تعالى. (مناهج الاستدلال على مسائل العقيدة الإسلامية بمصر في العصر الحديث، د: أحمد قوشي عبد الرحيم، ص 80-82).

المطلب الثالث: أبرز علماء هذا الاتجاه

من أبرز علماء هذا الاتجاه:

1- الإمام أحمد بن حنبل البغدادي م 241ه.
2- الإمام أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الدمشقي م 728ه.
3- الإمام محمد بن قيم الدمشقي م 751 ه، وهو تلميذ الإمام بن تيمية.
4- الشيخ محمد بن عبد الوهاب النجدي التميمي م1206ه، تأثر بكتب الإمامين ابن تيمية وتلميذه ابن القيم الجوزية، فتكونت شخصيته بذلك، ومن كلامه: (مذهبنا في أصول الدين مذهب أهل السنة والجماعة، وطريقتنا طريقة السلف، وهي أن نقر آيات الصفات وأحاديثها على ظاهرها، ونحن أيضا في الفروع على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، ولا ننكر على من قلد الأئمة الأربعة). (من أعلام المجددين، د: صالح الفوزان، ص46،45).
5- الشيخ محمد ناصر الدين نوح الألباني م1420ه. وهذا الشيخ يعتبر حجة عند أصحاب الاتجاه السلفي المعاصر لما كان له من أثر كبير وفعال في الاهتمام بدراسة السنة النبوية، وكثرة التأليف فيها، والحرص الشديد على دراسة الأحاديث ومعرفة الصحيح منها من الضعيف والموضوع، وقد تأثر الشيخ الألباني بمن سبقه من أصحاب هذا الاتجاه كالإمام ابن تيمية وابن القيم الجوزية ومحمد عبد الوهاب، وقال عنه الشيخ زهير الشاويش: (كان الشيخ من أبرز الدعاة إلى السلفية في كل معانيها ببلاد الشام حتى أصبح المرجع الأول لكثير من المسلمين، وكل طلاب العلم والمتعبدين)، قال الشيخ عبد العزيز بن باز: (لا أعلم تحت هذا الفلك في هذا العصر أعلم من الشيخ ناصر في علم الحديث)، وقال: (إنه مجدد هذا العصر في علوم الحديث). (حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد بن إبراهيم الشيباني، ج1، ص45،44 ،ج2، ص541).

المطلب الرابع: المتأثرون بالاتجاه السلفي:

هناك طائفة من العلماء الذين تأثروا بهذا الاتجاه، وكان لهم أثر كبير في نشره وبيانه للناس، مع مخالفتهم لبعض الأسس التي قام عليها هذا الاتجاه ونذر منهم:

الشيخ محمد عبده، والشيخ محمد رشيد رضا، والشيخ أحمد شاكر، والشيخ جمال الدين القاسمي، والشيخ محمد بهجة البيطار، والسيد محمود شكري الألوسي، والشيخ محمد بن علي السنوسي، والشيخ عبد الحميد بن باديس، والشيخ محمد بن علي الشوكاني، وغيرهم كثير.

المبحث الثاني
الاتجاه العقلي

المطلب الأول: تعريفه

تعريفه لغة : هناك عدة معاني لغوية لمصطلح العقل ومنها: وهو الحبل الذي يعقد به البعير، وعقل الدواء البطن: أي أمسكه بعد استطلاق، اعتقل لسانه: أي حبس عن الكلام. والعقلة: ما يعقل به كالقيد، اعتقلت الشرطة المتهم: أي حبسته حتى يحاكم، المتعقل: المحبس، والمعقل: الحصن، والرجل العاقل: هو إلجامه لأمره ورأيه. (لسان العرب، ابن منظور، مادة عقل،ج2، ص55).

تعريفه اصطلاحا: لقد اختلف تعريف العقل عند العلماء المعاصرين، وأنهم فهموا هذا المصطلح حسب تصور ثقافتهم، ومن هذه التعريفات:

(العقل: هو قوة خفية تدرك بها الأشياء، وهي هبة من الله تعالي نستطع في ضوئها أن نميز بين الحق والباطل، بين الخبيث والطيب، بين النافع والضار، بين الحسن والقبيح، سواء حملت هذه القوة الخفية اسم العقل أو اسم القلب أواسم العلم)، (الفكر الإسلامي بين العقل والوحي وأثره في مستقبل الإسلام، د: عبد العال سالم مكرم، ص7)، أيضاً: (هو اتجاه فكري عام يمجد العقل الإنساني، ويغالي في تقديمه على الدين، وتحكيمه في عالمي الغيب والشهادة، ويعطي العقل وأحكامه اعتبارا فوق النصوص الشرعية الثابتة عن الله تعالى ورسوله ﷺ، ويجعل العقل وسيلة إثبات، وأساس الحكم على الأشياء، وطريق القبول لها). (الموقف المعاصر من المنهج السلفي في البلاد العربية، د: مفرح بن سليمان العوسي، ص 33-103).

ولكن العقل لا يوجد في الإنسان في أول أمره، كما أخبر المولى ﷻ عن ذلك بقوله تعالى: ﴿ والله أخرجكم من بطون أمهاتكم لا تعلمون شيئا ﴾، (سورة النحل، الآية: 78). ولكن يكون عند الإنسان استعداد لأن فيه العقل، وهذا الاستعداد يكون عقلاً بالقوة أو غريزياً، ثم يحدث فيه العقل بعد ذلك شيئاً فشيئاً بخلق الله تعالى إلى أن يبلغ درجات الكمال، ويسمى هذا العقل مستفاداً.

المطلب الثاني: الأسس التي يقوم عليها في دراسة السنة.

لم يعرف لأصحاب هذا الاتجاه في دراسة السنة النبوية، والتمييز بين الصحيح والضعيف منها، مما أدى بهم إلى الآتي:

أولاً: تبني أكثرهم القول بظنية أخبار الآحاد، وعدم جواز الاعتماد عليها في إثبات مسائل العقيدة الإسلامية، أو الأحكام الفقهية، بل وصل الأمر بهم إلى الإجماع والاتفاق على هذا القول.

ثانياً: جرأتهم الغير مقبولة في تضعيف الأحاديث أو تأويلها، حتى لو كان هذا في البخاري ومسلم، واتفق المحدثون على صحتها، فصحة السند عندهم غير كافية بالحكم لثبوت الحديث؛ بل لابد من عرضها على آيات القرآن الكريم وموازين العقل البشري، لذا ردوا العديد من الأحاديث والتي من ضمنها:

1-الأحاديث المتصلة بالعقيدة، مثل: نزول عيسى عليه السلام، والمهدي، والدجال، وأحاديث الشفاعة، وعذاب القبر.
2-الأحاديث المتعلقة بالمعجزات، مثل: انشقاق القمر، والإسراء والمعراج.
3-الأحاديث المتعلقة بالأحكام العملية، كبعض الحدود المتعلقة بالردة والرجم والسرقة.
4-الأحاديث المتعلقة بالسيرة النبوية، مثل: حديث سر النبي ﷺ، وشق صدره ﷺ.

المطلب الثالث: أبرز علماء هذا الاتجاه

1- الشيخ جمال الدين الأفغاني م1315ه، وقد عده بعض العلماء المعاصرين مجدد القرن الثالث عشر هجري، وشكك بعضهم في دعوته؛ لاختلاف المؤرخين في شأنه.
2- الشيخ محمد عبده الغرابلي المصري م1323ه، وقد عده بعض العلماء المعاصرين مجدد القرن الرابع عشر الهجري، وشكك البعض الآخر في دعوته، وأنه كان مرتكز تيار التغريب في مصر وغيرها.
3- الشيخ محمد رشيد رضا الشامي ثم المصري م1324ه، وقد عده بعض علماء العصر مجدد القرن الرابع عشر الهجري، ووصفه بوصف السلفية، وخاصة أن كثير من طلابه من أصحاب الاتجاه السلفي أمثال الشيخ محمد خالد الفقي، والشيخ أحمد محمد شاكر وغيرهم، وإعجابه الشديد بابن تيمية، وابن القيم الجوزية، ولكن لديه بعض الأقوال التي تخالف ما عليه أصحاب الاتجاه السلفي والتي من ضمنها تأويل الكثير من الأحاديث أو ردها بحجة عدم موافقتها للعقل، ولو كانت في صحيح البخاري ومسلم، كأحاديث أشراط الساعة وانشقاق القمر وطلوع الشمس

من مغربها وغيرها، وهذا كله يؤيد القول بأنه من أصحاب الاتجاه العقلي، حتى وإن تأثر بأصحاب الاتجاه السلفي وبعض أفكارهم.

المطلب الرابع المتأثرون بالاتجاه العقلي

وسأكتفي بذكر بعض المتأثرين بالاتجاه العقلي في دولة مصر وهم كالآتي:

الأستاذ عبد الله نديم، والشيخ علي يوسف، والشيخ عبد الوهاب النجار، والشيخ أحمد مصطفى مراغي، ومحمد حسين هيكل، وعباس محمود العقاد، والشيخ محمد أبو زهرة، والشيخ حسن البنا، والشيخ محمد الغزالي، والدكتور طه حسين.

وهؤلاء العلماء وغيرهم لم يوافقوا ما ذهب إليه أصحاب الاتجاه العقلي في كل صغيرة وكبيرة، كما أنه لم يستلزم بحكم صحة ما ذهبوا إليه من الآراء، ولكنهم تأثروا بهذا الاتجاه العقلي بصفة عامة، وبكتب بعض أصحابه كالشيخ جمال الدين الأفغاني، والشيخ محمد عبده، والشيخ محمد رشيد رضا بصفة خاصة.

المبحث الثالث
الاتجاه المنحرف

المطلب الأول تعريفه

تعريفه لغة: الانحراف هو الميل عن الشيء أو تغيير الكلام وصرفه من معانيه كقوله تعالى في شأن اليهود الذين غيروا معاني التوراة: ﴿ من الذين هادوا يحرفون الكلم عن مواضعه ﴾، (سورة النساء، الآية: 46). والأصل في الحروف الطرف والجانب، والحارفة: هي التشديد في المعاش، ويقال: لا تحارف أخاك في السوء: أي لا تجازه، والحرافة: طعم يحرق اللسان والفم. (لسان العرب، ابن منظور، مادة حرف، ج2، ص 838،839).

تعريفه اصطلاحا: من أهم التفسيرات العصرية لمفهوم الانحراف هو: انسلاخ شريحة من المجتمع عن المجرى الرئيسي لحياة المجتمع.

أقسام الانحراف

أولاً: الانحراف الفكري، وله وجهان:

1- الانحراف في الرأي: وهو وصول الفكر للشخص عند عدم وضوح الرؤية، إما عن طريق الدليل الأقوى حسب ظنه، وإما عن مؤثر آخر من المؤثرات الكثيرة التي تتداخل في عمل

العقل، ومن السهل الانتقال بالرأي إلى رأي آخر، كإنكار السنة النبوية كلياً أو جزئياً، أو القول بعدم صلاحية الشريعة الإسلامية للعصر الذي نعيش فيه كلياً أو جزئياً.

2- الانحراف في العقيدة: وهو الاقتناع بالرأي وتحريك الوجدان نحوه وانفعال النفس به انفعالاً يظهر أثره في القلب حباً أو كراهية، ومن الصعب العدول عنها، فهي تحتاج إلى حجة أقوى ومعالجة أشد، وقد تزداد عمقاً ورسخاً في النفس إذا مر عليها زمن طويل وصارت تقليداً موروثاً، ومثاله: كالاعتقاد أن القرآن أو السنة منتج ثقافي وليس وحياً، والتعامل بهما على هذا الأساس، أو ما يعبر عن الألسنة، أو الاعتقاد بوجوب فصل الإسلام عل الحياة كلها، وغيرها.

ثانياً: الانحراف السلوكي: وهو إما قول باللسان، وما يقوم مقامه من الإشارة أو الكتابة ونحوهما، وإما عمل بالجوارح بطريقة مباشرة أو غير مباشرة، وهذا الانحراف ينقسم إلى قسمين هما:

1- الانحراف في الترك: ومثاله: كتطبيق الشريعة في الحياة كلها أو بعضها.
2- الانحراف في الفعل: ومثاله: كتطبيق الشريعة الإسلامية بصورة مشوهة أو تطبيقها بتعصب وتزمت. (بيان الأزهر الشريف، الشيخ زاد الحق، ج1، ص 11-15).

أسباب الانحراف:

إذا نظرنا نظرة متأنية في نشأة وتطور هذه التيارات الفكرية المنحرفة فسنجد انحرافها يتمثل في الأسباب التالية:

1- السعي إلى هدم الإسلام والقضاء على مصادر التشريع الكتاب والسنة.
2- الجهل بالعلم الشرعي.
3- التعصب بالمذهب العقدي.

المطلب الثاني: أسس الاتجاه المنحرف بالنسبة للسنة النبوية

من خلال البحث عن أصحاب هذا الاتجاه نجد أنهم لم يتخصصوا في دراسة السنة النبوية، ولم يكن تعاملهم معها على الوجه المطلوب مما أدى هذا الأمر إلى الوقوع في أمرين هما:

1- تبني أغلبهم فكرة إنكار السنة النبوية كلياً أو جزئياً، وعدم الاعتماد عليها ويكتفون بالقرآن الكريم.
2- خوضهم في الكلام حول السنة النبوية بدون علم ولا معرفة، بل يكتفون بتقليد بعض أصحاب الاتجاه العقلي، أو المستشرقين، والزيادة عليها، وابتداع أفكار ناتجة عن الهوى،

ووقوعهم في العديد من الشبه والضلالات التي أصبحوا بها منحرفين عن الجادة والصواب.

المطلب الثالث: الشبهات والأباطيل الواردة في هذا الاتجاه حول السنة النبوية

هناك العديد من الشبهات التي وقع فيها الكثير من أصحاب هذا الاتجاه ومن أهمها ما يأتي:

1- شبة النهي عن كتابة السنة النبوية.
2- شبهة تأخير تدوين السنة.

أولاً: شبهة النهي عن كتابة السنة النبوية

اختلف موقف هؤلاء الناس من أحاديث النهي عن كتابة السنة النبوية إلى قسمين هما:

1- زعمهم عدم صحة أحاديث النهي عن كتاب السنة النبوية

قامت هذه الطائفة من هذا الاتجاه بالقول بعدم صحة الأحاديث الواردة في النهي عن كتابة السنة، وتخطئ من يقول بصحتها، وأن النهي كان نابعاً من موقف سياسي اتخذه الخليفة أبو بكر وعمر، ومن بعده الخلفاء رضوان الله عليهم أجمعن للحد من نشر فضائل أهل البيت، ومن أقوالهم قول زكريا بن عباس داوود: (لو تأملنا جيداً في الأحاديث الواردة في الحث على العلم والتعلم وطلبه، والارتحال من أجله، وخوض الصعاب للحصول عليه، لعرفنا أن الرسول الأعظم ﷺوهو يبحث عن أسباب الخير، ويوظفها في خدمة بناء أمة إسلامية تقوم على العلم والاهتمام به؛ لا يمكن أن ينهي أبداً عن كتابة أحاديثه، وإنما وضع على لسانه إنما وضعته السلطات التي جاءت بعده لأسباب سياسية، خاصة وأن قسماً كبيراً من أحاديث الرسول توضح من هي السلطات التي وضعها ونصبها الله سبحانه وتعالى بعده). (تأملات في الحديث عند السنة والشيعة، زكريا عباس داوود، ص37، 42، 44، 62).

2- قولهم بصحة أحاديث النهي وأن ذلك راجح إلى التشكيك فيها وعدم حجيتها.

ومن أقوالهم، قال الدكتور محمد شحرور: (نلاحظ أن النبي ﷺ، والصحابة ﷺ لم يعتبروا في وقت من الأوقات أن الأحاديث النبوية هي وحي، فهو عليه الصلاة والسلام من جهته لم يؤمر بجمعها كما فعل مع الوحي والكتاب)، (الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، د: محمد شحرور، ص 546). وممن قال بهذا الكلام الدكتور محمد توفيق صدقي، ومحمود أبو رية، والدكتور أحمد صدقي منصور، وجمال البنا وغيرهم. (الأصلان العظيمان الكتاب والسنة، د: جمال البنا، ص268-272).

رد العلماء على هذه الشبه:

أولاً: الرد على من زعم على عدم صحة أحاديث النهي في كتابة السنة النبوية.

هناك أحاديث صحيحة لا شك في صحتها تناولت نهي الرسول ﷺ عن كتابة السنة ومنها:

1- عن أبي سعيد الخدري ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه، وحدثوا عني ولا حرج، ومن كذب عليا متعمدا فليتبوأ مقعده من النار). (رواه مسلم، صحيح مسلم، باب معرفة الركعتين كان يصليهما النبي ﷺبعد العصر، حديث رقم: 54).
2- عن أبي بردة قال: كان أبو موسى يحدثنا بأحاديث فنقوم أنا ومولى لي فنكتبها، فحدثنا يوماً بأحاديث فقمنا لنكتبها فظن أنا نكتبها، فقال أتكتبان ما سمعتما مني؟ قالا نعم، قال: فجيآني به، فدعا بماء فغسله، وقال احفظوا عنا كما حفظناه). (تقييد الخطيب، د: أحمد الخطيب البغدادي، ص 39-40).

ثانياً: الرد على من قال بصحة أحاديث النهي وأن ذلك راجح إلى التشكيك فيها وعدم حجيتها، ويمكن الرد على هذه الطائفة بتشكيكهم في السنة من خلال إقرارهم لأحاديث النهي على النحو التالي:

1- إن هناك شبه إجماع على أن منع كتاب الحديث النبوي قد نسخ بالتصريح بجواز كتابتها، وتمت كتابة أحاديث النبي ﷺفي أخريات حياته. (صحائف الصحابة وتدوين السنة المشرفة، أحمد عبد الرحمان الصويان، ص 39-48).
2- إن المشككين أو المنكرين للسنة غضوا الطرف عن دوافع النبي ﷺ في كتابة الأحاديث والتي منها:

أ- المحافظة علي كتابة كتاب الله تعالى وصيانته من الخلط بينه وبين السنة دون التمييز بينهما.
ب- عدم التنافس مع القرآن الكريم.
ج- عدم انصراف الناس عن القرآن، لأن القرآن كان لا يزال في مرحلة الوحي ولم يجمع بعد، فكان ينبغي أن يعطى مزيدا من الاهتمام بالقرآن عن أحاديث الرسول ﷺ.
د- الخوف من اتكال الناس على الكتابة وترك الحفظ.
ه- الخوف من وصول الأحاديث إلى غير أهلها، فلا يعرف أحكامها، ويحمل ما فيها على ظاهره، وربما زاد فيها ونقص، فيكون ذلك منسوبا إلى كاتبها في الأصل. (السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د: عماد السيد الشربيني، ج1، ص 288-298).

ثانياً: شبهة تأخير تدوين السنة النبوية

وهذه الشبهة تعد كسابقاتها فهي من ادعاء أهل الباطل من المستشرقين، واتباع بعض المسلمين لهم فيها، ومن الشبهات التي وقعت فيها هذه الطائفة ما يأتي:

1. زعم المستشرقين في هذه الشبهة

يذكر أحد كبار المستشرقين، والذي يدعى جولد تسهير بأن الأحاديث لا تمثل إلا الاتجاهات والآراء الموجودة في القرنين الثاني والثالث الهجري، وقلما تلقي الضوء على بداية القرن الأول الذي ينسبها إليها أصحابها، وما لبث أن حضي هذا الرأي بقبول عام لدى المستشرقين من أهل الغرب، وظل أمرا ثابتا في أدهانهم، وأخذ به جوزيف شاخت ورأى أن تدوين السنة لم يتم إلا بعد سنة 104ه، وأما ريسون فقد اعتبر أن تدوين السنة بدأ في القرن الثاني (100-200ه)، وأما شيرنجر فقد اعتبر بداية تدوين السنة في مطلع القرن الثاني الهجري 100ه، وهو ما أخذ به دوزي. (علوم الحديث ومصطلحه، د: صبحي الصالح، ص 33-36).

2. زعم المنحرفين في هذه الشبهة

قال المستشار محمد سعيد العشماوي: (غير أن الأحاديث لم تجمع إلا في عصر التدوين، في العصر العباسي الأول وفي النصف الثاني من القرن الثاني الهجري 150ه). (حقيقة الحجاب وحرية الحديث، د: محمد سعيد العشماوي، ص 96-98).

رد العلماء على هذه الشبة

1. وقع المنحرفون في الخلط بين مفهوم الكتابة والتدوين، وفهموا خطـأ أن التدوين هو الكتابة، والصحيح أن التدوين مرحلة لاحقة للكتابة ومن بعد التصنيف، فالكتابة: هي مطلق خط الشيء، دون مراعاة لجمع الصحف المكتوبة في إطار يجمعها، والتدوين: مرحلة تالية للكتابة، وتكون بجمع الصحف المكتوبة في ديوان يحفظها، أما التصنيف: فهو أوسع بكثير من التدوين إذ أنه يتضمن تصنيف مجموعة مسجلة بالفعل في أجزاء مختلفة، أي إعادة ترتيب المادة المكتوبة بالفعل إلى أجزاء وفصول مختلفة. (دلائل التوثيق المبكر للسنة و الحديث، د: امتياز أحمد، ص 283،284).

وعلى هذا القول فإن قول الأئمة: أن السنة دونت في نهاية القرن الأول الهجري لا يفيد أنها لم تكتب طيلة هذا القرن، بل يفيد أنها كانت مكتوبة، لكنها لم تصل إلى درجة التدوين، وهو جمع الصحف في دفتر. (السنة النبوية في كتابات أعداء الإسلام، د.عماد السيد الشربيني، ج1، ص315).

2. الترجمة الخاطئة للمقولة القائلة أول من دون العلم أبو شهاب الزهري، وذلك بأنه أول من كتب العلم أي علم الحديث، كان ابن شهاب الزهري، وانطلاقاً من هذا التفسير الخاطئ انبثقت نظرية أن كتابة الحديث بدأت متأخرة للغاية حتى عصر الزهري في نهاية القرن الأول الهجري، أو بداية القرن الثاني. (دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث، د: امتياز أحمد، ص251).

لكن المتتبع لكلام الأئمة السابقين يتبين لهم معرفتهم التامة وتفريقهم بين الكتابة والتدوين وهم يؤرخون لتدوين السنة، حيث كان مدار حديثهم عن التدوين، وليس في حديثهم شيء يتعلق بالكتابة، كقول الحافظ ابن حجر: وأول من دون الحديث ابن شهاب الزهري على رأس المائة بأمر عمر بن عبد العزيز، ثم كثر التدوين، ثم التصنيف، وحصل بذلك خير كثير فلله الحمد. (فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني، ج،1 ص251).

3. نماذج من أشهر ما كتب من الأحاديث النبوية في حياة النبي ﷺوبعده إلى زمن التدوين الرسمي:

1- عن أبي هريرة ﷺ أنه لما فتح تعالى على رسوله ﷺ مكة، قام عليه الصلاة والسلام وخطب في الناس، فجاء رجل من أهل اليمن فقال: اكتب لي يا رسول الله، فقال: (اكتبوا لأبي فلان). (رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب العلم، حديث رقم: 688، ج1، ص8).
2- ما رواه أنس بن مالك ﷺ أن أبا بكر ﷺ كتب له الذي فرض رسول الله ﷺ (ولا يجمع بين متفرق ولا يفرق بين مجتمع خشية الصدقة). (رواه البخاري، صحيح البخاري، كتاب الزكاة، حديث رقم: 1450، ج1، ص240).
3- الصحيفة الصحيحة التي كتبها همام بن منبه ﷺ زوج ابنة أبي هريرة ﷺ كتبها أمام أبي هريرة ﷺ، فكان جديرة باسم الصحيفة الصحيحة. (صحائف الصحابة وتدوين السنة النبوية المشرفة، أحمد عبد الرحمن الصويان، ص189-200). فهذه الكتابات السابقة وغيرها كثير تقطع بكتابة السنة النبوية المطهرة في عصر النبوة والصحابة والتابعين.

الخاتمة

نحمد الله تعالى أن وفقنا لكتابة هذا البحث، ويسر لنا ذلك كله فله الفضل أولاً وأخيراً، وفي نهاية هذا البحث فإننا سنذكر بعض النتائج المستفادة منه، وهي على النحو التالي:

1- اهتمام العلماء قديما وحديثا بالسنة النبوية والعناية بها والعكوف على دراستها، وفهمها على مراد الله ومراد رسول الله ﷺ.

2- بروز الاتجاه السلفي في دراسة الحديث النبوي، وتتبع السنة النبوية وأن هذا الاتجاه منتشر بقوة، وأن له أعلام تنشر فكره ومنهجه في كل مكان من العالم.
3- دعوة أصحاب الاتجاه السلفي إلى التمسك بالكتاب والسنة وفهمها وفق فهم السلف الصالح، من غير تبديل ولا تأويل.
4- إن الاتجاه العقلي بدأ ينتشر منذ بداية القرن الرابع عشر هجري في محاولة منها للتأمل والتجديد والدفاع عن الإسلام ضد التيارات الفكرية الهدامة والتي لا تعترف إلا بالعقل الذي تعده مصدراً أساسياً في قبول الحكام ورفضها.
5- اعتماد أصحاب الاتجاه المنحرف على بعض الأقوال المنتسبة لبعض المتأثرين بالاتجاه العقلي من المستشرقين وغيرهم وتبني أفكارهم وعقائدهم، بل أضافوا إلى ذلك بعض الشبهات الباطلة حول السنة النبوية.
6- إن الاتجاه المنحرف اتجاه دخيل ومستور، ويتنافى مع أصول الإسلام وأنه ينظر إلى الإسلام بنظرة غريبة.
7- تصدي علماء الحديث من الاتجاه السلفي لبعض أفكار الاتجاه العقلي والمنحرف، والسعي لإبطال الحجج والشبه التي وقع فيها أصحاب الاتجاه المنحرف.

التوصيات

تضمن البحث عدة توصيات منها:

1- أوصي بالفهم الصحيح للكتاب والسنة والاعتصام بهما.
2- الرد على كل من يتجرأ في الطعن بحجية السنة بالأدلة الضعيفة.
3- الدفاع عن ثاني مصدر من مصادر التشريع واجب حتمي على كل مسلم.

المصادر والمراجع

1- الاتجاه السلفي الحديث بين التأصيل والمواجهة، د: راجح الكردي.
2- الاتجاهات المعاصرة في كتابة السيرة النبوية، د: عبد الرزاق إسماعيل هرماس.
3- الأصلان العظيمان الكتاب والسنة، د: جمال البنا، مطبعة حسان القاهرة.
4- السنة النبوية في كتابة أعداء الإسلام مناقشتها والرد عليها، د: عماد السيد الشربيني، ط1423،2002، دار اليقين المنصورة.
5- الفكر الإسلامي بين العقل والوحي وأثره في مستقبل الإسلام، د: عبد العال سالم مكرم، ط،2، 1992، مؤسسة الرسالة بيروت.
6- الكتاب والقرآن قراءة معاصرة، د: محمد شحرور، ط،1992، دار الأهالي دمشق.
7- بيان من الأزهر الشريف، الشيخ جاد الحق علي جاد الحق، 1984، مطبعة الازهر القاهرة.
8- تأملات في الحديث، عند السنة والشيعة، زكريا عباس داوود، ط،1995،1، دار النخيل بيروت.
9- تقييد العلم، د: أحمد بن علي الخطيب البغدادي، تحقيق يوسف العش، ط2، 1974، دار إحياء السنة النبوية.
10- تيارات الفكر الإسلامي، د: محمد عمارة، ط2، 1997،دار الشروق القاهرة.
11- حقيقة الحجاب وحجية الحديث، د: محمد سعيد العشماوي،2001، مؤسسة زور اليوسف القاهرة.
12- حياة الألباني وآثاره وثناء العلماء عليه، محمد بن إبراهيم الشيباني، ط1، 1987،الدار السلفية الكويت.
13- دلائل التوثيق المبكر للسنة والحديث، د: امتياز أحمد، ترجمة عبد المعطي أمين قلعجمي، ط،1999، دار الكتب العلمية بيروت.
14- صحائف الصحابة وتدوين السنة المشرفة، د: أحمد عبد الرحمن الصويان، ط1، 1990.
15- صحيح البخاري، تحقيق محب الدين الخطيب، محمد فؤاد عبد الباقي، ط، الأولى، 1980، المكتبة السلفية بالقاهرة.
16- صحيح الإمام مسلم، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء الكتب العربية بالقاهرة.
17- علوم الحديث ومصطلحه، د: صبحي الصالح، ط19، 1995، دار العلم الملايين بيروت.
18- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، ابن حجر العسقلاني تحقيق محب الدين الخطيب، محمد عبد الباقي، قصي محب الدين الخطيب، ط2، 1983، المطبعة السلفية القاهرة.
19- لسان العرب، محمد بن مكرم بن منظور المصري، دار صادر بيروت.
20- من أعلام المجددين، د: صالح الفوزان، ط1، 2003، دار ابن الجوزي الرياض.
21- مناهج الاستدلالات على مسائل العقيدة الإسلامية بمصر في العصر الحديث، د: أحمد قوشي عبد الرحيم 2002، رسالة الدكتوراه، كلية العلوم، جامعة القاهرة.
22- الموقف المعاصر من المنهج السلفي في البلاد العربية، دراسة نقدية، د: مفرح بن سليمان العوسي، ط،1، 2002، دار الفضيلة بالرياض.

النشاط الاقتصادي لصيارفة العراق وآثاره على المجتمع في العصر العباسي 2- 4 هـ / 8- 10 م

د . ماهر عبد الغني دعوب

أستاذ مشـارك بقسم التاريخ والحضارة الإسلامية

جامعة السيد/ محمد بن علي السنوسي

maherlibya@hotmail.com

المقدمة

إذا نظرنا إلي الكتب والمصادر التي ألفت في المجال الاقتصادي رغم أهميتها فهي قد لا تفي بالمادة المطلوبة للباحث في التاريخ الاقتصادي الإسلامي ، فكتب الخراج ، والأموال ، وكتب الزكاة ، وكتب الفتوح اهتمت بالجانب الفقهي وسلطت عليه الضوء أكثر منه الجانب التاريخي ، ومع ذلك فإنها تظل المصدر الأول لاستخلاص المادة التاريخية منها بجانب المصادر الاخري المتنوعة ككتب الأدب ، والجغرافيا، والرحلات ، والتراجم ، والفقه وغيرها .

تعد الموصل في العراق القديم من أهم المناطق التي وجد بها النشاط الصيرفي، وبالتالي فإن تطور هذا النشاط في العراق في ظل الدولة العباسية ليس بأمر غريب ، فهم قد ورثوا كل مظاهر الحياة المادية لهذا الفن وطوروه في ظل ضوابط شرعية وسلطة رقابية ترعاها الدولة .

وقد خصصنا هذا البحث لدراسة نشاط الصيارفة الاقتصادي في منطقة تعد من أهم مناطق الدولة في العصر العباسي " العراق " ، وفي مدة زمنية تاريخية تعد هي الأخرى من أهم فترات التاريخ الإسلامي " 2- 4 هـ " التي نبه الكثير من الدارسين بأهمية تركيز الدراسات حولها لأنها تمثل كما يذكر الباحث المتخصص "عبد العزيز الدوري" في كتابه تاريخ العراق الاقتصادي، قمة وبداية التراجع في التطور الاقتصادي .

وتكمن أهمية الموضوع في كونه يسلط الضوء علي نشاط الصيارفة الاقتصادي ، والتعرف علي مصادر أموالهم ودورهم في دعم النشاط التجاري ، وتقديم الخدمات المتمثلة في التسليف والإيداع لصغار التجار والفلاحين والدولة . أما عن أهداف الدراسة وغاياتها فهي تهدف

بالدرجة الاولي الي تتبع وحصر النشاط الاقتصادي للصيارفة ودورهم في تنمية اقتصاد الدولة والمجتمع والسبل والأساليب التي اتبعوها والتي حققوا من خلالها نجاحهم . كما تهدف الي توضيح عين الدولة الرقابية علي عمل الصيارفة لمنعهم من الغش والتدليس والتعامل بالربا من خلال سلطة المحتسب، وإلي توضيح أوجه المخاطر التي يتعرض لها الصيارفة من خلال عملهم المشوب بالخطر الذي يصل بهم أحيانا إلي درجة السطو عليهم وقتلهم . ومن بين الأهداف كذلك ابراز الآثار التي خلفها الصيارفة من خلال نشاطهم وعملهم علي الدولة والمجتمع وعلي الصعيد الفكري والمهني ، وإبراز الوجه الحضاري الذي قدموه من خلال تفننهم في أداء معاملاتهم التي سبقوا بها العالم حينها. وتنطلق الدراسة من فرضية مفادها ، لأموال الصيارفة النقدية دور في تنشيط الحركة الاقتصادية والتجارية . والتساؤل الرئيس الذي تطرحه الدراسة هل كان عمل الصيارفة مقتصرا علي المبادلات النقدية فقط . أم أن لهم أدوارا فنية واقتصادية وادارية مصاحبة لعملهم التقني ؟

إن اعتماد المنهج الاستقرائي للروايات والنصوص التاريخية واستخدام أسلوب التحليل والاستقصاء ، يقتضي من الباحث توضيح الأسباب التي جعلت عمل الصيارفة المالي والفني يتدهور وينهار فجأة في فترة تاريخية معينة .

أولا : مصادر أموال الصيارفة ودورهم في دعم النشاط التجاري

تتعدد مصادر أموال الصيارفة بتعدد نشاطاتهم ، فمشاركاتهم التجارية والائتمانية الواسعة تجعل رأس مالهم يتنامى ويكبر ، ودخولهم في سوق الصيارفة والتعامل بالفائدة , تجعل رأس مالهم ذا قوة ونفوذ في الوسط الاقتصادي، " فقد يكون الصيرفي مرابياً وصائغاً (الهمشري : 1996م، ص: 19)، وقد يكون تاجراً ، أو مضارباً ، أو يكون ذا عمل إداري ونفوذ سلطوي كبيرين يتيحان له تكوين الثروات .وبجانب هذا ، كان للصيارفة أنشطة فنية أخرى تدر عليهم الأرباح الطائلة مما كان سبباً في تكدس الأموال عندهم ، وتكوين رأس مال يساعدهم في دعم أنشطتهم المتنوعة ، منها ما ذكره الدوري (الدوري : 1995م، ص194): " أن مصدر أموال الصيارفة بالدرجة الأولى كان من الودائع "التي تأتي من الوزراء والكتاب وكبار العاملين في أجهزة الدولة (أبو طالب: 1999م، ص: 159)، وكذلك من الأغنياء والمثرين الذين ليس لهم خبرة في الشؤون المالية , أو الذين لا يريدون ممارسة الأعمال الاقتصادية بأنفسهم (انظر: رمزية عبد الوهاب: 1979م، ص: 236) هذه الأرصدة المالية كونت لهم أموالاً طائلة عن طريق نسب الأرباح التي يجنونها من مسألتي الإيداع والإقراض.

وفي الحقيقة إن الكثير من الصيارفة كانوا من كبار الأغنياء ، يقول الجاحظ (الجاحظ: 1982م، ص: 434): "ألا ترون أن الأموال كثيراً ما تكون عند الكتاب، وعند أصحاب الجوهر ، وعند أصحاب الوشى والأنماط ، وعند الصيارفة" . كذلك ذكر ابن الفقيه الهمذاني (ابن الفقيه الهمذاني: 1302ه ، ص101) "أن الصيارفة مشهورون بالثراء" . ويتضح مقدار ثراء الصيارفة من خلال الأموال التي بحوزتهم يذكر الجاحظ (الجاحظ: البخلاء ،1971م ص: 35، وانظر ابن عبد ربه: 1953م، ص: 178)، أن " زبيدة بن حميد الصيرفي " قدرت ثروته بمائة ألف دينار ، و" لا بن مقرن الصيرفي " أكثر من مليون درهم موظفة بشكل قروض ، أما السيولة النقدية التي بحوزته فقد بلغت أكثر من ثمانين ألف دينار (انظر ابن عبد ربه: 1953م، ص 74), وكان رأس مال عبد الواحد بن قلال الصيرفي ألف دينار (انظر التنوخي:2001م ،ص 394)، واشترى يزيد من عون العبادي الصيرفي لؤلؤتين بأربعين ألف درهم قدمها هدية إلى إحدى مغنيات زمانه (انظر الأصفهاني: 2001م، ص: 52)، وحينما سُرّ الخليفة هارون الرشيد بالمال الذي حمله إليه أمير خراسان علي بن عيسى بن ماهان وقدره عشرة ملايين درهم , قال له وزيره : " لو قصدت درباً من دروب الصيارفة بالكرخ لوجدت فيه أضعاف هذه " (الجهشياري: 1980م، ص 228).

ورغم ذلك يظل من الصعب تقدير رؤوس أموال الصيارفة ؛ لأن النصوص لا تشير إلى ثروات هؤلاء بدقة موثقة ، إلا أن المؤكد أن هذه الأموال التي لدى الصيارفة كانت خير معين لهم في تسيير معاملاتهم المالية ، إذ كانت تهيئ لهم القدرة على تلبية طلبات السحب النقدي من قبل المودعين أو المقترضين ، وتمكنهم من استثمار هذه النقود لأغراضهم المصرفية طوال وجودها عندهم كإعطاء القروض التي يتطلبها النشاط المصرفي الاقتصادي (انظر الكبيسي: 2000م، ص 43)

أما عن دور الصيارفة في التجارة ، فيذكر كلود كاهن :"أنه لم توجد بين الصرافة والتجارة تلك الحدود الفاصلة التي نعرفها اليوم لا في العالم الإسلامي ولا في العالم المسيحي حتى نهاية العصر الوسيط" (كلود كاهن: 1983م، ص 161)، فنلاحظ أن من بين الصيارفة من كان تاجراً ويحترف هذه المهنة بنفسه " كابن طالوت بن عباد الصيرفي " الذي كان من تجار مدينة البصرة (انظر ابن الجوزي : 1969م، ص 205)، و "حميد بن القاسم الصيرفي ، وابنه زبيدة" حيث كانا من أكبر تجار الرقيق في البصرة (انظر: الجاحظ 1971م، ص35).

كذلك نجد من بين صيارفة بغداد من اختص بالمجوهرات وتجارتها مثل "عون الجوهري " الذي كان يعمل صيرفياً في خلافة الرشيد (انظر الجهشياري: 1980م، ص 250)، وكذلك يزيد بن عون العبادي الصيرفي (انظر: الأصفهاني2001م، ص 52)، ونجد الصيرفي " محمد بن إسماعيل " أحد صيارفة درب عون في بغداد كان يعمل في تجارة البز(تجارة الثياب. انظر الخطيب البغدادي: 1931م ص41 وانظر د. رجب إبراهيم : 2003م ، ص237)، والصيرفي البغدادي أبو الحسن علي الحميري كان يعمل في تجارة السكر (انظر الذهبي:1961م، ص 33).

إن مساهمة الصيارفة في ميدان التجارة لم يكن عملا فردياً فقط ؛ بل تعداه إلى الاشتراك مع غيرهم في مختلف الأنشطة الاقتصادية ، فقد ذكر ياقوت (انظر الحموي: 1923م، ص 105) أن أبا العباس ثعلباً كان يشارك أحمد الصيرفي في تجارته ، ولا نملك أي معلومات عن صفة وماهية هذه المشاركة سوى مبلغ ألف على سبيل المضاربة التي كانت منتشرة في الوسط التجاري ، وكان الصيارفة من جملة المشاركين فيها.

ويرجع السبب في اشتغال الصيارفة بالتجارة إلى الخوف من الوقوع في الربا الذي نهى عنه الإسلام ، ولكي يضفوا نسبة من الأرباح على ما يقدمونه من خدمات مصرفية متعددة سواء على القروض أو على الوثائق المالية التي يقومون بتنظيمها ، أو على الصكوك التي يحال إليهم أمر صرفها ، نرى الأتقياء منهم يمزجون بين العمل التجاري والصيرفي (انظر فاضل عباس الحسب: 1979م ص 92، وانظر كذلك د. العلي: 1969م ،ص290).فيبيعون المدينين بسعر أعلى من سعر السوق على أن يكون الدفع مؤجلاً ليضفوا صفة الشرعية على أعمالهم ، والفرق بين سعر السوق وسعر البيع هو في الحقيقة الفائدة على ثمن البضاعة عن المدة التي يؤجل فيها الدفع عن ثمن الشراء ، ويدعى هذا " العينة * أو البوق" . (العينة : أن يبيع المقرض للمقترض بضاعة بسعر أعلي من سعر السوق علي أن يكون الدفع مؤجلا . انظر وكيع : 1947م ، ص372).

إن الفوائد المالية التي تتجمع لدى التجار الصيارفة ، كانت توفر عدداً من أنواع العملات التي كانت ذات فائدة عظيمة في نشاط تحويل العملة ، فمن خلالها يستطيع الصيرفي استخدام هذه الأموال لاستصدار السفاتج (السفتجة : أن تعطي مالا لرجل له مال في بلد تريد أن تسافر اليه فتأخذ منه خطا أي سفتجة لمن عنده في ذلك البلد رجاء أن يعطيك مثل ذلك الذي سبق أن دفعته قبل سفرك . انظر ابن منظور : 1953م ، ص 298) التي كان يحصل مقابلها على رسوم كبيرة ، ويستطيع استخدامها لمنح القروض التي كان يتم مقابلها تحصيل فائدة مقنعة ،

ويستطيع استخدامها أيضاً للاستثمارات الخاصة به في شركات التضامن ، أو لتغطية نفقاته وحاجياته اليومية حتى يتم تحصيل العائد من استثماراته الأخرى التي كانت دائماً تتضمن تخلفاً في الوقت (انظر إبراهام يودوفيتش: 1984م ، ص 151).

أما عن دور الصيارفة في دعم النشاط التجاري ، فتشير النصوص التاريخية إلى أن التجار والصيارفة كان يدعم بعضهم بعضاً ويحققون من وراء ذلك أرباحاً طائلـة ، يذكر التنوخي (انظر التنوخي : 1974م ، ص 161 ، 162): أن تاجراً بغدادياً كان قد اقترض أموالاً من الصيارفة واشترى بضاعة وحقق ربحاً قدره 100 % من قيمة شراء البضاعة ، كذلك أشار المؤلف نفسه إلى أن الصيرفي البصري "طالوت بن عبادة" كان يقدم قروضاً للتجار عند حاجتهم إليها (انظر: التنوخي ، 1974م، ص 101) . وأن التاجر أبا بكر بن جعفر السواق أحد تجار الكرخ اعتاد أن يقترض من : " ابن عبدان الصيرفي" كلما دعت الحاجة إلى ذلك (انظر : التنوخي، 1974 م ، ص 133). وقد استدعى أحد التجار وكلاءه ولم تكن لديه سيولة متوفرة فقال لهم : "خذوا من فلان الناقد (الناقد: يعني الصيرفي)، وفلان الناقد كل ما عندهم من العين والورق الساعة ولا ينقضي اليوم إلا وتبتاعون كل ما تقدرون عليه من الزيت..." (التنوخي : 1974م ، ص 156).

وهنا يظهر دور الصيارفة واضحاً في إقراض وتسليف التجار ، فهم يسيطرون على الأسواق المالية ويسهلون الأعمال التجارية ،ويخففون من مشكلة شح العملة المتداولة بحوالاتهم (انظر الرفاعي : 1938م ، ص 569)، يظهر ذلك واضحاً في التعامل في بعض الموانئ كالبصرة ، حيث يقوم الصرافون بتسديد الحسابات بين التجار دون اضطرارهم إلى الدفع المباشر في كل صفقة تجارية ، يقول الرحالة خسرو : " كل من معه مال يعطيه للصراف ويأخذ منه صكاً ، ثم يشتري كل ما يلزمه ويحوّل الثمن على الصراف فلا يستخدم المشتري شيئاً غير صك الصراف طالما يقيم بالمدينة " (ناصر خسرو: 1983م، ص 146).

ويستنتج من نص الرحالة ناصر خسرو حول النشاط المصرفي في أسواق البصرة مبلغ الرقى والتطور الذي بلغه ، والذي شمل تبادل العملات وحفظ الإيداعات ، وتنظيم المعاملات وإحالة صرفها ، والتدابير التي اتخذت لسحب هذه الإيداعات ، كما أن هذه المعاملات المصرفية أوضحت عمق الثقة المتبادلة بين التجار والصرافين ، الأمر الذي أدهش " متز " فعده أرقى ما وصل إليه التعامل المالي في الدولة الإسلامية " (انظر متز : 1967م، ص 381).

ويضيف خسرو : أن تجار الأقمشة ، وتجار الجملة ، والصيارفة كانوا يجتمعون في سوق خاصة من الساعة الثالثة بعد الظهر حتى المساء للمفاوضة في القضايا التجارية ولتصفية الحسابات بينهم (انظر ناصر خسرو : 1983 ، ص 146)، بل إن ظروف العمل أحياناً تقتضي اتخاذ بعض التجار الكبار صيارفة ، يعملون بمثابة وكلاء لهم ، ينظمون أمورهم المالية ويتتبعون معاملاتهم وقد أشارت النصوص بهذا الخصوص إلى تاجر من مدينة " الأبُلّة " (الأبلة : بلد على شاطئ دجلة البصرة ، وهي أقدم من البصرة نفسها . انظر الحموي :1995 ، ص99)، اتخذ له ناقداً صيرفياً كان يرسله إلى مدينة البصرة لتنفيذ بعض المعاملات الخاصة بطبيعة عمله (انظر التنوخي : 2001م، ص 251 ، وانظر كذلك ابن الجوزي : 1969م، ص194)، كذلك صيارفة البصرة الذين يتحدث عنهم الرحالة " خسرو " كانوا قد أدوا دور الوكلاء للتجار الأجانب (عن دور الوكيل المصرفي انظر جواتياين: 1980م، ص 272).

لقد كان للصيارفة دور مهم في تسليف التجار ، وفي تنشيط معاملاتهم وفي توسيع نطاق معاملات الائتمان (انظر الدوري : 1987م ، ص 70)؛ لأن صغار التجار كانوا يودعون أموالهم عند الصرافين ويحيل هؤلاء التجار من يتعامل معهم من كبار التجار على الصرافين (انظر عز الدين موسى : 1992م ، ص 280). ومما يرجح القول إن الصرافين كانوا يسلفون التجار , أن اليهود كانوا من أكثر الناس عملاً في الذهب والفضة والصيرفة ، وقد اشتهروا بتسليف المال للتجار (انظر الونشريسي : 1981م ، ص214).

إن ما يقوم به الصيارفة من أعمال يصب بالدرجة الأولى في مصلحة التجارة فقروضهم نافعة للتجارة ، ولا أحد يعتقد في تجارة من غير قرض ، فالقروض من توابع التجارة والتاجر لا يجد بُداً منها ، وإن من لا يعير لا يعار عند الحاجة ، لذلك وحتى يتجاوز الفقهاء هذه الإشكالية أقروا القروض وأحلوا محل الفائدة تبادل الخدمات المجانية (انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م ، ص 18).

وبجانب عمل الصيارفة في إقراض التجار لتوسيع مجال التجارة ، كان لهم دور آخر في تنشيط المجال التجاري ، وهي مهمة فنية تقوم على تقييم النقود من حيث الجودة والوزن ، وهذا ما يتطلبه تعدد العملات وأثر التداول في وزن النقود ، وهي مهمة ضرورية للمعاملات التجارية ، كما يقوم الصراف بتحويل النقود أو صرفها لأغراض التجارة (انظر الدوري : 1995م ، ص 192).

1. وقد يزاحم الصيارفة في عملهم هذا بعض التجار الكبار أصحاب رؤوس الأموال العريضة ، يذكر يودوفيتش : (إبراهام يودوفيتش : 1984م ، ص149) "أن عمليات الصرف لم تكن مقصورة على الصرافين وحدهم ، فقد كان جميع التجار تقريباً يشتغلون بها ، وكانت تعد بالنسبة للكثيرين منهم جزءاً كبيراً من نشاطاتهم خاصة هؤلاء الذين كانوا يشتغلون إلى مدى كبير بالتجارة الدولية ". غير أن العمليات التي يقوم بها الصرافون كانت أقل تعقيداً مما يقوم به التجار أصحاب المصارف ، حيث كانت مهمتهم تعد أكثر تخصصاً نسبياً (إبراهام يودوفيتش : 1984م , ص 148).

ونتيجة لذلك أصبح الصيارفة عنصراً مهماً اعتمد عليهم اقتصاد الدولة في تزويده بالمعادن الثمينة التي تحتاجها دور الضرب (انظر ماسينيون : 1979م ، ص 3 ، 6)، والجزء الأعظم من الذهب المعروض للتداول أصبح بأيديهم، لذلك نراهم يقدمون على المشاركات التجارية والائتمانية ويشاركون في دعم النشاط التجاري وتوسيعه .

ثانيا : التفتيش على الصيارفة

نظراً لتعدد الأسواق في العراق وتوسعها وتخصصها ، وازدهار النشاط التجاري فيها ، وظهور الغش والتدليس في البيع والتزييف في النقود ، فقد بات من الضروري الأخذ بنظام الرقابة وتطبيقه وفق نهج الدولة وتوجهات الأحوال الاقتصادية (انظر حمدان الكبيسي : 1989م، ص 9).

وتأتي أهمية الرقابة على الأسواق من كونها تعكس جملة قضايا اقتصادية ودينية ، ومالية ، واجتماعية ، ذات صلة وثيقة بحياة المجتمع (انظر حمدان الكبيسي : 1989م ، ص 43)، ولعل مراقبة الصيارفة ومتابعة أعمالهم ونشاطاتهم تأتي من الأهمية بمكان في التأثير في قوة اقتصاد الدولة ، وحرصاً على تطبيق مفاهيم الدين ، لذلك يذكر الماوردي (الماوردي : 2001م، ص 254) بأن من أخطر المهن على الدين والدولة : "الاشتغال بالصرف ... فمن أبوابه يكون الوقوع في المحظورات" ويذكر ابن يوسف الحكيم (ابن يوسف الحكيم : د. ت ، ص 113) بأن : "سوق الصرف من أحوج الأسواق فيما يجب من إعمال النظر والتزام الحذر - لموافقة الربا فيه - " .

لذلك من الواجب على من يتولى أمور المسلمين أن يأمر محتسباً يتفقد أحوال الصرافين ، ولا يترك منهم في سوقهم إلا من فقه في دينه ، وذلك كما قال عمر بن الخطاب- ﷺ - "لا تبيع الأعاجم في سوقنا حتى يتفقهوا في الدين ، والصرف أحق التجارب بأهل العلم والفضل (ابن يوسف الحكيم : د. ت ، ص 94). ومن هنا فإن إشراف السلطة على الصيارفة يتمثل في

شخص المحتسب (الحسبة : منصب ديني خلقي أساسه ، الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر اعتماداً على قوله تعالى : " ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر وأولئك هم المفلحون "، سورة آل عمران ، الآية103، وحكمها فرض كفاية ، وقد ترقى إلى فرض عين على القادر إذا لم يقم بها غيره ، والقدرة هي السلطة والتفويض . ومن واجبات المحتسب :

1-مراقبة موظفي الدولة المتقاعسين عن أداء عملهم .

2-تفقدأحوال أهل السوق وحرفهم ومتاجرهم وأسواقهم ومعاملاتهم فيعيرون موازينهم ومكاييلهم ليتأكدوا من صحتها

3-منع الغش والتدليس والتزييف والتزوير في الصناعة والإنتاج .

4-منع البخس والحيلة في الكيل والمعاملات والتأكد من صحة الموازين والمكاييل .

للاستزادة انظر الشيرزي : 1981م ، ص11 ، وانظر الماوردي : 2002م ، ص83-95 ، وانظر كذلك ابن الأخوة القرشي : د. ت ، ص7-38) الذي سيراقب عملهم من خلال ثلاثة وجوه :

1) التفتيش عن العملة المزيفة .

2) مراقبة موازينهم .

3)منع تعاملهم بالربا .

لقد وجد في الدولة الإسلامية العديد من العملات ذات الصبغة الرديئة التي وصلت درجة من الإتقان لا يعرفها إلا ذوو الخبرة في النقود كالصيارفة وغيرهم ، لذا وجب على المحتسب منع الصيارفة من التعامل بهذه النقود أو ترويجها أو بيعها أو استبدالها ، "لما في ذلك من ظلم يتضرر به المتعاملون الذين لم يعرفوا حقيقة هذا النقد (سليم أبو طالب : 1999م ، ص163)، فالعملة الناقصة الوزن أو المغشوشة أي المختلطة بالنحاس ، لا يجوز للصيرفي بيعها ، "ولا ينبغي له أن يشتري رديئاً بجيد دونه في الوزن ، أو يبيع رديئاً بجيد فوقه في الوزن (ابن الأخوة القرشي : د. ت ، ص 127).

وينبغي للمحتسب أن يمحّص عن خطوط الدنانير والدراهم التي قد أعدوها بأيديهم للصرف لئلا تكون خارجية الطوابع (انظر ابن الاخوة القرشي ، د. ت ، ص85) ، كذلك ينبغي له أن يدقق النظر في الدراهم والدنانير التي يتعاملون بها للتأكد من أنها غير مضروبة خارج دور الضرب الرسمية لأن مثل هذه النقود تتصف في الغالب بعدم جودتها وزنا أو عياراً ، إلا أنه

يجوز للصيرفي التعامل بالنقود غير الجيدة إذا كانت صادرة من دار الضرب الرئيسة والتي أجيز تداولها رسمياً (انظر ابن يوسف الحكيم : د. ت ، ص 54).

ويجوز للمحتسب التدخل أحياناً في شؤون النقد إذا كان ذلك يصب في مصلحة الدولة كأن يجبر الصيارفة على التعامل بعملة بعينها ، كما فعل " هارون بن إبراهيم الهاشمي المحتسب سنة 271 هـ / 884 م بأن أمر " أهل بغداد أن يتعاملوا بالفلوس ، فتعاملوا بها على كره منهم ثم تركوها (القرشي : د. ت ، ص 127) " كذلك وجب على المحتسب أن ينهى الصيارفة عن أن يكحلوا دنانيرهم (انظر السيوطي : 1993م ، ص 366)، وأن يمنعهم من الصرف بطريق النظرة ، أو الخيار والمشورة والحوالة (See : AL – naser AL – atroshi 1972 , P . 11) ، ويجوز له أن يطلب من الصيارفة أن يقدموا عياراتهم الحجرية إليه ليعيّرها بين حين وآخر ويختم عليها (انظر الشيرزي : 1981م، ص 19)، ويجوز له أحياناً أن يمنعهم من اتخاذ العيار بالحجارة إذا تبين أنها تنقص بقرع بعضها على بعض (انظر الشيرزي : 1981م ، ص 19).

وفيما يتعلق بموازين الصيارفة ، فهي عرضة لمراقبة المحتسب الشديدة شأنها شأن باقي الموازين والأكيال الموجودة في السوق ، فلابد من التأكد من استيفائها لشروط السلامة ، فالميزان الصحيح حدّده أولو العلم بأنه : " ما استوى جانباه واعتدلت كفتاه ، وكان ثقب علاّقته في وسط العمود" (الغزالي : د. ت ، ص 68 ، 69)، غير أن بعض الصيارفة وبحكم خبرتهم , لهم طرقهم الخاصة في التطفيف في الميزان منها : أن يقوم الصيرفي برفع ميزان الذهب باتجاه وجهه ويأخذ ينفخ الكفة التي فيها الصنج ، وهي طريقة قلّ من يلاحظها ، لأن عين الشخص تكون على الميزان وما فيه لا على وجه الصيرفي. (انظر ابن الرفعة : د. ت ، ورقة 45).

ويذكر "الجويري" (انظر الجويري : 1909م ، ص 459) مثالاً آخر عن طرائق الصيارفة في الغش والتدليس منها ، بأن لصيرفي خاتماً عليه فص منقوش من حجر المغناطيس ، وكانت له طرائق خاصة في استخدامه تختلف باختلاف المعاملات . هذه الطرق غير الشرعية تحقق للصيرفي فرقاً في الوزن قُدّر بمثقال أو أكثر إذا كان حجم وزن المعاملة كبيراً .

كذلك وجب على المحتسب التأكد من صنج (الصنج : هو العيار الذي توزن به العملات النقدية في الموازين التي أعدت لهذا الغرض ، انظر البيهقي : د. ت ، ص469) الصيارفة

ومنعهم من اتخاذ مجموعتين من الصنوج ، إذ ينبغي أن تكون في حوزتهم مجموعة واحدة تكون تحت المراقبة والفحص بشكل مستمر ، كما يجب أن يكون سائر ما يكتالون به مختوماً بالرصاص منقوشاً من طرفه اسم الإمام (انظر ابن بسام : 1968م ، ص 105).

ويجب على الصيرفي أن يفرق في ألوان الصنجات ، فلون صنج الفضة يختلف عن لون صنج الذهب (القرشي : د. ت ، ص 85)، وأن يراقب المحتسب الحبات التي يستعملها الصيارفة ، إذ أن منهم من يغشها بوضعها في الماء مدة ثم يغرز فيها شيء من الفولاذ ليزداد وزنها ، وعندما تجف ترجع إلى حالتها الأولى الطبيعية (انظر القرشي : د. ت ، ص 85). هذه الحبات يستعملها الصيرفي في وزن النقود التي يأخذها من معامليه ليتحصل على كمية أكثر وزناً ، ولكن عندما يزن لمعامليه نقوداً من عنده كان يستعمل حبات الشعير الاعتيادية السليمة (انظر ابن يوسف الحكيم : د. ت، ص 65).

وعن تعاطي الصيارفة للربا ، فهذه نقطة جوهرية أكّدها الإسلام وحرّم التعامل بها في العديد من الآيات القرآنية قال تعالى:﴿ يأيها الذين ءامنوا لا تأكلوا الربا أضعافاً مضاعفة﴾ (سورة آل عمران ، الآية : 129) والربا هنا يتجسد كما ذكر ابن الأثير(ابن الأثير: 1939م ، ص 151)، في صور كثيرة حيث قال: "إن جلَّ معاملة الربا تجري في سوق الصرف الذي تختلف به النقود وتفترض فيه العقود" .

لذلك وجب على الصيرفي أن يكون فهيماً بها عالماً بأحوالها ، ووجب على المحتسب متابعة صور الربا لدى الصيارفة ليمنعهم من تعاطيها والتعامل بها ، منها :

1) منعهم من بيع أحد النقدين بجنسه وأحدهما مؤجل(أحمد عبد الرؤوف : 1955 م، ص85).

2) منعهم من بيع الذهب بالذهب والفضة بالفضة إلا مثلاً بمثل يداً بيد سواء بسواء فإن أخذ الصيرفي زيادة على ذلك كان ربا محرماً لقول الرسول ﷺ : ﴿ الذهب بالذهب وزناً بوزن مثلاً بمثل ، والفضة بالفضة وزناً بوزن مثلاً بمثل سواء بسواء ﴾ (رواه مسلم : 1955م، ص58 . وانظر النسائي : د. ت ، ص60).

3) منعهم من بيع نقد بآخر مختلفين في القيمة (القرشي : د. ت ، ص 144).

وكره الفقهاء أن يتخذ الصيرفي متجراً (انظر الباجي : 1332 ه، ص271)؛ لأن الصرف المباح يداً بيد ، ولما اتخذ داراً فإنه يعطي نسيئة (انظر ابن أبي يعلى: 1952م، ص

56)، فمعاملة الصيارفة لا يشترط فيها التأخير، وإنما تكون "كنقد السوق خذ مني وهات" (ابن عبد ربه : 1953م ، ص438) .

وعلى هذا فقد خضعت أعمال الصيارفة لرقابة دقيقة من قبل المحتسب ، "فالعوام ابن حوشب بن يزيد" 148 هـ/765 م الذي كان يتولى الحسبة بمدينة واسط " كان يجيء إلى الصيارفة فيقوم فيأمرهم ويتكلم ثم ينصرف" (بحشل : 1967م ، ص 114 ، 115) ، أي أنه يأمرهم بالمعروف وينهاهم عن المنكر التي هي من صلب اختصاصات المحتسب وعليها قامت وظيفته . لقد وجب على المحتسب بذل جهده في الوقوف على سوق الصرافين ومنعهم من الغش والتدليس والخداع والتضليل والتزوير،" ولو اضطره الأمر للتجسس عليهم لجاز له ذلك" (القرشي : د. ت ، ص 227)، حتى يمنع أي محاولة من شأنها مخالفة أحكام الشريعة لإسلامية في التعامل.

لقد كان عمل المحتسب منظماً فمثلاً محتسب " واسط " نجده قد اتخذ سجلاً يدون فيه أسماء الصيارفة المعتمدين ، حتى لا يمتهن هذه المهنة من هو ليس أهلاً لذلك (انظر وكيع : 1947م ، ص 357 ، وانظر كذلك الشيرزي : 1981م ، ص 12، وانظر الكبيسي : 1989م، ص 14)، كذلك جعل لهم عريفاً من صالحهم ، خبيراً بصناعتهم ، بصيراً لغشهم وتدليسهم ، مشهوراً بالثقة والأمانة ، يكون مشرفاً على أحوالهم وتعاملهم مع زبائنهم ، ويطالع المحتسب بأخبارهم وذلك تماشياً مع قول النبي ﷺ:﴿ استعينوا على كل صنعة بصالح من أهلها ﴾ (السيوطي : 1988م، ص37). ومع هذا العريف كان المحتسب بنفسه يراقبهم في السر عن طريق عيون له رصدها لهذا الغرض، وقد خولهم تفتيش كل كيس يحمله الصيرفي وفتحه (انظر ابن بسام : ، 1968م ، ص 105) ، وله الحق في إخراج الزيوف إن وُجدت فيه (انظر التنوخي: 2001م، ص 60).

غير أن السلطة مهما حاولت من ضبط الأمور وتقنينها ، إلا أنها لا تستطيع أن تسيطر على مرضى النفوس الذين يبيعون ماعُهد إليهم من أداء مهامهم بالرشوة ، فقد تفشت هذه الظاهرة في مؤسسات الدولة الرسمية للمجتمع العراقي إبان القرن 4هـ/10 م ولكي لا تأخذ هذا المفهوم الخطير في المعنى كانوا يسمونها " بالمرفقات " (انظر مقاله الوزير علي بن الفرات في ذلك ابن مسكويه : د. ت ، ص 98 ، وانظر كذلك الصابي : 2003م ، ص8)، فقد ضُبط بعض من رجال الحسبة والقضاء يرتشون أثناء مراقبتهم لأسواق الصيارفة وفضهم المنازعات

بين التجار ، يروي " أن المحتسب أحمد بن الطبيب بن مروان السرخسى قد ارتشي بمائة وخمسين ديناراً أثناء ولايته لحسبة العراق" (شوقي ضيف : 1973م ، ص 21)، وكذلك عُرف عن القاضي "أحمد بن أبي داوود" الرشوة ، فصودر على ستة عشر ألف ألف درهم (الذهبي : 1369 ه ، ص 9).

إن الحسبة والقضاء تعدان من أهم مرافق مؤسسات الدولة ، فإذا تمّ التلاعب فيهما فإنه يدل على تردي المستوى القضائي والرقابي . لذا فإن تدخُل أعلى سلطة في الهرم السياسي في الدولة بنفسها لتحد من هذا التلاعب كان أمراً شائعاً إذ يروي الصولي: (انظر الصولي : 1993م ، ص 229 ، 231) أن أمير الجيش ناصر الدولـة الحمداني 351 هـ / 962 م، كان قد أحضر الصيارفة- عندما سمع عنهم كلاماً- فحذرهم من مغبة التمادي في أخذ الربا الفاحش، ولم يتركهم ينصرفون من مقامه إلا بعد أن تأكد أنهم خففوا من غلوائهم في هذا الاتجاه.

وعن العقوبات التي كانت تتخذ ضد من يضبط من الصيارفة بمخالفته العرف الجاري في سوق الصرف ، أو ضبطت عليه شبهة كسر وزن , أو بيع زيوف غير مرخص ببيعها ، أو غير ذلك من المخالفات الشرعية فإن العقوبة تختلف من ذنب إلى ذنب " فهي ما بين التعزير والحبس ، والطرد من السوق ، والمنع من مزاولة مهنة الصيرفة" (يحي بن عمر : 1989م ، ص 104)، فقد أشار الصولي (انظر الصولي : 1993م ، ص 148)إلى محتسب بغداد "علي بن خشيش" حين وصلته أنباء تفيد بأن مشتبهاً به عام 329 هـ / 940 م قد اتخذ بيتا ووضع فيه آلات لضرب الدراهم ، فعاقبه بالضرب وحمله على جمل وشهّر به بين الناس .

غير أن الملاحظ على ممتهني الصيرفة في المدة ما بين القرنين الثالث والرابع الهجريين/التاسع والعاشر الميلاديين أن جلهم كانوا ممن اتصف بالثقة والأمانة والصدق (أشار الدميري إلى أن أصحاب الكهف الذين ورد ذكرهم في القرآن الكريم كانوا صيارفة انظر الدميري : 1378ه ، ص 297) فمنهم علماء حديث وفقه كمحمد بن عبد الرحمن أبو جعفر الصيرفي تـ265هـ/ 878 م وهو أحد صيارفة بغداد الذي اتصف " بالعقل والدين والعلم" (الخطيب البغدادي : 1931م ، ص 312)، وأبي يعقوب الشريطي الصيرفي البصري تـ 273 هـ / 886 م كان " عالما بالحديث حافظا لعلوم جمة " (ابن الجوزي: 1992م ، ص91)، ومحمد بن جعفر الكوفي صيرفي مشهور ومحدث من أهل الكوفة تـ315 هـ/927 م ، وأبي بكر الصيرفي محمد بن عبيد الله تـ 330 هـ / 941 م صيرفي بغدادي وهو فقيه

شافعي عالم له تصانيف عدة (انظر الخطيب البغدادي : 1931م ص 134)، وابن خميرة الفقيه البصري المعروف تـ 322 هـ 934 م كان يعمل صيرفياً (انظر ابن عساكر : 1979م، ص402 ، 403) . وغيرهم كثير ، وهي ظاهرة تستدعي الانتباه والدراسة ، وبجانبهم نجد صيارفة من أهل الذمة نصارى (انظر الجاحظ : 1344ه ، ص 17)، ويهود (انظر المقدسي: 1906م ، ص 183)، وأصحاب ديانات أخرى (انظر الجاحظ: 1982م، ص 434).

ثالثا : مخاطر الصيرفة ونكبات الصيارفة

إن اشتغال الصيارفة بالأعمال المالية والتجارية لا يعني أنها تدر عليهم الأرباح فقط ، فقد كان عملهم محفوفاً بالمخاطر التي قد تتعدد وتتنوع حسب الآتي : -

1) مشاكل فنية ، وهذه تحدث عن خلل في فرق الأسعار بين الدرهم والدينار ، أو اضطراب في الميزان ، أو ضخ عملة رديئة في السوق أو سحب عملة جيدة ، أو غير ذلك من الأمور الفنية التي تجعل الصيرفي يتابع يومه وحركة السوق باهتمام ودقة كي يجنب نفسه خطر الخسارة .

2) إن بعض الحُكام يقوم بضرب نقود رديئة ، ويجبر الصيارفة على ترويجها والتعامل بها بسعر أعلى مما تستحقها من القيمة النقدية ، فإذا ما انتهى عصرهم بموتهم أو تنحيتهم عادت نقودهم إلى قيمتها وقدرها ، فيتضرر بذلك كثير من الصيارفة مثال ذلك الدراهم " التاجية " التي تعامل بها الناس على مضض.(وهي الدراهم التي ضربت في عهد عضد الدولة البويهي سنة 372 هـ / 982 م وقد توجس التجار في التعامل بها لضعفها . انظر أبو شجاع : د. ت، ص 60 ، 64)

3) أحياناً نجد بعض النقود التي بحوزة الصيارفة تقل قيمتها الشرائية وسعر تبادلها بسبب إقدام الدولة على تحديد أسعار التبادل الخاصة بالعملات القديمة والحديثة الضرب ، وقد حدث ذلك في عام 390 هـ / 999 م عندما حددت قيمة الدينار المضروب فيها بمائة وخمسين درهماً ، وعشرين درهماً للدنانير العتيقة " فتضاعف التقرير وزاد التثقيل" . (الصابي : 1919م ، ص 364)

4) أحياناً يتدهور سعر الدرهم لزيادة المعدن الرخيص فيه ، كما حدث خلال سيطرة بهاء الدولة البويهي 379 – 403 هـ / 989 – 1012. (انظر الدوري : 1995م، ص 247)

5) أحياناً قد تكون مخاطر الصيرفة مخاطر تجارية ؛ لأن معظم الصيارفة لهم أموال مستثمرة في القروض ، أو في المضاربة والشركات ، ففي حالة المضاربة تكون المشاركة في الربح والخسارة لكلا الشريكين ، " فالصيرفي المستثمر يخاطر بأمواله ، والشريك يخاطر بجهده ووقته . Udovith ,Abraham L: 1962 P . 198" ففي حالة الخسارة تكون المخاطر بالغة وجسيمة على الصيرفي صاحب رأس المال .

6) أحياناً تكون مخاطر الصيرفة مهددة لصاحبها بسبب سوء تقدير من الصيرفي نفسه في التعامل مع المعطيات ، فيؤدي به تصرفه إلى الإفلاس والتشهير ، لذلك وجب على الصيرفي أن تكون لديه موازنة بين المبالغ المودعة من جهة والمستقرضة من جهة أخرى ، ومع ذلك مبلغ احتياطي يساوي على الأقل نصف كمية المبالغ المودعة لديه.إذ بدونها سيتعرض الصيرفي لأزمات مالية فادحة قد تؤدي به إلى إشهار إفلاسه في حالة قيام المودعين بسحب جزء كبير من أرصدتهم في ذات الوقت الذي يكون فيه إرجاع المبالغ المستثمرة في القروض من الصعب استرجاعها. يذكر المبرد (المبرد : 1937م ، ص355).في ذلك أن أحد الصيارفة قد أفلس بسبب " إلحاح الناس في أخذ أموالهم التي كانت لديه وتعذر أمواله التي كانت له عند الناس " ، فاضطر الصيرفي إلى طلب مساعدة أهل الخير له للخروج من محنته . وتحدث محمد بن حبيب(انظر محمد بن حبيب : 1384ه ص 468) عن صيرفي أفلس فطالبه أصحاب الودائع برد أموالهم البالغة تسعة آلاف دينار والمحررة بواسطة صكوك ، ولم يمهلوه إلا بتقديم كفيل ضمن لهم تعويض أموالهم المحررة بالصكوك .

هذا عن المخاطر التي يتعرض لها الصيارفة في أداء عملهم الفني . أما عن النكبات التي يتعرضون لها طوال شغلهم فمتعددة، منها ما هو ناتج عن طمع السلطة فيهم وانتهاب أموالهم ، ومنها ما يتعرضون له من سرقة وسطو من قبل اللصوص والمجرمين .

فبالنسبة للجانب الأول ، نجد السلطة كثيراً ما تطمع في أموال الصيارفة ونقودهم وخاصة عندما تتعرض لفوضى سياسية ، أو لأزمات اقتصادية وضائقات مالية حيث لا تجد أمامها سوى الصيارفة والمثرين لفك عقدتها وحل أزمتها، إما بالإقراض – المستكره أحيانا – وإما بالمصادرة وانتهاب الأموال عنوة . يذكر الصولي (الصولي : 1993م ، ص 189 .) أنه عند موت القائد التركي "بجكم" ترتب عليه فراغ سياسي " فهاج الحنبلية وحاولوا ... الإيقاع بالضرابين وأهل درب عون" من الصرافين ، كذلك يذكر عريب بن سعد القرطبي:(عريب بن سعد : د.ت ، ص 63) أن الوزير علي بن الفرات قبض في سنة 305 هـ / 917 م على ابن أخت الصيرفي إبراهيم الماذرائي ... وأخذ جميع ما وجد في داره" ، ويذكر ابن مسكويه (انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 247) أن محمد بن خلف قد أنفذ في سنة 321هـ / 933 م للقبض

على بعض الصيارفة بدرب عون ، لأخذ أموالهم وتقديمها إلى الصيرفي الكبير " أبي بكر بن قرابه " لتخليص جزء من دينه الذي له على الدولة .

كذلك قام آل البريدي في سنة 321 هـ / 933 م " بمهاجمة اليهود الذين احتكروا التجارة في "تستر"(تستر : مدينة بخوزستان انظر الحموي : 1923م ، ص 34) ...وأخذوا من أموالهم مائة ألف دينار"(أ . س . ترتون : د.ت ، ص139)، ويذكر متز(متز : 1967م ، ص 282)أن هؤلاء اليهود ما كانوا إلا صيارفة . وأضاف ابن مسكويه (ابن مسكويه : د.ت، ص 257)أن البريدي لم يكتف بهذا فقط وإنما "أخذ ما وجد لهم من الأموال ولمن يضاربهم" ، وقد تمّ حصر" ما انتُهب في الفتنة التي وقعت في سنة 334هـ/945 م في بغداد ما مقداره عشرة آلاف ألف دينار"(ابن مسكويه ، د.ت ، ص 94) أخذت من الصرافين والتجار وغيرهم. وقد قلّد فخر الدولة سنة 385 هـ / 995 م أبا الحسن ابن عبد العزيز قضاء القضاة وطالب أبا العباس الضبي بتحصيل ثلاثين ألف ألف درهم من الصيارفة. (انظر : أبو شجاع : د .ت ، ص 263) وفي سنة 386 هـ / 996 م استقرض بهاء الدولة من أحد اليهود الصيارفة فلم يقرضه ، فاحتال بهاء الدولة لنيل مأربه بالقبض على جماعة منهم فعاقبهم وأخذ المال منهم. (انظر : ترتون : د.ت ، ص 141) .

وبجانب السلطة فقد تعرض الصيارفة لمخاطر الحركات السياسية والثورات المسلحة ، إذ يروي عريب بن سعد(عريب بن سعد : د.ت، ص 103)" أن القرامطة في سنة 312 هـ / 924 م أخذوا جميع ما كان للسلطان من الجواهر والطرائف ، وأخذوا من أموال الناس ما لا يحصى ، وتحدث من أفلت بأنه صار إليهم من الدنانير والورق خاصة ألف ألف دينار " ، ولا يخفى أن الصيارفة قد كانوا من بين المستهدفين نتيجة لثرائهم ووفرة المال لديهم .

ومع ذلك كله فقد تعرض الصيارفة لنكبات السطو والسرقة من قبل المشتغلين على الجريمة وهو الشق الثاني من النكبات . فالمناطق الجنوبية من العراق تشتهر بكثرة اللصوص الذين زاد نشاطهم بخاصة خلال القرن 4هـ/10 م ، وكان معظم لصوص هذه المنطقة من الأكراد(انظر حسين المسرى : 1982م ، ص 340) ، ونحن لا يهمنا التحقق من شخصية اللصوص ؛ بقدر ما يهمنا أن المنطقة أصبحت غير آمنة ، إذ لا يأمن الإنسان على نفسه وماله ، بخاصة إذا ما اشتهر بالثراء والمال .

لذلك نجد الصيارفة عرضة لأعمال السرقة والسطو ، ولعل في كتب الأخبار والنوادر والأدب من قصص الصيارفة ورواياتهم ما يبيّن الحد الذي كانوا يتعرضون له . يروي التنوخي (التنوخي : 1974م، ص 61) على لسان أحد اللصوص قوله : "دخلت مدينة ، فطلبت شيئاً أسرقه فوقعت عيني على صيرفي موسر ، فما زلت أحتال عليه حتى سرقت كيساً له وانسللت " ويروي أيضاً في حديث لبعض اللصوص قال :"... كان في الناحية الفلانية صيرفي كثير المال يطلبه اللصوص ، فلا تتم عليه حيلة ولا يقدرون عليه ... حتى احتلت عليه "(الرواية بأكملها مدونة عند التنوخي : 1974م ، ص 341) وكذلك يروي في مكان آخر أنه : " كان في بلدنا عجوز صالحة كثيرة الصيام والقيام وكان لها ابن صيرفي منهمك على الشرب واللعب ، وكان يتشاغل بدكانه أكثر نهاره ، ثم يعود عشياً إلى منزله فيخبيء كيسه عند والدته ... فعين بعض اللصوص على كيسه ليأخذوه وتبعوه ... " (الرواية بأكملها يرويها التنوخي : 1974م ، ص 8)، ويروي الهمذاني(الهمذاني ،د. ت ، ص 159)بأن عصابة من اللصوص راقبت دار أحد أثرياء الصيارفة فأعياهم تسلقها ، واحتالوا بحيلة مناسبة ... ودخلوا المنزل .." ، ويروي أبو الفرج الأصفهاني: (الأصفهاني : 2001م ، ص 132) " أن الشاعر دِعبل بن علي الخزاعي كان بالكوفة يتشطر وهو شاب ... وكان يُصلت على الناس بالليل ، فقتل رجلاً صيرفياً ، وظن أن كيسه معه ، فوجد في كمه رمّاناً ، فهرب من الكوفة..." يبين هذا النص ما يتعرض له الصيارفة من خطر نتيجة ثرائهم وشهرتهم بالمال ، فأحياناً يعرّضون أنفسهم للقتل نتيجة ما يملكون ، يروي ابن الجوزي :(ابن الجوزي : 1992م ، ص 159)" أن اللصوص هاجموا في سنة 309 هـ/921 م منزل أحد الصيارفة فأخذوا له ذهباً وفضة بقيمة 30 ألف دينار" ، ويروي الصولـي : (الصولي : 1993م، ص 277) أنه في سنة 333 هـ / 944 م استُلب كيس رجل يعرف بغلام ابن الأبواري الصيرفي ، وفيه خمسة آلاف دينار...وكان الكيس على رأس حمّال ، فصاح الرجل والحمال ، فرماهم الناس بالآجر ورماهم اللصوص بالنشاب ، فتفرقوا عنهم"يعطي هذا النص انطباعاً أن عملية السطو والسرقة قد تكون منظمة ومدبرة وأنها لم تكن عفوية . ويروي ابن الجوزي: (ابن الجوزي : 1992م ، ص47) أنه في سنة 358 هـ / 968 م اغتنم اللصوص فترة اضطرابات مذهبية داخل بغداد ، فاختطفوا أحد الفقهاء وهو يحمل ألف درهم أخذها من أحد الصرافين .

فالصرافون وعملاؤهم كانوا تحت المراقبة الشديدة ، لذلك نجد الصيارفة وتحسباً لكل هذه الأمور يأخذون بعض الإجراءات التي تحفظ لهم أموالهم وتصون لهم نقودهم ، منها : " أن

بيوتهم كانت تجهز بدهاليز يستعملونها لإخفاء نقودهم وأشيائهم الثمينة " ،(الحموي : 1923م، ص 39) وأن بيوتاتهم المالية قد بنيت على شكل قلعة قد صُبّ في أقفالها الرصاص(انظر الصابي : 2003م ص 157)، إلا أن هذا الحرص (انظر التوحيدي : 1997م ، ص 171) لم يمنعهم من الوقوع ضحية اللصوص والسرّاق . الأمر الذي كان له أبلغ الأثر في ضرورة استحداث وسائل أخرى جديدة تكفل حرية انسياب أموالهم بكل سلامة وأمن ، فظهرت الصكوك والسفاتج بديلاً عن العملة النقدية نظراً لما تتمتعان به من ضمان وخفة وأمان.

رابعا : الآثار الاقتصادية والحضارية لنشاط الصيارفة

أ- تطور الفكر الاقتصادي الإسلامي :

أدى شيوع استعمال الوثائق المالية من صكوك ، وسفاتج ، وحوالات في العراق إبان العهد العباسي إلى حدوث طفرة في مجال تجارة الائتمان،(انظر الدوري : 1987م ، ص71) وتطور ملحوظ في الفكر الاقتصادي الإسلامي . فالائتمان ، هو الوعد بدفع مبلغ من النقود ، والتي ليست سوى ديون لمصلحة حاملها (انظر محمد زكي الشافعي : 1969م ص36 ، 37).

إن البيع بالائتمان يعد بمثابة جزء من ممارسة التجارة ، وهو أكثر الوسائل إثماراً بالنسبة لتحقيق هدف المستثمر الذي يتمثل في الربح ، يقول السرخسي(السرخسي : 1999م، ص 38) " إن التجارة عبر مسافات بعيدة لا يمكن تحقيقها إلا عن طريق البيع بالائتمان " ، ولم تكن التجارة الدولية مستحيلة دون استخدام الائتمان فحسب ، بل إن المبيعات بالائتمان كانت أكثر الوسائل نجاحاً في تحقيق الربح . إن لم تكن دائماً أسرع الوسائل أيضاً ، ولقد تم شرح السبب في ذلك بواسطة السرخسي نفسه ، حيث ذكر أن الشيء يباع بالائتمان لقاء مبلغ أكبر مما كان يباع به نقداً .(انظر السرخسي ، 1999م ، ص 45) إن حديث السرخسي هذا لا يوضح السبب فقط في أنه كان ثمة ربح أكبر يمكن الحصول عليه من المعاملات التجارية الخاصة بالائتمان ؛ بل إنه يوضح كيف كان من الممكن للتجار أن يمدّوا الائتمان في بعض الأحيان لفترات طويلة من الزمن دون توتر أو شلّ حركة مواردهم . وبهذا ، فإن الائتمان قد أدى للتجارة الدولية أو التي تتم عبر مسافات بعيدة خدمة ، تتمثل في تخفيف حدة مشكلة نقل مبالغ كبيرة من المال عبر طرق محفوفة بالمخاطر ، وبالمشاركة مع أساليب أخرى تتمثل في إنشاء شركات تجارية متنوعة. (انظر إبراهام يودوفيتش : 1984م ،ص141) إن المركز الشخصي للفرد والعلاقات الشخصية والاجتماعية والثقة المتبادلة ، عوامل أساسية في إنجاح

الوسائل الائتمانية والنشاطات المصرفية التجارية في الدولة الإسلامية. (انظر سيدة كاشف : 1964م ، ص 110) لقد عد كثير من الكتاب الإسلاميين سواء بشكل ضمني أو صريح أن المعاملات الخاضعة للائتمان لا يمكن الاستغناء عنها بالنسبة للتجارات الناجحة والمثمرة. (انظر السرخسي : 1999م ، ص45 ، وانظر كذلك الشيباني : 1938م ، ص14 ،17 ،37) لذلك قام الصيارفة وتجار الجملة إبان العهد العباسي بدور مميز في تأسيس شركات تجارية فوظفوا أموالهم فيها وقدموا القروض لمن يريد أن يشاركهم. (انظر فؤاد البستاني : 1934م، ص 432 ، وانظر كذلك : سونيا . ي . هاو : 1957م ، ص 44).

لقد كان بإمكان الممولين أن يشتركوا برأس المال والعمل ، أو بأحدهما ، أو يقدموا رأس المال لآخرين ليتاجروا به ، ويتحدد شكل الشركة بنطـاق المشاركة وشكلها وترد الإشارة إلى ثلاثة أنواع من الشركات وهي: شركة المفاوضة(شركة المفاوضة عرفها الخوارزمي في مفاتيحه : "شركة مفاوضة في كل شيء يشتريانه ويبيعانه " الخوارزمي : 1981م ، ص 13)، وشركة العنان(شركة العنان : يلخص القدوري معالم هذه الشركة بقوله : " شركة العنان تنعقد على الوكالة دون الكفالة ، ويصح التفاضل في المال ، ويصح أن يتساويا في المال ويتفاضلا في الربح ، ويجوز أن يعقدها كل واحد منهما ببعض ماله دون بعض ، ويجوز أن يشتركا ومن جهة أحدهما دنانير ومن جهة الآخر دراهم ، وما اشتراه كل واحد منهما للشركة طولب بثمنه دون الآخر ، ثم يرجع على شريكه بحصته منه . انظر القدوري : 1901م ، ص 53) وشركة الوجوه (شركة الوجوه: هي أن يشترك الرجلان بغير رأس مال ، على أن يشتريا بالنسيئة ويبيعا ، وسميت بذلك لأنه ليس لهما رأس مال سوى وجوههما ، أي قدرهما ومكانتهما وسمعتهما في المجتمع . انظر السرخسي : 1999م ، ص 152) بجانب نشاط المضاربة(المضاربة هي : أن يدفع رجل ماله إلى رجل آخر يتجر له فيه على أن يحصل من الربح الذي تحققه عملية المتاجرة حسب ما يشترطانه ، وأي خسارة تنتج عن مقتضيات السفر، أو عن فشل المشروع التجاري يتحملها على وجه الحصر صاحب المال ، فالمضارب لا يعد ضامناً للخسارة ، وكل ما يخسره هو وقته وجهده فقط. انظر ابن قدامة : 1367ه ، ص 135 ، وانظر الجرجاني : د.ت، ص183) الذي يُعد ذا فاعلية كبرى في إثراء النشاط الاقتصادي

للدولة والمجتمع. (انظر الدوري : 1995م، ص 146) والذي أتى كنتيجة مهمة من نتائج تطور أعمال الصيارفة والتجار التطور الحاصل في أساليب الائتمان النقدي والتجاري .

لقد زخرت كتب الفقه والتراث الإسلامي بتفاصيل دقيقة حول كل نوع من أنواع هذه الشركات التجارية ، وأوضحُوا الخلافات وآراء المذاهب الإسلامية في إقرار وبطلان أي منها. (انظر في ذلك الشافعي : 1968م ، ص232 ، وانظر مالك بن أنس : 1323ه ، ص40-84، وانظر السرخسي : 1999م، ص 155 وما بعدها) . ونحن لا نريد أن ندخل في تفاصيل فقهية؛ بقدر ما نريد أن نبيّن أثر الصيارفة في تأسيس هذه الشركات وإطلاق العنان لها من قبل السلطة الإسلامية والمؤسسة الفقهية التي تحاول أن تضبطها وتضع لها القوانين الفقهية لأسلمتها وإبعادها عن مسألة الربا ؛ لأن الاقتصاد الإسلامي كان قد استفاد من عمل هذه الشركات .

لقد كان لهذه الشركات تجارات متعددة وأنشطة متنوعة ، كسبت من ورائها الربح الوفير ؛ فالدولة في العصر العباسي كانت قد كفلت حرية التعامل والكسب ، فقد كان معدل ربح هذه الشركات في المتوسط 25 % سنوياً مثال ذلك التاجر الفقيه أبو عبد الرحمن المروزي ، الذي كان رأس مال شركته أربعمائة ألف درهم ، تاجر بين مدن ومناطق العراق فكان مكسب شركته سنوياً ما يقارب من مائة ألف درهم ،(انظر ابن كثير : 2001م ، ص 177) وقد يصل معدل ربح هذه الشركات في السنة إلى 50% وذلك إذا كان رأس مال هذه الشركات سريع الدوران كما هو الشأن في الشركات التي تتاجر في تجارة العطارة ، حيث تذكر المصادر أن شركة كان رأسمالها 200 دينار حال عليها الحول فربحت تجارتها في العطارة ألف دينار (انظر : ابن كثير: 2001م ، ص 216).

لقد بلغت كثير من الشركات حداً واسعاً من الثراء ولم تتعرض لهم الدولة طالما كان الكسب مشروعاً ، ونذكر من هذه الشركات شركة التاجر حسّان بن سعيد ، فقد بلغت زكاة شركته سنوياً ما يكفي لكساء آلاف الفقراء والمساكين ، ولما وقع الغلاء في إحدى السنوات كان يُعد كل يوم الكثير من الخبز والطعام ليتصدق به على المحتاجين ، بجانب بنائه للمساجد والأوقاف الخيرية(انظر ابن كثير : 2001م ، ص 260).

أما عن مشاركة الصيارفة في نشاط المضاربة ، فهي على نوعين ، الأول ؛ بجهودهم وأموال غيرهم ، كما هي الحال عن المشاركة التي تمت بين أبي العباس ثعلب وأحمد الصيرفي، وكذلك ما أشار إليه ابن مسكويه (ابن مسكويه : د.ت ، ص 257) بهذا الخصوص ضمن أحداث عام 321 هـ / 933 م ، من أن البريدي ركب إلى دور الصيارفة فأخذ ما وجد من الأموال منهم ولمن يضاربهم . والثاني ؛ يكمن في أموالهم وجهود غيرهم ، وهذه محدودة بمدى الاستفادة من توظيف الأموال المودعة لديهم في المضاربات ، وقد جوز الفقهاء ذلك ،"لأن المال بيده معلوم العدد والصفة" (السمناني : 1970م ، ص 581)، كما يجوز لهم المضاربة في أموال الأيتام المودعة لديهم (انظر أبو يوسف : 1355ه ، ص 160 . وانظر كذلك السمناني : 1970م ، ص 579). وفي وسع الصيارفة أن يعدوا الأموال التي يعطونها للتجار على سبيل المضاربة بمثابة قروض لهم .(انظر الشيباني : 1999م ، ص 129) وفي هذه الحالة يدخل الصيارفة بصفة مساهمين في التجارة مع مضاربيهم .

لقد اتسعت المضاربة التجارية في العصر العباسي بفضل البيوتات المالية التي أسسها أصحاب المال من صيارفة وأثرياء ، فقد عملوا على تجميع الأموال ممن يملكها ولا يحسن استثمارها ، لمن يحسن استثمارها مضاربة نظير نسبة معلومة من الربح يتفق عليها مقدماً وقد كان لجهود الصيارفة أثر في التشجيع عليها والإسهام فيها برأس مال كبير. (انظر د. سليم أبو طالب : 1999م ،ص159 ، وانظر كذلك فؤاد البستاني : 1934م ، ص 433) .

ب / توسيع دائرة الاجتهاد الفقهي في المسائل التجارية والمعاملات الصيرفية :

لقد خلّف كل من الصيارفة والتجار وأعمالهم آثاراً ، جعلت المذاهب الفقهية تتطور وتتوسع في فقهها لوضع حل لبعض المشكلات التي تعترض النشاط التجاري والأداء الصيرفي . لقد عالج الفقيه محمد بن الحسن الشيباني الحنفي ، والفقيه السرخسي الحنفي كل في كتاباته مسائل الأساليب الصيرفية من صكوك ، وسفاتج ، وحوالات ، وشركات ، وعقود وغيرها فأحاطا بشكل جيد بمعظم مسائل الأوضاع التجارية والمالية ، " ولعل ذلك جاء تلبية لحاجة الفقه إلى الوسائل الكافية لإدراك مقتضيات التطور الاقتصادي بعد أن افتقرت النصوص الفقهية إلى ذلك"

لقد أدرك فقهاء الإسلام أن النظام المالي للدولة الإسلامية ما هو إلا جزءٌ من كلٍّ مترابط ضمن تنظيم اقتصادي شامل للحياة يحكمه الدين (انظر د . سليم أبو طالب : 1999م ، ص 168)،

ولهذا من خلال الأعمال الفقهية المنجزة ، ظهر أن الفقه الإسلامي كان متقدماً على القوانين والأعراف السابقة أو المعاصرة له(انظر كلود كاهن : 1938م ، ص 161) ، وذلك لما فيه من حيوية لمعالجة المشاكل المالية التي طرأت على الساحة العملية .إن ريادة الأعمال الفقهية تكمن في أنها لا تكتفي بعرض المشاكل التي يصادفها التجار والصيارفة فقط ، بل إنها تقترح حلولاً من خلالها لا يخالف المتعاملون بها الشريعة (انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م ، ص 17). إن هذا النجاح في تقريب المسافة بين المعاملات التجارية والصيرفية مع الشريعة الإسلامية هو أمر في غاية الأهمية ، فبالإضافة إلى أن هذا الجهد يؤكد تفاعل المجتمع الإسلامي ، فإنه يقدم الدليل على أن المشكلة الاقتصادية والمالية كانتا دائماً في قائمة أذهان فقهاء الإسلام الذين بحثوا أسباب وجودها وكيفية علاجها.(ابراهام يودوفيتش: 1999م ، ص 15) وبلا ريب فإن النشاط المصرفي المالي بجميع مقاصده ووسائله ، يلتقي أو يتقاطع مع الشريعة الإسلامية في بعض أنشطته ، وقد بذل الفقهاء جهودهم في توضيح نقاط التلاقي ، كما أنهم في الوقت نفسه نبّهوا وأبرزوا نقاط التقاطع والتعارض بين الأعمال المصرفية التي كانت تمارس في الأسواق وبين مبادئ الشرع الحنيف ، وقد عملوا جاهدين على منع الناس عن ممارسة كل ما من شأنه المس بمبادئ الدين السمح .

ولعل أبرز ما تعرضوا له بالدراسة مسائل الصرف ، وحكم الفارق في تغيير العملات ، ومسائل غش النقود ، واستخدام الفلوس في المبايعات ، وحكم الإيداع والقروض ، والعينة ، وأحكام الشركات التجارية واستخدام الأساليب الصيرفية كالصك والسفتجة ، والحوالة . وظهر بما يسمى بفقه الحيل عند الأحناف في العراق وكان من بين اهتماماته معالجة القضايا التجارية والمالية التي طرأت على الساحة الاقتصادية، وبخاصة في المسائل التي تتعلق بالفائدة " الربا " التي قد تؤخذ من جراء المعاملات المالية .

فيما يتعلق بالصرف وأحكامه ، فلقد وضعت الشريعة الإسلامية مجموعة ضوابط تتم من خلالها عملية الصرف حتى تكون بعيدة عن المحظور . منها :-

1) لا يجوز في الصرف مواعدة ولا خيار ولا كفالة ولا حوالة .
2) لا يصلح الصرف إلا في المناجزة الصحيحة بحيث لا يفارق صاحبه. (ابن يوسف الحكيم : د.ت، ص 89)
3) لا يجوز أن يتصارفا في موضع ويتقابضا في غيره .
4) لا يجوز أن يتوارى أحدهما عن عين صاحبه .
5) لا يجوز أن يُدخل الصراف الدنانير في تابوته ويُخرج الدراهم .

6) لا يجوز أن يتصارف هو ويقبض وكيله بعد قيامه(انظر ابن يوسف الحكيم : د.ت ، ص 99)

7) لا يجوز للصيرفي أن يبيع ديناراً قاشانيا بدينار سابوري لاختلاف وضعهما (انظر الماوردي : 2002م ، ص 254)

8)لا يجوز البيع والصرف في الدينار إلا أن يكون يسيراً (ابن يوسف الحكيم : د.ت، ص 93)

9) وإذا باع صيرفي ديناراً بدينار ، وافترقا فوجد أحدهما ما قبضه ناقصاً بطل الصرف لأنهما تبايعا ذهباً بذهب متفاضلاً (انظر ابن قدامة : 1367ه ، ص 50)

والسؤال هنا لماذا هذا التضييق على الصيارفة والمتاجرين بالعملات في آداء وظيفتهم وإنجاز عملهم ؟ إن هذه الضوابط عُملت لأجل المصلحة العامة حتى تنضبط مسائل الصرف وتبعد عن الربا والفائدة الفاحشة ، لأن " باب الصرف كما يقول الحكيم من أضيق أبواب الربا، والتخلص من الربا في الصرف لا يسهل إلا من كان من أهل المعرفة والورع" (ابن يوسف الحكيم : د.ت ، ص 89)، لذلك كره العلماء امتهان الصرف للمسلمين لما فيه من شبهات قال الإمام مالك:(سلمان الباجي الأندلسي : 1332ه ، ص 271) "أكره للرجل أن يعمل بالصرف إلا أن يتقي الله" ، ويقول ابن قيم الجوزية:(ابن قيم الجوزية : 1969م ، ص281) " أكره أن يشتغل المسلم بالصرف ، وإن اشتغل يمنع من جعل النقود متجراً فإنه بذلك يدخل على الناس من الفساد ما لا يعلمه إلا الله " ، ويقول الشيباني في كتابه الكسب(محمد بن الحسن الشيباني : 1938م، ص 167): "يكره الدخول في سوق الصرف لفشو الربا والمعاملات الفاسدة فيه" ، وبسبب تعامل بعض الصرافين بالربا تحرز بعض الأتقياء في بعض البلدان الإسلامية من تعليم أولادهم مع أبناء الصرافين (انظر الونشريسي : 1981م، ص 33) .

إن تحريم الإسلام للربا لم يمنع من قيام حركة صيرفية تعتمد على المبادلة والإقراض واستخدام الأساليب الائتمانية ، لأن بعض الأغنياء قد لا يراعى أوامر الإسلام فيأخذ الفوائد على القروض ، خاصة وأن السلطة العباسية فيما يبدو لم تمنع الناس بالقوة من أخذ الفائدة " إذ لم نسمع بعقاب أنزل بشخص أخذ الربا" (العلي : 1969م، ص 279) غير أن مشاكل الربا قد خففت بطريقتين ، الأولى : أن الصرافين وأصحاب البيوتات المالية كانوا بالدرجة الأولى من

غير المسلمين(انظر الدوري :1995م ، ص140)، والثاني : أن توسع العلاقات والحاجات الاجتماعية ونموها دفع الفقهاء إلى إيجاد وسائل مشروعة للخلاص من هذه المشكلة .

فالشيباني مثلاً سمح عملياً ببيع البضائع دون رؤيتها ، وأجاز التأخير في الدفع ، ونقل الديون، وتخفيف الدين في حالة الدفع المعجل ، والدفع بأقساط ، وأهم من ذلك كله أجاز أخذ الفائض ، واقترح بيع "العينة" (العينة هي : أن يبيع المقرض للمقترض بضاعة بسعر أعلى من سعر السوق على أن يكون الدفع مؤجلاً ، والفرق بين سعر السوق وسعر البيع هو في الحقيقة الفائدة على ثمن البضاعة عن المدة التي يؤخر فيها الدفع عن ثمن الشراء. انظر الجرجاني : د.ت ، ص 134 . وانظر كذلك وكيع : 1947م، ص 372) لتسويغ الفائض ، وجوّز استعمال السفاتج والصكوك والحوالات لتسهيل العمليات التجارية وغيرها . (انظر الشيباني : 1999م ، ص 6 ، 7).

إن القيود في مجالات التجارة والتبادل التجاري واستخدام أساليب الائتمان من صكوك وسفاتج وحوالات ، ومسائل أخرى في الصرف معقدة ، وضعت بعض جوانب الممارسة على مسار متضارب مع الفقه ، هذه الوضعية لحياة المجتمع الاقتصادية بعثت فرعاً خاصاً بالكتابات الفقهية أطلق عليها " الحيل " التي حاول الفقهاء من خلالها تضييق المجال ، بحيث إن العمليات التي تنحرف عن الشريعة يُعمل على جعلها مطابقة لها من الناحية الشكلية في حين أنها في الواقع تدور حولها.(انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م ، ص 31).

إن الركون إلى الحيل الشرعية هو في حقيقته تطور طرأ على المؤسسة الفقهية لكي تواكب متطلبات الحياة الاقتصادية والاجتماعية ، وهو دلالة على نضوج العقلية الإسلامية حتى ترقى بتفكيرها وتجعل الفقه صالحاً لكل زمان ومكان ، وذلك باستعمال تخريجات وتخيلات بارعة ، وهي في الوقت ذاته تدل على ذكائهم وبراعتهم في استخلاص الحلول الفقهية ، وتدل على الواقع المتشعب الذي فاض على القوانين المتجمدة .

إن التأليف في الحيل هو في الواقع إفراز عقلي نظري تخيلي يلمس الواقع، (انظر د.سعد غراب : 1975م ، ص 70 ، 71) ولعل أشهر من لامس هذه القضايا وعالجها بأسلوب فقهي عصري وجعل لها من التخريجات والدلالات الشيء الكثير ، حتى أباح استعمال معظمها للجمهور هو الفقيه السرخسي في كتابه : المبسوط ، والفقيه الشيباني في كتبه المتعددة ، وأشهرها المخارج في الحيل ، يقول السرخسي: (السرخسي : 1999م ، ص 94) " فمن كره الحيل في الأحكام فإنما يكره في الحقيقة أحكام الشرع " ، ويقول أيضا: (السرخسي :

1999م، ص94) " إن ما يتخلص به الرجل من الحرام أو يتوصل به إلى الحلال من الحيل فهو حسن " ، فالحيل الشرعية إذن هي : نوع من تطويع الحلول الفقهية لملاءمة الواقع المحير"، (سعد غراب : 1975م ، ص 72) وهي تمثل مواقع ضغط الممارسات اليومية على الحياة النظرية الفقهية. (انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م ، ص2)

إن تطور فقه الحيل يكاد يقتصر على المذهب الحنفي فقط وهو مذهب أهل العراق وذلك لوجود القضايا التجارية والائتمانية بصورة واسعة ، وقضايا الصرف المعقدة ، فجاء هذا الفقه ليسد ثغرة بين النظرية الشرعية ، وبين الممارسة العملية لأنواع الشركات التجارية ، واستخدامات الوثائق المالية ، ويجعلها داخل حقل الشريعة.(انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م، ص 66)

وبجانب فقه الحيل اعتمد فقهاء الأحناف على مبدأ "الاستحسان" (الاستحسان : ترك القياس والأخذ بما هو أرفق للناس. الجرجاني : د.ت ، ص118) وتركوا مسألة القياس الذي يأتي في المرتبة الرابعة عند بعض المذاهب ،(انظر السيوطي : د.ت، ص 165 ، وانظر الشافعي : 1968م ، ص 298) واعتبروا الاستحسان ضمن الأصول الخمسة التي يعتمد عليها في استصدار الفتاوى ، فكلما تعرض المذهب الحنفي إلى ضائقة فقهية ، وهُدد بتطبيق القياس لتقييد مجال الممارسة التجارية المسموح بها ، نرى فقهاءه يسرعون إلى ممارسة امتياز الاستحسان ليصرفوا حيوية هذه المؤسسات التجارية والمالية لتكون مرنة داخل بنية الشريعة الإسلامية ، فعبْر الاستحسان وجدت أجزاء كثيرة من الأعراف التجارية طريقها في الفقه الحنفي ، (انظر إبراهام يودوفيتش : 1999م ، ص 263) وكمثال على ذلك نجده في عقد المضاربة الذي ينص على أن عبور الحدود السياسية لدار الإسلام يلغى تلقائياً عقد المضاربة ولو كان ذلك بموافقة صاحب رأس المال بصورة صريحة ،(انظر السرخسي : 1324ه ، ص129). ومن هنا فإن التفكير في إنشاء تجارة دولية من قبل الصيارفة والتجار تعد من الصعوبة بمكان.

لذلك نرى بعض فقهاء المذهب الحنفي يهرعون لإيجاد فتوى تحد من مبدأ القياس وتجيز التجارات عبر الصحاري بواسطة المضاربة.(انظر : السرخسي : 1324ه ، ص130) وهكذا بقي الطريق مفتوحاً أمام تعاون دولي شرعي. كذلك من الأمثلة الأخرى ما نادى به الفقه الإسلامي في قانون الشركة والمضاربة من استبعاد السلع والبضائع كشكل مقبول للمال ، لأنه

لا يجوز الشركة بالعروض ، فنجد بعض فقهاء المذهب الحنفي كانوا سريعين في بناء حيلة إلى حد مّا بسيطة ولكنها فاعلة في تجاوز هذا الخطر ، وقد وجدت هذه الحيلة في رسالة الشيباني،(الحيلة هي : أن يشتري صاحب المتاع الذي قيمته مثلاً خمسة آلاف درهم من صاحبه خمسة أسداس متاعه بسدس المتاع الذي يساوي خمسة آلاف ، فإذا فعلا ذلك كانا شريكين على قدر رؤوس أموالهما ، وصار للذي متاعه يساوي ألف سدس جميع المتاع وللآخر خمسة أسداسه . انظر الشيباني : 1999م ، ص58 ، 61) وأدمجت داخل جسم القواعد الفقهية .

وكمثال آخر في مسألة تطويع النصوص الفقهية لخدمة قضايا صيرفية ومصالح تجارية ، ففي مجال إيداع الأموال لدى الصيارفة والتجار ، نجد جميع المذاهب الإسلامية تجمع على عدم استغلال المودع للأموال المودعة عنده ،(انظر أبو القاسم الكلبي : د.ت ، ص112 ، وانظر الشيرازي : 1959م ، ص85 ، وانظر كذلك ابن مفلح : 1980م ، ص73) وفي ذلك تعطيل للمال عن أداء دوره الوظيفي المنوط به ، لذلك نجد فقهاء الأحناف هم الوحيدون فقط يسمحون وإلى حد مّا، باستعمال الأموال المودعة واستخدامها في المضاربة وفي تحرير السفاتج (See: Schachtj .Spies1930: pp. 241–300) مقابل هامش ربح معلوم .

ومن المسائل التي تتعلق بالمعاملات المالية وأبدى فيها الفقه المجتهد رأيه هو ما يقوم به الصيارفة وبعض التجار في إقراض المستحقين مصاحبا لذلك عملية بيع وشراء أو ما يسمى بالعينة ، وإن كانت من أنواع البيوع ، إلا أنها كما يبدو أكثر أنواع البيوع التصاقاً بالقروض ، فالعينة ما هي إلا حالة من حالات القرض المرتدية ثوب البيع والشراء ، ويرى أحد الباحثين المحدثين أن أصحاب العينة هم بمثابة مصارف فردية مختصة بقضايا الائتمان ، وأنهم مارسوا المعاملات الصيرفية التي تتضمن بعض المستمسكات الأصولية كتحرير الصكوك وما شابه ذلك لضمان استرجاع أموالهم ، (انظر د. العلي : 1969م، ص 279) وأنهم مزجوا بين عملهم الصيرفي بالتجاري ليضفوا نوعاً من الشرعية على معاملاتهم المالية.(انظر وكيع : 1947م ، ص372) وقد اختلف الفقهاء في مسألة جوازها من عدمه ،(انظر مالك : 1951م، ص640 ، وانظر الشافعي : 1968م ، ص33 ، 69) غير أن بعضاً من المسلمين لجأ إلى بعض المخارج والحيل الفقهية لتجويز هذا النوع من التعامل الائتماني(انظر الدوري : 1987م ، ص71) .

ومن بين المسائل التي طرحت على بساط البحث وتطور فيها الاجتهاد الفقهي ، مسألة اقتراض الدولة من التجار والموسرين كالصيارفة والتجار وغيرهم . فقد جوّز بعض الفقهاء للخليفة ذلك لسدّ متطلبات الدفاع عن كيان الدولة ، وذلك في حالة وجود عجز مالي في بيت المال ، بحيث لا يوجد ما يكفي لتغطية نفقات الدفاع عن الدولة عندما يداهمها العدو ، وهم في هذه القضية قد تركوا الأمر للإمام إن رآه قرضاً أو ليس بقرض فهو كذلك .(انظر الجويني : 1980م، ص 282)

كذلك نرى أن باب الاجتهاد الفقهي قد ناقش مسألة " مصادرة الأموال " والتي تعد من الأركان الأساسية التي اعتمد عليها الصندوق المالي الذي أنشأ في سنـة301هـ / 913 م في تنمية رأس ماله. فالمصادرة تُعد تعزيراً مالياً ، وقد اختلف فقهاء الإسلام في مشروعية التعزير بأخذ المال ، فريق يرى مشروعيتها وهو ما ذهب إليه بعض الشافعية والحنابلة، (انظر : الشافعي الصغير : د.ت، ص 152 ، وانظر : ابن قيم الجوزية : 1969م ، ص 14) لأن الفتوى السابقة لفقهاء المالكية لا تحلها بدعوى أنه لا يحل ذنب من الذنوب مال إنسان(انظر : ابن عابدين : 1966م ، ص 275) .

أما ما يتعلق في مسألة عقوبة من غش النقود ، فإن أحد الباحثين المحدثين المتخصصين في النقود قد أغنانا مسألة البحث في مظان أمهات المصادر للوقوف على الرأي الفقهي ، فهو قد أكد أن جميع آراء الفقهاء لم تبالغ في العقاب ، واكتفت بالتعزير والتأديب والتشهير ، وأن قطع اليد كان ضيق التنفيذ(انظر د. طاهر راغب : 1984م ، ص 68) .

وهكذا نرى أن باب الاجتهاد قد أدى دوره في تطوير الفتوى الفقهية لخدمة قضايا تجارية واقتصادية بصفة عامة ، وقضايا صيرفية بصفة خاصة . ولولا التطور الذي طفا على ساحة المعاملات المالية لما وجدنا مثل هذه الفتاوى المتنورة ، والتي جعلت الفقه الإسلامي يستوعب جميع عمليات البيع والشراء وجميع أساليب الصيارفة المتعددة حتى جعلت "معظم التجار اليهود يفضلون إبرام عقودهم التجارية وصفقاتهم الصيرفية حتى مع أبناء ملتهم وفق الفقه الإسلامي" (إبراهام يودوفتيش : 1999م ، ص 270 .)

ج / الإسهام في إظهار الوجه الحضاري والسياسي للعملات النقدية والمعاملات الصيرفية :

أسهم الصيارفة والتجار، وما ترتب عن عملهما من انتشار الأساليب الصيرفية ، وظهور الشركات التجارية المتعددة في إظهار الوجه الحضاري للدولة الإسلامية في العصر العباسي الثاني رغم ما يشوب هذا العصر من فتن وقلاقل سياسية وأزمات مالية غير أن الوجه الحضاري لهذه الفترة يطل علينا بين فينة وأخرى متمثلاً في أوجه عدة .

1/ توسع التجارة وانتشار الجاليات المسلمة والأساليب الصيرفية :

أسهم الصيارفة والجهابذة وتجار الجملة في إنشاء الشركات التجارية المتعددة والتي توسع نشاطها إلى كل شواطئ المحيط الهندي وعلى طريق الصين،(انظر موريس لومبار : 1998م، ص 291) وأضحت لهم سيادة اقتصادية على الشرق والغرب (انظر موريس لومبار: 1961م، ص 51) حتى غدا التاجر الغني يمثل وجهاً من وجوه الحضارة العباسية(انظر د . وليم الخازن : 1987م ، ص 79).هذه السيطرة للتجارة الإسلامية على بلاد البحر المتوسط وطرق آسيا الوسطى وبلاد الصين ، استمرت إلى أيام الحروب الصليبية(انظر ول ديورانت : د.ت، ص 110) . وذلك بفضل ما يمتلكه التجار من أساليب صيرفية مكنتهم أن يمدوا تجارتهم شرقاً وغرباً .

هذا الأمر شجع الجاليات العربية والمسلمة على الاستيطان في الأماكن البعيدة والقاصية كوكلاء تجاريين يمارسون أعمال الصيرفة والتجارة وينشرون الأساليب الصيرفية الجديدة في هذه البقاع ، ولكي نتصور مدى دولية التعامل الصيرفي المتمثل في الصكوك ، والسفاتج ، والحوالات ، علينا أن ننظر إلى الجهات التي تنقّل بينها رجال المال من سكان البصرة وبغداد ، فهؤلاء قد ظهروا في كل مركز من مراكز التجارة ،(انظر لويس أرشيبالد : 1960م ، ص 263) فكان بمدينة سجلماسة ، بجنوب مراكش كثير من أهل العراق وتجار البصرة والكوفة وبغداد ، (نظر ابن حوقل : 1928م ،ص 42) وكانت "تاهرت" ،(تاهرت : مدينة جليلة بأقصى المغرب كانت تسمى بعراق المغرب. انظر الحموي : 1995م ، ص8) تسمى "بعراق المغرب (اليعقوبي : 1957م ، ص 353)، لكثرة المشارقة من العراقيين وبخاصة البصريين والبغداديين والكوفيين .

لقد ترددت في المصادر الإسلامية العديد من أسماء التجار والصيارفة الذين كان لهم دور كبير في تبادل الأساليب الصيرفية بين العراق وبلاد المغرب ، نسمع عن التاجر البصري نصر بن منصور بن الحسن بن العطار الذي ذكره ابن الساعي،(ابن الساعي : 1934م ، ص 14)

وحماد بن هبة الله بن حماد الذي أشار إليه سبط ابن الجوزي(سبط ابن الجوزي: 1370ه، ص 403) وكذلك الثريان اليهوديان يوسف بن فنحاس ، وهارون بن عمران ، والتاجر العراقي ابن الجصاص الذي كان يبيع المجوهرات، (انظر التنوخي : 1974م ، ص 261 ، 262) كل من هؤلاء كان له نشاط تجاري ومالي في بلاد المغرب ، فنقلوا ما كان يحدث في المشرق من تطور في الأساليب المصرفية إلى هذه البلاد المغاربية الشاسعة(انظر سوادي عبد محمد : 1990م ، ص 181) .

أما عن انتشارهم في أوروبا ، فقد انتشر المسلمون بتجاراتهم ووسائلهم الصيرفية فسكنوا مدينة "بلغار" (بلغار: مدينة الصقالبة ضاربة في الشمال ، أسلم أهلها في أيام الخليفة المقتدر بالله سنة 309 هـ انظر الحموي : 1995م ، ص 576) وكان لهم فيها نشاط تجاري ومالي ملحوظ ، (انظر موريس لومبارد : 1998م ، ص 301) وكذلك كان لهم وجود مكثف في العاصمة الخزرية "حمليج" الواقعة عند مصب نهر الفولغا ، بل من كثرتهم حتى أصبحوا يؤلفون ثلث سكان المدينة ،(انظر موريس لومبارد : 1998م ، ص 302) كما انتقلت أساليب المسلمين الصيرفية إلى "كانتون" في بلاد الصين ، حيث كانت لهم جالية إسلامية تجارية مستقرة ، ومن كثرتهم وتأثيرهم في السوق الصيني ، اعترف بهم حاكم الصين ونصّب عليهم حاكماً منهم يحكم فيهم بالشريعة الإسلامية. (انظر ي . بلييابيف : 1982م ، ص 290) وهكذا كان انتشار التجار المسلمين واسعاً ، " فقد كانت جالياتهم مقيمة تقريباً في كل مكان (ي . بلييابيف : 1982م " ، ص 291)

إن انتشار الجاليات الإسلامية في هذه المناطق كان بلا شك قد حمل معه دلالات على انتشار الأساليب الصيرفية يذكر أبو شجاع (أبو شجاع الروذراوري : د.ت ، ص 138) في حديثه عن انتشار هذه الوسائل في البلاد غير المسلمة " وأي فخر في أن يقبل في بلاد المخالفين خط يكتب على معاملة تجارية" في إشارة إلى السفاتج والحوالات . ويذكر ويلياسون " (أندرو ويلياسون : 1979م ، ص 313) أن أعداد التجار العراقيين الذين انتشروا في عمان وعلى الأخص " صحار " معظمهم كان يعمل بالتجارة والصيرفة وإقراض الأموال " .

2/ تأثيرهم في الحضارات المجاورة :

لقد نجم عن تطور الأداء المالي في الدولة الإسلامية في العصر العباسي أن اقتبسته بعض الشعوب المجاورة(انظر متز : 1967م ، ص 280)، يذكر "روبرت لوبيز " (روبرت لوبيز : 1961م ، ص 162) "أن للتجار العراقيين في القرن العاشر الميلادي تأثيرات كثيرة في أصحاب المصارف الجنوبية في القرن الثاني عشر الميلادي" ، وأن أعمق تأثير من قبل الشرق في الغرب كان في مجال الصيرفة (روبرت لوبيز : 1961م ، ص 161) ويرجح لنا المستشرق ماسينيون أن أصل النظام المصرفي في أوروبا يرجع للحضارة الإسلامية، (نقلاً عن صبحي الصالح : 1980م، ص 397) ويذكر " كراندال " أن الحضارة الإسلامية في العصر العباسي كانت رائدة العالم الحديث في إنشاء المصارف واستعمال الصكوك، وخطابات الاعتماد ، والإيصالات ووثائق الشحن . (انظر د. الغريب ناصر : 1997م ، ص 24)

إن التاريخ المصرفي يذكر لنا أن أول مصرف حديث تأسس في العالم هو مصرف البندقية الذي أنشئ سنة 552 هـ / 1157 م ، أي بعد قرن ونصف من رسوخ التعامل المالي بالرقاع الصادرة عن الصيارفة في البصرة وبغداد وغيرهما . وأن فكرة إنشاء هذا المصرف قد قيست على ما كان سائداً في المشرق إبان العهد العباسي الثاني ، وأن الحروب الصليبية – فيما بعد – كان لها دور في نقل أساليب التعامل الصيرفي إلى أوروبا .(انظر د . محمود بابللي : 1989م، ص67 ، 68 وانظر كذلك : د . الغريب ناصر : 1997م ، ص 23).

وبجانب التأثير في نشر الأساليب الصيرفية إلى الحضارات المجاورة ، كان للصيارفة والتجار تأثير حضاري آخر يتمثل في نحت واشتقاق مفردات اقتصادية جديدة ظلت تستعمل إلى وقتنا الحاضر في بعض اللغات الأوروبية ، يذكر التمسماني:(التمسماني :1995م ، ص190)هناك العديد من المفردات الاقتصادية والتجارية والمالية التي ترتبط بإنتاج السلع والتي ثبت استعمالها في لغات الغرب المسيحي ، فالكلمة الإيطالية Zecca مشتقة من اللفظة العربية "سكة" وكلمة Cheque مشتقة من "الصك" العربية ، ويذكر ريجارد كوك(ريجارد كوك : 1962م ، ص69)أن مفردة Tariff أصلها من المصطلح العربي "تعريفة" ، والمفردة "فلوس" حرفها الإيطاليون في لغتهم إلى "مانكوس" . والأمثلة كثيرة جداً غيرها .(ريجارد كوك :

1962م ، ص69 ، وانظر شارل عيساوي : 1991م ، ص68 ، وانظر كلود كاهن : 1983م، ص 36) .

3/ التأثير في استعمال وسك النقود على الطراز الإسلامي :

تمثل النقود إحدى علامات الخلافة وشاراتها ، وهي تسهم في إماطة اللثام عن واقع الأوضاع الاقتصادية والمالية والسياسية للخلافة العباسية ، كما أنها في الوقت نفسه تعطي صورة صادقة وموثقة عن النشاط المصرفي خاصة والنشاط الاقتصادي عامة.(انظر د . الكبيسي : 2000م، ص 66)

لقد انتشرت النقود الإسلامية بسماتها الفنية والإعلامية والجمالية شرقاً وغرباً وتم تداولها في أنحاء كثيرة من دول العالم المتمدن (انظر حسين خليفة : 1931م ، ، ص 31)، " ففي أوروبا الشمالية والشرقية والغربية قلّد ملوك الغرب في سكتهم الذهبية شكل العملة الإسلامية"، (مارك بلوك : 1961م ، ص هـ ، و) كما في عملة الملكة "أوفا Offa" في مرسيا 737 - 796 م التي قلدت دنانير الخليفة العباسي المنصور 158 هـ / 774 م(انظر موريس لومبار : 1961م , ص 73). وعن طريق المعاملات التجارية ، حلّت النقود العباسية من دراهم ودنانير محل الدرهم الفارسي ،(انظر : موريس لومبار : 1961م ، ص 72) وأخذت تقبل ثمنا للبضائع المشتراة ، كما الحال في التجارة مع شرقي أوروبا (انظر ابن رسته : 1998م ، ص 142)، فكان الروس يأخذون النقود الفضية والذهبية لقاء ما يبيعون للمسلمين من بضائع (انظر الدوري : 1995م ، ص 179).

لقد تم العثور على مجموعات كبيرة من النقود الإسلامية في البلاد الممتدة من بحر قزوين حتى البحر البلطي ، وفي اسكندناوة ، والجزر البريطانية وحتى إيسلندة ، وكذلك المناطق السكندناوية ، (انظر موريس لومبار : 1961م ، ص 73) وقد كتبت جريدة " العمل اللبنانية " تحت عنوان كنز عربي قديم ، بأن الجيولوجيين التابعين لأكاديمية العلوم في ألمانيا عثروا في جزيرة "روغن" في البحر البلطيق على نقود عربية تعود إلى نهاية القرن 9 م/ 3 ه "(جريدة العمل اللبنانية ، 19777م ، ص 6).

ولعل الاستنتاج الذي توصل إليه العلماء أن تجارة العرب وصلت إلى البلدان الاسكندنافية ، ويذكرُ د . حسين مؤنس أن : (انظر د . حسين مؤنس : 1978م ، ص 263) النقود التي عثر عليها في فنلندا هي نقود عربية سُكّت في واسط وبغداد إبان القرن الرابع الهجري/ العاشر الميلادي .

ونحن لا نريد أن نخوض في مجال دراسة أهمية النقود ودورها الحضاري والإعلامي والفني والتاريخي والسياسي والديني ، فهناك دراسات كثيرة خصصت لهذا الموضوع، (انظر في ذلك : د.محمد باقر الحسيني : 1985م ، م 9 . وانظر كذلك : محمد باقر الحسيني : 1990م ، وانظر محمد العش : 1979م ، وانظر د.رأفت النبراوي : النقود الإسلامية ، وانظر حسن الباشا : 1957م، ص4 ، وانظر يوسف غنيمة : 1935م ، وانظر ناهض عبد الرزاق : د.ت. وانظر كذلك د . إبراهيم القاسم رحاحلة : 1999م) بقدر ما نريد أن نعطي ومضات على أهمية النقود الإسلامية عالمياً والتي تم تبادلها عن طريق الصيارفة والتجار في البيع والشراء مع دول العالم القديم .

رابعا: عوامل تدهور الأداء المالي في العراق

إن التدهور الذي حصل للأداء المالي في الربع الثاني من القرن 4 هـ /10 م في العراق نتج عن عدة عوامل سياسية واقتصادية، ولعل ظهور منصب إمرة الأمراء سنة 324هـ / 935 م ، وتغلب البويهين على السلطة في بغداد سنة 334هـ / 945م، والتغير في الاتجاه الاقتصادي ، من العوامل التي أدت إلي انكماش دور الصيارفة الفني المهني، وإنهاء دورهم الوظيفي في دواوين السلطة الإدارية والمالية .

أ / ظهور منصب إمرة الأمراء :

ظهر في عهد الخليفة العباسي الراضي 324- 329هـ / 935- 940 م منصب إمرة الأمراء كأداة حلّ للأزمة القائمة ، غير أن هذا التفكير في وضع حد للأزمة السياسية والاقتصادية لم ينته بظهور هذا المنصب ، بل على العكس من ذلك تماماً ، حيث تفاقم الأمر وازدادت الحالة سوءاً ، ووصلت الدولة في ظل هذا المنصب الجديد أقصى درجات الانحدار، يقول ابن مسكويه : (ابن مسكويه : د.ت ، ص 352) في عصر إمرة الأمراء" بطل أمر الوزراء ، فلم يكن الوزير ينظر في شيء من أمر النواحي ، ولا الدواوين ، ولا الأعمال ، ولا كان له غير

اسم الوزارة ". ليس هذا فقط ، بل يبدو أن نفوذ أمير الأمراء قد ازداد بحيث طغى على شخصية الخليفة نفسه حيث سلب منه أخطر تخصصاته ، فأمير الأمراء " بجكم "(هو الأمير بجكم التركي غلام أبي على العارض وزير ماكان بن كالي الديلمي ، فطلبه منه ماكان فوهبه الوزير له ، ثم ما لبث أن فارق بجكم ماكان ، والتحق بالقائد التركي مرداويج ، وسار إلى العراق واتصل بابن رائق فسيره إلى الأهواز فاستولى عليها ، ثم انتقل منها إلى واسط . تولى منصب أمير الأمراء سنة 325 هـ / 936 م وكانت مدة إمارته سنتين وثمانية أشهر ، قتل سنة 329 هـ/ 940م وخلف مالاً كثيراً مدفوناً في بيته وفي الصحراء . انظر ابن الأثير : 1970م، ص72 ، وانظر محمد كنعان : 1998م، ص255)كان قد قزّم الخليفة الراضي ، ولم يعد يجعله ينظر في أي من أمور الدولة . حيث بعد وفاته بقي منصب الخلافة شاغراً انتظاراً " لأمر بجكم فيمن ينصّب للخلافة " ،(ابن مسكويه : د.ت ، ص 352) هذا عن آثار ظهور هذا المنصب من الناحية السياسية .

أما من الناحية الاقتصادية والمالية ، فيذكر ابن مسكويه:(ابن مسكويه : د.ت ، ص 352)أنه في عصر إمرة الأمراء : "صارت أموال النواحي تحمل إلى خزائن الأمراء فيأمرون وينهبون منها وينفقونها كما يرون ويطلقون لنفقات السلطان ما يريدون وبطلت بيوت المال" . إن في هذا النص من الدلالات ما يكفي لتوضيح ما آلت إليه ميزانية الدولة وبيوت أموالها من نهب وسرقة ؛ بل إن الأمراء أصبحوا هم الذين يقررون مصروفات الخليفة الشخصية ، ففي عصر أمير الأمراء " ابن شيرزاد " (ابن شيرزاد : هو الأمير أبو جعفر محمد بن يحي بن شيرزاد ، كان مع البريديين ، ثم هرب إلى القائد توزون الذي جعله كاتبه ، وحين وفاة أمير الأمراء توزون تولى هو من بعده هذا المنصب سنة 334 هـ لمدة ثلاثة أشهر ، غير أنه اختفى حين قدوم البويهيين إلى بغداد ، ثم أمنه معز الدولة البويهي ، فظهر وولاه الخراج وجباية الأموال . انظر ابن الأثير : 1970م ، ص157 . وانظر محمد كنعان : 1998م ، ص279) 327 - 329 هـ / 938 - 940 م يقول ابن مسكويه: (ابن مسكويه : د.ت ، ص 83 ، وانظر كذلك الصولي : 1993م، ص 250) "صودرت أموال الناس وفرضت ضرائب مالية جديدة على الموظفين والتجار لحل مشاكل الأمير وتزايدت الضرائب "، وأخذت العمارة في بغداد تنقص في كل سنة(انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 128) وازداد الأمر المالي تعقيداً بعد وصول بجكم إلى سدة الإمارة ، حيث أمر في سنة 339 هـ / 950 م بالقبض على أكبر تجار اليهود

في العراق "علي بن عمران" فعذبه وصادره على مبلغ وقدره 110 ألف دينار ، ثم أمر بقتله، (الصولي : 1993م ، ص 148 ، وانظر كذلك ابن مسكويه : د.ت ، ص 90) وبقتله انتهى عهد الصيارفة العظام أصحاب الصناديق والبيوتات المالية .

إن ذلك بلا شك كان قد أثر سلباً في الحياة المالية والمصرفية وما تبعها من نشاط تجاري وائتماني ، إذ في ظل هذه الظروف الصعبة لم يكن الصيارفة والتجار يأمنون على أنفسهم من هؤلاء القواد المغامرين كابن رائق(ابن رائق : هو الأمير أبو بكر محمد بن رائق ، كان حاكماً لمدينة واسط ، تولى منصب إمرة الإمارة سنة 324 هـ حكم فيها لمدة سنة وعشرة أشهر ، قتله ناصر الدولة الحمداني سنة 330هـ . انظر ابن الأثير : 1970م ، ص73 ، 104)، وبجكم ، وتوزون(انظر الصولي : 1993م ، ص 193) (توزون : هو الأمير أبو الحسين توزون التركي ، تولى الشرطة بشرقي بغداد سنة 330هـ ، ثم ضم إليه الخليفة المتقى لله شرطة غربي بغداد ، وبعد خروج الحمدانيين من بغداد ولاه الخليفة المتقي لله أمير الأمراء سنة 331هـ وكانت إمارته سنتين وأربعة أشهر ، توفي ببغداد سنة 334هـ . انظر ابن الأثير : 1970م ، ص156 . وانظر محمد كنعان : 1998م ، ص269) في ظل خلفاء ضعاف كالمتقي والمستكفي " فاضطر التجار والصيارفة والمياسير من الناس إلى الرحيل عن بغداد ، (انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 83) " فكان خروجهم من نصيب خراسان التي كثر فيها المال والمتاع بسبب هجرة هؤلاء المثرين إليها. (انظر الصولي : 1993م ، ص 193)

ب / تغلب البويهين على السلطة :

لعل العامل الثاني الذي أضر بالعمل الصيرفي والائتماني والحركة المالية برمّتها في الربع الثاني من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي في العراق ، هو وصول البويهين إلى السلطة . إذ في الثلاثينيات من القرن الرابع الهجري 334 هـ/945 م دخل الفرس البويهيون الشيعة(انظر الدوري : 1987م، ص 248) بغداد وأقاموا حكماً وراثياً في قلب الخلافة .

لقد جاء البويهيون على رأس جيش من ديلم وترك ، فسلبوا الخليفة كل سلطة ، لأنهم لا يعترفون بحق العباسيين في الخلافة ، (انظر ابن الأثير : 1970م ، ص 248) ولم يبقوا عليها إلاّ لاعتبارات سياسية ، يقول البيروني:(البيروني : د.ت ، ص 132) " والذي بقي في أيدي العباسيين إنما هو أمر ديني اعتقادي لا ملكي دنيوي " .

لقد كان العصر البويهي في حقيقته متمماً لعصر أمير الأمراء في اتجاهاته ، إذ أن البويهين اتخذوا هذا اللقب وحلوا محل الأمراء السابقين ، الأمر الذي جعل بعض المؤرخين المحدثين يعدون العصر البويهي من أسوأ عصور تاريخ الشرق الإسلامي من الناحية السياسية والمالية (انظر د. حسين مؤنس : 1978م ، ص255 ، وانظر كذلك الدوري : 1987م، ص261) فهم قد أثاروا وشجعوا الفتن والنزاعات الطائفية والعنصرية وشجعوها بين أهالي الكرخ وغيرها من مدن وضواحي بغداد فاشتعلت القلاقل ، وأدى ذلك إلى اضطراب الأحوال التجارية داخل أسواق الكرخ ،(انظر د. عبد الجبار ناجي : 2001م ، ص 343) كما وفي الوقت نفسه قد أوقفوا التقدم الحضاري المادي ، والمعنوي ، وذلك بتحولهم إلى أداة لجمع المال دون تقديم خدمات للمجتمع في مقابل المال المجموع(انظر د. حسين مؤنس : 1978م، ص 51)

لقد بالغ البويهيون في أخذ أموال الناس من غير وجهها ، فأخذوا أملاكهم وأملاك السلطان وأقطعوها قوادهم ، فزالت لذلك الأيدي العاملة ، ونهبت البلاد وخرّبت وبطلت أكثر الدواوين ،(انظر محمد كرد علي : 1921م ، ص 331) فقلّت أرباح التجار وتعطلت تجاراتهم ، ولم يجدوا ما يشجعهم على البقاء في بغداد ، فرحلوا عنها إلى الشام وغيرها من الولايات الإسلامية، (انظر ابن الجوزي : 1992م، ص 331) مما جعل بغداد تتدهور وتفقد سكانها (انظر أرشبيالد لويس : 1960م، ص 257) حتى أضحت عماراتها في أيام معز الدولة الديلمي سنة 345 هـ / 956 م عُشر ما كانت عليه في أواخر أيام المقتدر320 هـ / 932 م من تحصيل وضبط في الأبنية والناس. (انظر التنوخي : 1974م ، ص 137)

وكأمثلة على ما وصل إليه الظلم في العصر البويهي يروي أبو شجاع :(انظر أبو شجاع : د.ت ، ص 282) أنه في سنة 386 هـ / 996 م قبض أبوعلي الوزير الموفق على جماعة من تجار اليهود في بغداد وعسفهم في المطالبة والمعاقبة ، وفي سنة 390 هـ /999 م أنفذ أبو نصر سابور في طلب كتّاب وجهابذة الشريف الجليل أبي علي عمر بن الحسين نقيب الأشراف، غير أنه لم يجد أحدهم لهروبهم من بغداد . ويُروى عن أبي علي الأسكافي أنه لما تولى أمر بغداد في الربع الأخير من القرن الرابع الهجري قبض على التجار اليهود وأخذ منهم ألوف الدنانير.(انظر ابن الجوزي : 1992م، ص 150) الأمر الذي أضرّ بالحركة التجارية والمالية للمنطقة .

لقد كان الحكم البويهي للمنطقة كما قال الدوري : (الدوري : 1945م ، ص 278) "حداً فاصلاً بين فترتين في تاريخ العراق الاقتصادي ، فهو قد أثّر في اقتصاديات البلاد الزراعية ، وأضر بالتجارة وبنظام الصيرفة والمعاملات المالية ، وأدى إلى انحطاط مستوى المعيشة " .

ج/ التغير في الاتجاه الاقتصادي :

لقد كان وصول البويهين إلى السلطة في بغداد 334 هـ / 945 م حدثاً تاريخياً بعيد الأثر ، إذ أنه كان بداية انحراف في التطور الاقتصادي من الاعتماد على الزراعة والتجارة والنقد إلى الاعتماد على الزراعة ، ونشوء الإقطاع العسكري.(انظر الدوري : 1987م ، ص 81)

لقد شرع معز الدولة البويهي 334 هـ / 945 م بإصلاح الزراعة ، فاهتم بالسواد ، وبخاصة الأراضي الخراب ، وشجع المزارعين على الزراعة ، وخفف عنهم الضرائب التي أثقلت كاهلهم ، (انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 189) وعمل على سد البثوق، (البثق : كسرك شط النهر لينشق الماء منه . ابن منظور : 1953م ، ص159) بل أشرف عليها بنفسه وكان لإصلاحها الأثر الإيجابي في المستوى الاقتصادي .(انظر ،. ابن منظور : 1953م ، ص 65)

وبجانب هذه الإصلاحات الزراعية رأى معز الدولة البويهي أن أنجع طريقة للحفاظ على هذه الإصلاحات وديمومة الدخل المالي المتأتي من الزراعة تطبيق نظام الإقطاع العسكري ، " وهو الأمر الذي أَلِفه البويهيون في بلادهم ، إقطاعيةً تقوم على رؤساء العوائل " كتخذا " وذلك قبل مجيئهم إلى العراق ".(الدوري : 1987م ، ص 81) لقد أقطع معز الدولة "قوّاده وخواصه وأتراكه ضياع السلطان وضياع المستترين (ضياع المستترين : المقصود منها ، ضياع الأثرياء الذين اختفوا عن أعين السلطة خوفاً من المصادرة) وضياع ابن شيرزاد ، وحقّ بيت المال في ضياع الرعيّة " (ابن مسكويه : د.ت ، ص 96 ، وانظر كذلك ابن خلدون: 1981م ، ص 246 ، ص435 ، وانظر د. طرخان : 1968م، ص 23) وهكذا تم إعطاء الأراضي الزراعية في عهده إلى طبقتين من الناس ، إحداهمـا : أكابر القواد والجند ، والأخرى أصحاب الدراويع - الكتاب - والمتصرفين .

أما على الصعيد التجاري ، فقد كانت التجارة في بغداد في مستهل الربع الثاني من القرن الرابع الهجري / العاشر الميلادي ، تعاني بعض الصعاب منهـا :-

1) نتيجة للضائقات المالية التي كانت تعانيها الدولة ، فقد قُسّط المال الذي تحتاجه الدولة لأرزاق الجند ، على الكتاب والعمال والتجار والمثرين وسائر طبقات الناس ببغداد ، فلحق بالناس منها ومن الضرائب التي فرضت عليهم كثير من الضرر ، مما حمل التجار على الفرار من بغداد وترتب على ذلك قلة ورود البضائع (انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 87 ، وانظر كذلك محمد حسين الزبيدي : 1989م ، ص 118)

2) إن نظام الإقطاع الذي تم تطبيقه في العراق إبان العصر البويهي قد أضرّ بالتجارة وأثّر في عرقلة النشاط التجاري لأن كل جهود الدولة قد انصبت على الزراعة والأرض وأهملت التجارة ونشاطها ، يقول ابن مسكويه :(ابن مسكويه : د.ت ، ص 282 ، وانظر كذلك الصولي : 1993م، ص 251)

3) "لقد وقع على تجار بغداد ظلم عظيم ، وفر جماعة من تجار اليهود والمجوس إلى الشام".

القلاقل والفتن الداخلية نتيجة اختلاف عنصري الأجناد " الديلم والأتراك " ، إذ أن النزاع بينهما عاد بالضرر على المجتمع ، حيث وقفت حركة التجارة لخوف التجار على ما بيدهم من المال ، إذ في سنة 352 هـ / 963 م ، أمر معز الدولة أن يغلق الديلم دكاكينهم ، وأن تُبطل الأسواق والبيع والشراء بسبب مناهضتهم له والاستعانة عليهم بعنصر الأتراك الذي أطلق لهم الإطلاقات الزائدة في واسط والبصرة ، فما كان من الديلم إلا أن خربوا البلاد ونهبوا الأموال وصار ضررهم أكثر من نفعهم .(انظر ابن مسكويه : د.ت ، ص 89).

وعلى الرغم من المحاولات التي قام بها بعض الأمراء البويهين ووزرائهم لإنعاش الحركة التجارية فإن عدم توفر الأمن الداخلي والاستقرار السياسي في ذلك العهد كان لهما أبلغ الأثر في عرقلة النشاط التجاري والمالي .(انظر الزبيدي : 1989م ، ص 160)

حيث انكمشت في هذا العصر المؤسسات الصيرفية وتقلص دور النقد في معاملات الدولة ، وبدأ الاتجاه نحو الإقطاع العسكري ليصبح الخط السائد في البلاد الإسلامية خلال سبعة قرون تقريباً .وتدهور الاقتصاد النقدي ليحل محله بشكل أو بآخر وبالتدريج اقتصاد زراعي ، إقطاعي. (انظر الدوري : 1987م ، ص 145 .)

الخاتمـــــة

أوضحت الدراسة أن للصيارفة نشاط اقتصادي ، تمثل في جزء منه إنشاء الشركات التجارية الإسلامية المتنوعة التي خاضت تجاراتها دول العالم المتعارف عليه حينها ، فنمي الفقه الإسلامي وتطورت فتاواه الشرعية لتلاحق المعاملات المالية اليومية لتجعلها في إطار العمل المباح البعيد علي مظنة الربا . كما أوضحت الدراسة الجانب الحضاري للمعاملات المالية ، وما ترتب عليه من انتشار واستيطان للجالية المسلمة في مناطق عديدة من العالم ، وأضحي التاجر المسلم أينما وجد رمزا من رموز الحضارة الإسلامية ، كما أنهم قدموا للعالم معاملات فنية ومالية راقية يركن إليها المتخصصون إلي يومنا هذا .

المصادر والمـــراجع

أولا : المخطوطات

1. ابن الرفعة : الرتبة في الحسبة ، مخطوطة بمعهد المخطوطات بجامعة الدول العربية . القاهرة ، برقم 551 ، ورقة 45 .

ثانيا : المصادر

1. القرءان الكريم . مصحف الجماهيرية برواية الإمام قالون عن نافع المدني ، طبع جمعية الدعوة الإسلامية ، طرابلس ، ليبيا ، 1999 م .
2. أحمد عبد الرؤوف : في آداب الحسبة والمحتسب ، نشر ضمن ثلاث رسائل أندلسية ، تحقيق ، بروفنسال ، القاهرة ، 1955م .
3. ابن أبي يعلى : طبقات الحنابلة ، ط ، السنة المحمدية ، القاهرة ، 1952 م .
4. ابن الأثير : الكامل في التاريخ ،دار صادر ، بيروت ، 1970 م .
5. ابن الأثير: المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، القاهرة ، 1939.
6. ابن بسام : نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق ، حسام الدين السامرائي ، مطبعة المعارف بغداد ، 1968 م .
7. أبو القاسم الكلبي : القوانين الفقهية ، دار الفكر ، بيروت ، د. ت .
8. الباجي : المنتقى شرح الموطأ ، مطبعة السعادة ، مصر ، ط 1 ، 1332 هـ .
9. بحشل : تاريخ واسط ،تحقيق ، كوركيس عواد ، مطبعة المعارف ، بغداد ، 1967 م .
10. البيروني : الآثار الباقية عن القرون الخالية ، دار صادر ، بيروت ، د . ت .
11. البيهقي : المحاسن والمساوئ ، دار صادر ، بيروت ، د. ت .
12. التنوخي : الفرج بعد الشدة ، وضع حواشيه ، خليل عمران المنصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، 2001 م .
13. التنوخي : نشوار المحاضرة وأخبار المذاكرة ، تحقيق ، عبود الشالجي ، دار صادر ، بيروت ، 1974 م
14. التوحيدي : الإمتاع والمؤانسة ، تصحيح وضبط وشرح ، خليل منصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت 1997م.
15. الجاحظ : الرد على النصارى ، القاهرة ، 1344 هـ .
16. الجاحظ : البخلاء ، مطابع دار المعارف ، القاهرة ، 1971 م .

17. الجاحظ : كتاب الحيوان ، دار صعب ، بيروت ، ط 3 ، 1982 م .
18. الجرجاني : معجم التعريفات ، تحقيق ودراسة ، محمد صديق المنشاوي ، دار الفضيلة ، مصر د. ت
19. الجهشياري : الوزراء والكتاب ، تحقيق ، مصطفي السقا وآخرون ، شركة مصطفي الحلبي ، مصر ، ط2 ، 1980 م .
20. الجويني : الغياثي غيات الأمم في النيات الظلم ، تحقيق ، عبد العظيم الديب ، قطر ، 1980 م
21. الحموي : معجم الأدباء ، أو إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب ، بعناية مرجوليوت ، القاهرة ، 1923م .
22. الحموي : معجم البلدان ، تحقيق ، فريد عبد العزيز الجندي ، دار الكتب العلمية ،بيروت ، ط1 ،1995م
23. ابن الجوزي : الأذكياء ، النجف ، 1969م .
24. ابن الجوزي : المنتظم في أخبار الملوك والأمم ، تحقيق ، محمد عبد القادر عطا ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط 1 ، 1992م .
25. ابن حوقل : صورة الأرض ، مطبعة بريل ، ليدن ، 1928 م .
26. ابن الأخوة القرشي : معالم القربة في أحكام الحسبة ، عني بنقله وتصحيحه ، روبن ليوي ، مكتبة المتنبي ، القاهرة ، د. ت .
27. ابن خلدون : العبر وديوان المبتدأ والخبر في أيام العرب والعجم والبربر ومن عاصرهم من ذوي السلطان الأكبر ، دار الكتاب اللبناني ، بيروت ، 1981 م .
28. الخطيب البغدادي : تاريخ بغداد ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، 1931 م .
29. الخوارزمي : مفاتيح العلوم ، منشورات مكتبة الكليات الأزهرية ، القاهرة ، ط2 ، 1981 م .
30. الدميري : حياة الحيوان الكبرى ، قم ، إيران ، ط1 ، 1378هـ .
31. الذهبي : العبر في خبر من غبر ، تحقيق ، فؤاد رشيد ، الكويت ، 1961م .
32. الذهبي : تاريخ الإسلام وطبقات المشاهير والإعلام ، القاهرة ، 1369هـ .
33. ابن رسته : الأعلاق النفيسة ، وضع حواشيه ، خليل المنصور ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، ط1 ، 1998م .
34. ابن الساعي : الجامع المختصر في عنوان التواريخ وعيون السير ، تحقيق ، مصطفى جواد ، بغداد ، 1934م .
35. سبط ابن الجوزي : مرآة الزمان في تاريخ الأعيان ، حيدر آباد ، الدكن ، الهند ، 1370 هـ .
36. السرخسى : المبسوط ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ط1 ، 1324 ه ـ
37. سلمان الباجي الأندلسي : المنتقى شرح الموطأ ،مطبعة السعادة ، مصر ط1 ، 1332 هـ .

38. السمناني : روضة القضاة وطريق النجاة ، تحقيق ، صلاح الدين الناهي ، مطبعة أسعد ، بغداد ، 1970 م .
39. السيوطي : الدرر المنتثرة في الأحاديث المشتهرة ، دار العلم للملايين ، بيروت ، 1988م .
40. السيوطي : تاريخ الخلفاء ، تقديم عبد الله مسعود ، دار القلم العربي ، حلب ، 1993م .
41. السيوطي : تنوير الحوالك في شرح موطأ الامام مالك ، مطبعة مصطفي محمود ، القاهرة ، **د . ت**
42. السرخسي : من كتاب المبسوط المنشور ضمن كتاب الشيباني : المخارج في الحيل ، مكتبة الثقافة الدينية ، مصر ، 1999 م .
43. الشافعي : الأم ، طبعة دار الشعب ، مصر ، 1968 م .
44. الشافعي الصغير : نهاية المحتاج ، طبع شركة مصطفى البابي الحلبي ، القاهرة ، مصر ، **د. ت .**
45. الشيباني : الاكتساب في الرزق المستطاب ، تلخيص ، محمد بن سماعة ، باعتناء عزة العطار ، مطبعة الأنوار ، ط1 ، 1938 م .
46. الشيباني : المخارج في الحيل ، نشر مكتبة الثقافة الدينية ، مصر 1999م .
47. أبو شجاع الروذراوري : ذيل كتاب تجارب الأمم ، تصحيح هـ فـ آمدروز ، مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د. ت .
48. الشيرازي : المهذب ، دار المعرفة ، بيروت ، ط1 ، 1959 م .
49. الشيرزي :نهاية الرتبة في طلب الحسبة ، تحقيق، السيد الباز العريني ، دار الثقافة ، بيروت ،1981 م
50. الصابي : الوزراء ، تحقيق ، عبد الستار أحمد فراج ، دار الآفاق العربية ، مصر ، 2003 م
51. الصابي : تاريخ الصابي ، بعناية امدروز ومرغيلوث ، القاهرة ، 1919 م .
52. الصولي : أخبار الراضي بالله والمتقي لله ، نشر ، ج هيورث ، د. ت . دار المسيرة ، بيروت ، ط3 ، 1993 م
53. الأصفهاني : الأغاني.تحقيق ، عبد الكريم الغرباوي ، وعلي ناصف ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، 2001 م
54. ابن عابدين : رد المختار على الدر المختار ، القاهرة ، ط 2 ، 1966م.
55. ابن عبد ربه : العقد الفريد ،دار الجيل ، بيروت ، 1953 م .
56. ابن عساكر : تهذيب تاريخ دمشق الكبير ، دار المسيرة ، بيروت ، 1979م.
57. عريب بن سعد : صلة تاريخ الطبري.، تحقيق ، محمد أبو الفضل إبراهيم ، دار المعارف ، القاهرة ، ط3 ، د. ت
58. الغزالي : إحياء علوم الدين ، المكتبة التجارية ، القاهرة . د . ت .

59. ابن الفقيه الهمذاني : البلدان ، اعتناء ، د يخويه ، طبعة ليدن ، 1302 هـ .
60. ابن قدامة : المغنى ، دار المنار ، القاهرة ، ط3 ، 1367 هـ .
61. ابن قيم الجوزية : الطرق الحكمية في السياسية الشرعية ، قدم له وعلق عليه ، محمد محي الدين عبد الحميد ، راجعه وصححه ، أحمد عبد الحكيم ، نشر المؤسسة العربية للطباعة والنشر ، القاهرة ، 1969م
62. القدوري : المختصر ، استانبول ، 1901م .
63. ابن كثير : البداية والنهاية ،نشر دار المنار ، القاهرة ، ط1 ، 2001 م .
64. المقدسي : أحسن التقاسيم في معرفة الأقاليم ، مطبعة بريل ، ليدن ،1906م .
65. ابن مسكويه : كتاب تجارب الأمم وتعاقب الهمم ، اعتني بتصحيحه ، هـ ، ف ، امدروز ، نشر مكتبة الثقافة الدينية ، القاهرة ، د. ت .
66. ابن مفلح : المبدع في شرح المقنع ، المكتب الإسلامي ، 1980 م .
67. ابن منظور : لسان العرب، دار صادر ، بيروت ، 1953م .
68. مالك : الموطأ ، تحقيق ، فؤاد عبد الباقي ، القاهرة ، 1951م .
69. مالك بن أنس : المدونة الكبرى ، برواية سحنون بن سعيد ، مطبعة السعادة ، مصر ، 1323 هـ
70. الماوردي : الرتبة في طلب الحسبة ،دراسة وتحقيق ، أحمد جابر بدران ، إشراف ، علي جمعة ، دار الرسالة ، القاهرة ، ط1 ، 2002م .
71. المبرد : الكامل في اللغة والأدب والنحو والصرف ، شرح المرصفي ، القاهرة 1937 م .
72. محمد بن الحسن الشيباني : الكسب ، تحقيق ، د. سهيل زكار ، دار الفكر ، بيروت ، 1997م
73. محمد بن حبيب : المنمق ، حيدر أباد ، 1384 هـ .
74. محمد كنعان : خلاصة تاريخ ابن كثير ، مؤسسة المعارف ، بيروت ، ط1 ، 1998م .
75. مسلم : صحيح مسلم ، دار إحياء الكتب العربية ، 1955م .
76. ناصر خسرو : سفر نامه ، تعريب يحي الخشاب ، دار الكتاب الجديد ، بيروت ، ط3 ، 1983م .
77. النسائي : سنن النسائي ، المطبعة المصرية بالأزهر ، القاهرة ، د.ت .
78. الهمذاني : مقامات بديع الزمان ، بعناية الشيخ محمد عبده ، دار المشرق ، بيروت ، ط6، د. ت .
79. وكيع : أخبار القضاة ، صححه وعلق عليه ، عبد العزيز المراغي ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، ط1 ، 1947م
80. الونشريسي : المعيار المعرب والجامع المغرب لفتاوى علماء أفريقية والأندلس والمغرب ، خرجه جماعة من الفقهاء بإشراف محمد حجي ، بيروت ، دار الغرب الإسلامي ، 1981 م.

81. ابن يوسف الحكيم : الدوحة المشتبكة في ضوابط دار السكة ، تحقيق ، حسين مؤنس ، د. ت.
82. أبو يوسف : الآثار، عني بتصحيحه والتعليق عليه ، أبو الوفاء ، مطبعة الاستقامة ، القاهرة ، ط1 ، 1355هـ .
83. يحي بن عمر : أحكام السوق ، تحقيق ، الشيخ حسني ، ط5، 1989م .
84. اليعقوبي : البلدان ، مطبعة النجف ، 1957 م .

ثالثا : المراجع

1. أ . س . ترتون : أهل الذمة في الإسلام ، ترجمة وتعليق ، حسن حبشي ، دار الفكر العربي ، مصر ، د.ت.
2. إبراهام يودوفيتش : الشركة والربح في الإسلام خلال العصر الوسيط ، ترجمة وتحقيق ، د .محمود أبوصوة ، منشورات مالطا ، 1999م.
3. إبراهيم القاسم رحاحلة: النقود ودور الضرب في الإسلام ، مكتبة مدبولي ، ط 1 ، 1999م.
4. آدم متز :الحضارة الإسلامية في القرن الرابع الهجري ، ترجمة ، عبد الهادي أبوريدة ، بيروت ، ط4 ، 1967 م.
5. أرشيبالد لويس : القوى التجارية والبحرية في حوض البحر المتوسط ، ترجمة أحمد عيسي ، مكتبة النهضة ، القاهرة ، 1960 م .
6. أندرو ويلياسون : صحار عبر التاريخ ، ترجمة ، محمد أمين عبد الله ، وزارة التراث القومي ، سلطنة عمان ، مطابع سجل العرب ، القاهرة ، 1979م .
7. جواتياين : دراسات في التاريخ الإسلامي والنظم الإسلامية ، ترجمة ، عطية القوصي ، وكالة المطبوعات ، الكويت ، ط1 ، 1980 م .
8. حسن الباشا : الألقاب الإسلامية في التاريخ والوثائق والآثار ، القاهرة ، 1957م .
9. حسين المسرى :العلاقات السياسية والاقتصادية بين العراق ومنطقة الخليج العربي ، دار الحداثة ، ط1 ، 1982 م
10. حسين خليفة : الدولة العباسية قيامها وسقوطها ، ط الحديثة ، 1931 م.
11. حسين مؤنس : الحضارة ، دراسة أصول وعوامل قيامها وتدهورها ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، 1978م .
12. حمدان الكبيسي : أسواق العرب التجارية ، 1989م .

13. حمدان الكبيسي : أصالة نظام الحسبة العربية الإسلامية ، دار الشؤون الثقافية العامة ، بغداد ، ط 1 ، 1989 م.
14. حمدان الكبيسي:النشاط المصرفي في الدولة العربية الإسلامية، شركة السوق للطباعة المحدودة , بغداد ،2000م
15. رجب إبراهيم : ألفاظ الحضارة في القرن الرابع الهجري، دار الآفاق العربية ، القاهرة ، ط1 ، 2003م .
16. الرفاعي : الاقتصاد السياسي ، القاهرة ، 1938 م.
17. روبرت لوبيز : التأثيرات الشرقية في نهضة الغرب الاقتصادية ، ترجمة ، توفيق أسكندر ، الجمعية المصرية للدراسات التاريخية ، دار النشر للجامعيين المصريين ، 1961 م .
18. ريجارد كوك : بغداد مدينة السلام ، ترجمة ، فؤاد جميل ، ومصطفي جواد ، مطبعة شفيق ، بغداد ، ط1 ، 1962م .
19. سعد غراب : كتب الفتاوى وقيمتها الاجتماعية ، مركز الدراسات والأبحاث الاقتصادية والاجتماعية 1975م .
20. سليم أبو طالب : أثر المتغيرات الاقتصادية والاجتماعية على الفكر الإسلامي في الدولة العباسية ، مكتبة الإشعاع ، ط1 ، 1999م .
21. سونيا . ي . هاو : في طلب التوابل ، ترجمة ، محمد عزيز رفعت ، مراجعة ، النحاس ، مكتبة مصر ، القاهرة ، 1957م .
22. شارل عيساوي : تأملات في التاريخ العربي ، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، 1991م
23. شوقي ضيف : الأدب في العصر العباسي الثاني ، دار المعارف ، القاهرة ، ط 4 ، 1973 م.
24. صالح العلي : التنظيمات الاجتماعية والاقتصادية للبصرة في القرن الأول الهجري ، دار الطليعة ، بيروت ، 1969م .
25. صبحي الصالح : النظم الإسلامية نشأتها وتطورها ، دار العلم للملايين ،بيروت ، ط5 ، 1980م .
26. طاهر راغب : النقود الإسلامية الأولى ، مطبعة المدينة ، القاهرة ، ط1 ، 1984 م .
27. طرخان : النظم الإقطاعية في الشرق الأوسط في العصور الوسطى ، دار الكتاب العربي ، القاهرة ، 1968 م .
28. عبد الجبار ناجي : دراسات في تاريخ المدن العربية الإسلامية ، شركة المطبوعات ، بيروت، ط 1 ، 2001 م .

29. عبد العزيز الدوري : تاريخ العراق الاقتصادي في القرن الرابع الهجري، مركز دراسات الوحدة العربية ، بيروت ، ط3 ، 1995 م .
30. عبد العزيز الدوري : دراسات في العصور العباسية المتأخرة ، طبعة الريان ، بغداد ، 1945م .
31. عبد العزيز الدوري : مقدمة في التاريخ الاقتصادي العربي ، دار الطليعة ، بيروت ، ط5 ، 1987 م .
32. عز الدين موسى : النشاط الاقتصادي في المغرب العربي الإسلامي خلال القرن 6 هـ، دار الشروق ، بيروت ، ط1 ، 1992م .
33. فاضل عباس الحسب : في الفكر الاقتصادي العربي الإسلامي ، الدار العربية للطباعة ، بغداد ، 1979م .
34. كلود كاهن: تاريخ العرب والشعوب الإسلامية ،ترجمة ، بدر الدين القاسم، دار الحقيقة ، بيروت ،ط3 ، 1983 م
35. لويس أرشيبالد : القوى البحرية والتجارية في حوض البحر المتوسط ، ترجمة ، أحمد عيسي ، مكتبة النهضة ، القاهرة ، 1960م .
36. مارك بلوك : مشكلة الذهب في العصر الوسيط ، ترجمة ، توفيق أسكندر ، مطابع دار النشر للجامعيين المصريين ، 1961م .
37. ماسينيون : خطط الكوفة ، تقي محمد مصعب ، تحقيق ، كامل سليمان الجبوري ، النجف ، 1979 م .
38. محمد حسين الزبيدي : العراق في العصر البويهي ، بغداد ، 1989م .
39. محمد زكي الشافعي : مقدمة في النقود والبنوك ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 1969 م.
40. محمود بابللي : المصارف الإسلامية ، المكتب الإسلامي ، بيروت ، ط1 ، 1989 م .
41. موريس لومبار : الأسس النقدية للسيادة الاقتصادية ، ترجمة ، توفيق إسكندر ، مطابع دار النشر للجامعات المصرية ، 1961 م.
42. موريس لومبار : الجغرافية التاريخية للعالم الإسلامي ، ترجمة ، عبد الرحمن حميد ، دار الفكر ، دمشق ، سوريا 1998م .
43. موريس لومبار : الذهب الإسلامي من القرن 7 – 11 م ، ترجمة ، توفيق إسكندر ، مطابع دار النشر للجامعات المصرية ، 1961 م.
44. ناهض عبد الرزاق : المسكوكات ، مطابع دار السياسة ، الكويت ، د. ت .
45. ول ديورانت : قصة الحضارة ، ترجمة ، محمد بدران ، طبع الإدارة الثقافية ، د. ت .
46. وليم الخازن : الحضارة العباسية نصوص ودروس ، دار المشرق ، بيروت ، ط5 ، 1987 م .
47. ي . بلييابيف : العرب والإسلام ، ترجمة ، مطهر الدمشقي ، دار الكتاب العربي ، دمشق ، 1982 م .

رابعا : الدوريات

1. إبراهام يودوفيتش : حول مؤسسات الائتمان والأعمال المصرفية في الشرق الأدنى الإسلامي في القرون الوسطى(مجلة المسلم المعاصر ،ع ، 743 ، بيروت، 1984 م).

2. التمساني : انتشار المسكوكات المغربية وأثرها علي تجارة الغرب المسيحي في القرون الوسطي (بحث منشور في ندوة الغرب الإسلامي والغرب المسيحي خلال القرون الوسطي ، نشر مجلة كلية الآداب والعلوم الإنسانية ، الرباط المغرب ، ط،1995 م).
3. جريدة العمل اللبنانية ، العدد 66 ، الصادرة بتاريخ 27 شباط ، 1977م .
4. الجويري : المختار في كشف الأسرار ، (مجلة المشرق ، العدد 6 ، لسنة 1909 م.)
5. رمزية عبد الوهاب : تجارة الخليج العربي وآثارها في الحياة الاقتصادية ، (رسالة دكتوراه ، كلية دار العلوم ، جامعة القاهرة ، 1979م) .
6. سوادي عبد محمد : صلات تجارية بين البصرة والمغرب الإسلامي من القرن 2هـ إلي القرن 4 هـ (مجلة المؤرخ العربي ، ع 43 ، 1990م .)
7. سيدة كاشف : دراسات في النقود الإسلامية ،(المجلة التاريخية المصرية ، م12، لسنة 1964)
8. الغريب ناصر: تطور الصيرفة فكرياً ومؤسسياً، (مجلة مركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي ، الأزهر ، ع 1 ، السنة الأولي ، 1997 م .)
9. فؤاد البستاني: تمازج العناصر البشرية في بغداد العباسيين ،(مجلة الشرق ، ع 32 ، 1934 م)
10. محمد العش : النقود من الناحية الفنية في الحضارة الإسلامية ، (مجلة كلية الآداب والتربية ، جامعة الكويت ، العدد 15 ، 1979 م .)
11. محمد باقر الحسيني : النقود العربية ودورها الإعلامي والتاريخي والفني ،(بحث منشور في سلسلة حضارة العراق ، بغداد ، 1985م)
12. محمد باقر الحسيني : دور بغداد في سك نقودها الإعلامية والتاريخية والفنية في العصر العباسي ،(بحث منشور في ندوة بغداد مدينة السلام ، جامعة بغداد ، 1990 م .)
13. محمد كردعلي: جباية الشام في الإسلام،(مجلة المجمع العلمي العربي ، دمشق ، 1921م)
14. يوسف غنيمة : النقود العباسية ،(مجلة سومر، مطبعة الرابطة ، بغداد م 9 ، 1935م .)

خامسا : المراجع الاجنبية

1) AL – naser AL – atroshi :AL – Hesbah Book , Rivista , Degli Soudi Oriental Serjeant , R . B .C . Vol . xxv 111 , 1972

2) Schachtj . Spies , D . " Das Depositum Mach Islamischen Rechts " Zeitschrift Fur Vergleichende Rechtswissenschaft . 45 (1930)

Udovith ,Abraham L:(The Origins of The Western Command) , S . vol . xxxv II , N. 2 , 1962.

دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا

د. علي محمد بالليل

جامعة المرقب- كلية الآداب والعلوم – قصر الأخيار

المقدمة

يعد الفساد الجريمة الأكثر خطرا من الجرائم التي تنال من قيم العدالة وسبل تنمية وتطور المجتمعات المعاصرة، فهو العامل الأكثر تخريب وتدميرا للمجتمعات الفقيرة والنامية، وسببا مباشرا في ضياع فرص التقدم، والرفاهة الاجتماعي والاقتصادي، وإحباط خطط التنمية، وفي زيادة الفقير فقرا، كما انه يفقد الناس ثقتهم بقياداتهم ولو كانوا مخلصين وذوي نوايا حسنة، وكثير ما قاد الفساد الدول، التي يجد له فيها مرتعا خصبا،إلي هاوية الانحدار الأخلاقي والاجتماعي والاقتصادي والسياسي

وكان الفساد في الماضي يعتبر ظاهرة متفشية لدرجة أن معالجتها كانت تشكل تحديا لا يمكن التغلب علية، غير إن المجتمع الدولي شهد، خلال السنوات الماضية، تغيرا ملحوظا وايجابيا في الكفاح العالمي ضد الفساد قبل هذا التغير الهائل، لم تكن البلدان راغبة حتى في البحث بأمر الفساد، وكانت تعتبره مشكلة داخلية ليس إلا. وهناك اليوم عدد من التجمعات والآليات المتعددة الأطراف التي أنشئت خصيصا لمعالجة مشكلة الفساد.

ولهذا برزت الحاجة إلي ضرورة مكافحة الفساد والقضاء علية، ووضع في الاعتبار انه يمثل مسئولية تقع على عاتق الجميع ويجب أن تتعاون منظمات المجتمع المدني بكل تفرعاتها مع الجهود الحكومية في مكافحة هذه الظاهرة، و أن تلعب دورا حيويا ومؤثرا، ولابد كذلك أن تقدم الحكومة كافة أوجه الدعم والمساندة للمجتمع المدني بما يعزز الشراكة الفاعلة ويؤدي لتحقيق الهدف المنشود لمكافحة الفساد.

وان مكافحة هذه الآفة التي ألحقت ضررا جسيما بالمجتمع الليبي وبالسلطة وبمصداقيتها، تتطلب العمل الجماعي إلى جانب العمل علي بناء منظومة مضادة تعزز قيم النزاهة وأسس الشفافية ونظم المسائلة في المجتمع، وذلك من خلال إستراتجية وقائية شاملة يشارك فيها جميع الأطراف ذات العلاقة.

وبناء علي ذلك يطرح الباحث التساؤلات الآتية:

(1) ما هي أسباب الفساد وأشكاله ومدى تفشى ظاهرة الفساد وبروزها وكيفية علاجها في ليبيا؟

(2) ما هو الدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا؟

فرضيات البحث:

يفترض الباحث أن الفساد بكافة أشكاله وأنماطه أصبح ظاهرة متفشية في العديد من مؤسسات الدولة الليبية.

و ستناول في هذه الورقة عدة عوامل وأسباب قد يكون لها الدور الأبرز في تفشي الظاهرة، وإمكانية إن يكون لمؤسسات المجتمع المدني الدور الكبير في الحد منها.

مفاهيم البحث:-

أما في تحديد المقصود بالمفاهيم التي ترد في البحث فهو إجراء منهجي هام يمكن أن يؤدى عبر سلسلة من التراكمات إلي حدوث اتجاه اتفاقي حول معني تلك المفاهيم التي سيستخدمها البحث فضلا عما يمكن إن تحققها تلك العملية من تقارب وجهات النظر حول الموضوع.

أولا: مفهوم مؤسسات المجتمع المدني:

مقدمة:

إن مؤسسات المجتمع المدني هي: كل التشكيلات والمنظمات والتجمعات ذات الصلة بحياة الناس البعيدة عن إشراف رقابة السلطة التنفيذية. لذلك فأن المصطلح واسع فضفاض ويتسع للكثير على وقف مشيئة المتبصر أو الذي يتأمل الوضع الاجتماعي، حتى أن البعض أعتبر الأجهزة الحكومية، هي جزء من مؤسسات المجتمع المدني، وذلك علي اعتبار أن المجتمع هو مجتمع متمدن متحضر يستوعب كل الطبقات والاتجاهات الفئوية والقطاعية للجهات الإنسانية والأسرية. ولكن ما نقصده في هذا الصدد هو المنظمات غير الحكومية التي تعمل في الوسط الاجتماعي وبموجب الأهداف التي أعلنتها والمتسقة مع الخط العام الإنمائي للمجتمع. (الموسوي، 2006، ص33)

وبهذا فان تقدم المجتمعات وتطورها يقاس في جزء منه بمدى الحراك الأهلي المدني فيها. ولقد كان ظهور مؤسسات المجتمع المدني التي تنظم هذا الحراك وتظهره يمثل نقلة نوعية في الدول المتقدمة التي باتت تعتمد اعتمادا كبيرا على هذه المؤسسات في تنمية الإنسان والأوطان،

بل إن هذه المؤسسات أصبحت شريكة فاعلة في تطور الدول وتقدمها من خلال تنسيق العمل الخيري والحقوقي والمهني والتطوعي والعلمي بشكل يفيد المتخصصين في هذه المجالات ويشرك جميع شرائح المجتمع من خلال نافذة هذه المؤسسات، ليكون الجميع مساهماً في بناء المجتمع، وبالتالي يشعر الإنسان بقيمته و يتعزز لديه شعور المواطنة وتزداد أهمية هذه المؤسسات في حال حصول الأزمات والمحن التي تمر بها الدول، إذ تقوم. وتزداد هذه المؤسسات عبر حراك شعبي منظم على المشاركة في الحد من سلبيات هذه الأزمات، وبالتالي تكون خير وسيلة لمساعدة الدول على تجاوزها. ومع ذلك فانه ولوعدنا للوراء بحثاً عن المعنى الحقيقي لمفهوم " المجتمع المدني " لوجدنا أن هناك غياباً لرؤية متفق عليها.

وقد أصبح وجود منظمات مجتمع مدني قوية فاعلة ومستقلة، من ضمن المؤشرات التي تقيس تقدم الدول وتطورها وبات واضحا للعيان ما تصنعه الأنظمة الحاكمة، وبخاصة في دول العالم الثالث من إيجاد منظمات مجتمع مدني مدجنة تابعة لها تعمل وفق مصالحها وتحت مظلتها.(مطر، 2011، ص 272)

فقد عرف جون كين المجتمع المدني بأنه: كل ما هو غير الدولة، أي المجالات التي تحكمها آليات السوق مثل المشروعات الخاصة والمنظمات التي تدافع عن مصالح خاصة،والروابط الطوعية. فالمجتمع المدني هو ساحة للحرية بعيدا عن الدولة، وفضاء للاستقلال التنظيمي الطوعي. ويمكن أيضا الإشارة إلي أن المجتمع المدني لا يتميز عن السياسة في انه ديمقراطية سياسة أخري، بل أنه نمط من التنظيم الاجتماعي الذي يتعلق بتفاعلات الأفراد فيما بينهم ولا بصفتهم بمواطنين أو أعضاء في وطن، أي خلق رابطة وطنية شاملة للأمة والدولة، ولكن من حيث هم منتجون لحياتهم وعقائدهم وأفكارهم ومقدساتهم ورموزهم.(**فرادة، 2009، ص22**)

والمجتمع المدني مسئول أمام الدولة وأمام هيئاته المرجعية، وأي نظام شامل للمساءلة يجب أن يتم تطبيقه من قبل الطرفين، مما يعد من أهم مقومات الحكم الصالح والديمقراطية الحقيقية وتعزيز جهود محاربة الفساد.

وعرف " كوهن" المجتمع المدني بأنه: الوعاء الذي يضم كافة المنظمات فهو مرادف للمجال الاجتماعي الذي يشمل العديد من المؤسسات والروابط وغيرها من أشكال التنظيم الاجتماعي المرتبط بكل ما هو خاص بالفرد.إما " أكسهوران " فقد عرفه بأنه: تركيبه اجتماعية حافلة بوحدات عديدة سواء على أساس طبقي أو جغرافي، وان قوة المجتمع المدني تقاس بالقدرة علي التعايش السلمي بين هذه الوحدات وبالقدرة علي مقاومة سيطرة الدولة، والسعي في مجال دعم وعلاج الهياكل السياسية.(عدلي، 2002، ص167)

ويعرف" احمد زايد " المجتمع المدني بوصفة يمثل كافة الأبنية الاجتماعية والتنظيمية التي تحقق نمطا من الجماعية وتنخرط، بقصد أو بغير قصد، في أنشطة تتوازى مع أنشطة الدولة أو تستقل عنها. (زايد، 2000،ص91)

ويعرف" سعد الدين إبراهيم "المجتمع المدني بوصفه: مجموعة من المؤسسات المدنية التى لا تمارس السلطة ولا تستهدف أرباحا اقتصادية، بل تساهم في صياغة القرارات خارج المؤسسات السياسية الرسمية، ولها غايات نقابية كالدفاع عن مصالحها الاقتصادية والارتفاع بمستوى المهنة والتعبير عن مصالح أعضائها، ومنها أغراض ثقافية كما في اتحادات الكتاب والمثقفين والجمعيات الثقافية والأندية الاجتماعية التي تهدف إلي نشر الوعي، إذن فان مؤسسات المجتمع المدني هي مجموعة من التنظيمات الطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها، ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتسامح والإدارة السليمة للتنوع والأختلاف.(ليلة، 2005، ص36)

وقد عرفت أماني قنديل المجتمع المدني بقولها: " هو مجموعة من التنظيمات الطوعية الحرة التي تملا المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة في ذلك بقيم ومعايير الاحترام والتنافس والتسامح والإرادة السليمة للتنوع والاختلاف " . (قنديل، 2000، ص47)

ويمكن القول بأن مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا هي مؤسسات مدنية تتمثل في جماعات مصالح وغايات وأهداف متباينة، وتبرز هذه المؤسسات لتشكل في مجموعها المجتمع المدني الليبي الذي يسعى ما أمكن للاستقلال عن الدولة.

وفي حين ركزت بعض التعريفات علي العلاقة المتبادلة بين الدولة والمجتمع المدني إلا أنه هناك منحا آخر أهتم بعلاقة التناقض بين الدولة والمجتمع المدني.

ثانيا: مفهوم الفساد:

الفساد يعد آفة تهدد كيان المجتمعات ونموها وهو أسهل طريق لانهيارها، ولم يعد الفساد مشكلة خاصة بمجتمع أو دولة معينة، بل أصبح هما دوليا مشتركا، تتضافر من اجل مكافحته جهود كل الشرفاء في كل مكان في العالم، وعليه فقد ظهرت العديد من المنظمات، والهيئات الدولية المعنية بمكافحة الفساد.(الناصر، 2006، ص2)

يتمثل الفساد بالنسبة للحياة العامة، في استخدام السلطة من اجل تحقيق كسب أو ربح، أو هيبة أو مكانة اجتماعية، أو من اجل تحقيق منفعة جماعية أو طبقية بالطريقة التي يترتب عليها خرق القانون أو مخالفة التشريع ومعايير السلوك الأخلاقي. وبذلك يتضمن الفساد انتهاكا

للواجب العام وانحرافا عن المعايير الأخلاقية في التعامل، ومن ثم يعد هذا السلوك غير مشروع من ناحية وغير قانوني أو شرعي من ناحية أخرى. (الجولاني، 2009، ص117)

ومن صور الفساد الشائعة: الرشوة في الوظيفة العامة، اختلاس المال العام، الاحتيال والنصب التزييف والتزوير في التقارير الرسمية. (الجولاني، 2009، ص118)

وهناك صور متعددة لظاهرة الفساد بالنظر إلى كثرة أساليبها وتنوع سبل تغلغلها الضار في مفاصل الدول والمجتمعات، فتأخذ معنى (الرشوة) تارة وتأخذ معنى (الاختلاس) تارة أخرى، وفى تارة ثالثة تأخذ معنى(المحاباة) أو (التدليس)أو(الحياد عن الحق)...إلى أخر ذلك من المعاني المعبرة عن أخطبوطية أذرع الظاهرة المشار إليها والتي تتفشى بنسب متفاوتة بين مجتمع وآخر وبين دولة وأخرى حسب مستويات تقدمها أو تراجعها السياسي والاقتصادي والاجتماعي والقانوني، لديها فضلا عن سبل تنشئة أفرادها وطبيعة الثقافة السائدة تبعا لتلك التنشئة، إضافة إلي العديد من المسببات الأخرى، وهو الأمر الذي يجعل من يدرس الظاهرة ويتتبع تشعيباتها، يختلف عن غيره من الدارسين والباحثين في المجال ذاته للوصول إلى تفسير جامع شامل لها وهو الأمر الذي جعل من الصعب الاتفاق على مفهوم واحد. (Boris,2005,p422)

وهنا لا بد من توضيح مسألة مهمة، وهي علاقة مفهوم الفساد بفعالية الآليات التي تستخدم للتصدي له. إنّ الغموض والتعقيدات القانونية الملازمة للعديد من المفاهيم المستخدمة لتحديد بعض أنماط الفساد (كالإثراء غير المشروع مثلا) يؤدي بالمحصلة إلى تعطيل قدرة الأجهزة القضائية والجنائية عن القيام بواجباتها على أكمل الوجه. فالغموض في المفهوم، الذي قد تضعه بعض القوانين بشكل متعمد للإثراء غير المشروع، يحدّ من فعالية آليات المساءلة والمحاسبة. وتصبح هذه النقطة واضحة عند مقارنة العدد الكبير نسبياً من الملاحقات القانونية الناجحة للعديد من أنماط الفساد الأخرى، بضآلة أعداد من تّمت ملاحقتهم ومحاكمتهم في جريمة الإثراء غير المشروع في معظم بلدان العالم. **(غصن، 2004، ص22)**

من هنا تبرز خطورة القبول الضمني بأي مفهوم للفساد لا يرتبط بدراسة الأبعاد المعرفية لتضاريسه على أرض الواقع. ذلك أن عدم وضوح المفهوم سيؤدي بالمحصّلة إلى ضبابية الرؤية المتعلقة بالخيارات المتاحة في مجال الإصلاح السياسي والاقتصادي.

من هذا المنطلق، تعطي المنظمة العربية لمكافحة الفساد أهمية واضحة لهذه المسألة، حيث أن الفشل في إنتاج مفاهيم واضحة لكافة ما يصنف كفساد في أقطارنا العربية، يؤدي بالمحصلة

إلـى اسـتخدام مبـادرات الإصـلاح السياسـي والاقتصـادي لغايـات وأهـداف لا تتعلـق مباشـرة بالتصدي للفساد. **(خباط،** 2006،ص55)

وهنا أود الإشارة إلى أن المنظمة العربية لمكافحة الفساد تخصص جزءاً كبيراً من برنامج عملها لتحقيق هذا الهدف من خلال توجهها لإنشاء شبكة للمعلومات والاتصالات، تهدف إلى ربط منظمات المجتمع المدني في كافة الأقطار العربية المهتمة بمكافحة الفساد، بما فيها الجامعات ومعاهد الأبحاث، ضمن شبكة قادرة على الإنتاج والاستمرار بتحديث قاعدة معلومات واسعة عن الفساد مما يمكّن كافة الأقطار العربية من وضع الإستراتيجيات لمكافحة الفساد تكون عملية تنفيذها مواكبة لجهودها في الإصلاح السياسي والاقتصادي. وستساهم هذه الشبكة في التقييم الميداني المستمر لكافة ما يتم اختياره من آليات وتقنيات، إضافة إلى تمكيننا من تقييم فعالية الإستراتيجيات المعتمدة لمكافحة الفساد. وهنا لابد لي من توضيح نقطة هامة، وهي أن إبراز مكافحة الفساد كمشكلة اقتصادية بحتة (كما يجري به العمل حالياً ضمن بعض المشاريع الدولية) يمكن أن يناسب العالم الغربي، لكن النظر إلى الفساد عندنا كمشكلة اقتصادية فقط، يحد من فاعلية الجهود الرامية للتصدي لهذه المشكلة، إذ يجب النظر إلى الفساد عندنا كظاهرة مجتمعية لها تداعيات تخترق كافة مجالات الحياة السياسية والثقافية، والاقتصادية، الاجتماعية، والأخلاقية، كما أسلفنا. غير أن تحقيق مفهوم واضح للفساد ويرتبط بواقعه فقط، الأمر الذي لا يمكن اعتباره كافياً بحد ذاته، إذا لم يتحقق ذلك ضمن السعي لتحقيق حكم القانون والحاكمية الصالحة في أقطارنا العربية. وهنا تبرز مركزية الإصلاح السياسي في تفعيل أية مبادرة لمكافحة الفساد. **(خباط،** 2006،ص56)

فقرار تبني أية آلية أو إحداث أي تغير مؤسساتي بهدف مكافحة الفساد، هو في النهاية قرار سياسي في بلادنا, وذلك بغض النظر عن المستوى التنفيذي الذي يتم ضمنه. كما أن ربط مكافحة الفساد بتحقيق الحاكمية الصالحة، يضمن تمتّع أي مبادرة في هذا الصدد بالمشروعية والمصداقية اللازمة وتجنيب إنتاجها السلبيات لارتباطها بآلية ومشاريع إصلاحية تفرض من الخارج.

بينما يرى البعض أن أسباب الفساد هي:

_ **أسباب سياسية:** ويقصد بذلك غياب الحريات العامة وتحجيم دور مؤسسات المجتمع المدني وضعف الإعلام والرقابة.

_ **أسباب اقتصادية:** ويقصد بها ضعف الاستثمار، وهروب رؤوس الأموال للخارج، وقلة فرص العمل وزيادة مستويات البطالة والفقر.(Medhane ,2003,p.117)

.**أسـباب اجتماعيـة:** آثـار الحـروب ونتائجهـا والتـدخلات الخارجيـة والتركيبـات الطائفيـة والعشائرية والمحسوبية والقلق الناجم عن عدم الاستقرار والفقر وتدني مستويات التعليم.

_ أسباب إداريـة تنظيميـة: تشمل الإجراءات المعقدة (البيروقراطية) وغموض التشريعات وتعددها وعدم تنفيذها. والواقع أن هذا الرأي حاول أن يجمع أسباب الفساد إلا أنه – في اعتقاده – ركز علي الفساد السياسي دون غيره من أنواع الفساد الأخرى.

وأشار بعض الباحثين في أسباب تفشي الفساد إلي ما يلي: (بدري وآخرون،1997، ص53)

العوامل الاقتصادية:

1- انتشار البطالة.- 2 - ضعف البنيان الصناعي.- 3 - التبعية الاقتصادية . 4- سيادة الإنتاج الواحد. - 5 – نقص رؤوس الأموال.- 6 – ضعف الموارد الطبيعية والقصور في استغلالها مع عدم القدرة علي خلق مصادر جديدة للدخل.

العوامل الاجتماعية: المشكلة السكانية:

حيث ترتفع الزيادة السكانية بمعدل أسرع بكثير من معدلات النمو الاقتصادي وأعلي من معدلات التنمية مما يشكل تأثيرا سلبيا علي الاقتصاد الوطني، مثل نقص متوسط دخل القومي الفرد، والانتقاص في الخدمات المقدمة للمواطنين، وضعف كفاءتها، وتحول النشاط الاقتصادي إلي اقتصاد استهلاكي" الدولة الريعيه "، وتزايد وارتفاع معدلات انتشار البطالة والأمية وتشغيل الأطفال في مراحل عمرية صغيرة، وارتفاع معدل الوفيات.(الدسوقي، 2011، ص31)

العوامل الإدارية:

1 – سوء توزيع الاختصاصات وخاصة الفنية منها وعدم تطبيق مبدأ التوزيع وفق التخصص، وعدم التركيز علي المعرفة والوساطة والقرابة.

2 – عدم تطبق أساليب الإدارة الحديثة في معظم القطاعات.

3 – ضعف الإدارة الحكومية وسوء إدارتها للوحدات الحكومية.

4 – الصلاحيات الكبيرة لاختصاصات مجالس الإدارات والمديرين في المنشآت الصناعية في معظم الدول النامية بالمقارنة بمثيلتها في الدول المتقدمة.

5 – البطء الشديد في الإجراءات الإدارية وتكرارها،مع تفشي الروتين والبيروقراطية.(لطفي، 2001 ،ص 20)

6- ارتفاع إعداد الموظفين في الدولة.

7- استغلال المستفيدين من الثراء في الدولة لمراكزهم وتوزيع المال علي الجهة أو الجهات التي ينتمون إليها مثل العائلة والقبيلة.

ويرى البعض أن دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد يتمثل فيما يلي: (صيام، 2006،ص54)

1) التوعية الاجتماعية:

تفشت في وسائط المجتمع مفاهيم ناتجة عن تفشي الفساد وتغلغله حتى في البنية الثقافية للمجتمع إذ أصبح ينظر للفساد والمرتشي، بأنه شخص يفهم الأوضاع جيدا، أو قادر علي استغلال سلطته في تحقيق مكاسب شخصية له، ولأقربائه، ولا يجد هذا الشخص أي نظرة استهجان، وإنما قد تلاحقه نظرات الحسد والغبطة لما استطاع تحقيقه من ثراء في فترة قصيرة لدرجة أن المرتشي لم يعد يخجل أبدا من أخذ الرشوة والتفاوض حول قيمتها علانية.

وعلية فان أمام المجتمع المدني دورا أساسيا في خلق ثقافة مناهضة للفساد، ومعززة لقيم النزاهة بين كافة شرائح المجتمع باستغلال كافة الوسائل، والفعاليات الممكنة، وباستخدام لغة سهلة قادرة على الوصول إلي وعي وعقلية المواطن البسيط، وقادرة علي تحفيزه من أجل القيام بدوره في مكافحة الفساد. كما يجب أن لا يتم التركيز فقط علي الطبقة المثقفة والقادرة علي التحليل والنقاش بصالات مغلقة بعيدة عن المواطن العادي.

إن الفساد جريمة مبنية علي التفكير والحسابات المسبقة والتخطيط وليس علي العاطفة. وعلية فهو من الجرائم التي تزيد التراكمات المادية غير الشرعية والمخالفة للقوانين والمؤثرة تأثيرا سلبيا في بنية المجتمع واقتصاده. (مازن محمد، 2006، ص 23)

وعلي الجانب الاجتماعي يكاد الفساد أن يشوه البني الاجتماطبقية، والنسيج الاجتماعي لغرض أن تصعد الأقلية من النخب ويجري دفع الأكثرية إلي القاع الاجتماعي، كما أن مواصلة إنتاج الفساد هو انعكاس لسوء توزيع الثروة توزيعا عادلا، وبقاء تطبيق القرارات أسيرة البيروقراطية، وبقائها في أدراج المكاتب. ويؤدي الفساد إلي إضعاف جودة البنى التحتية والخدمات العامة، ويدفع بذوي النفوس الضعيفة إلي السعي إلي الربح غير المشروع

عن طريق الرشاوى دون المشاركة في الأنشطة الإنتاجية، والحد من قدرة الدولة علي زيادة الإيرادات، وذلك بدوره يقلل من قدرة الدولة علي توفير الخدمات الأساسية لأفراد المجتمع.

2) تعرية وفضح الفساد:

ضرورة أهمية الرقابة والتقييم لكافة أعمال القطاع العام والخاص في الدولة، وإعداد التقارير الخاصة بمراقبة تنفيذ الاستراتجيات والخطط وتقييم مستوى الأداء، ومراقبة تنفيذ القوانين والاتفاقيات التي تصادق عليها البلاد، ومن ضمنها مستوي تنفيذ الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد فأصدرت قرارها رقم (4/58) بتاريخ 2003/10/31 بشأن اعتماد اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والتي خرجت إلي حيز النفاذ في 2005/12/14، وتتكون الاتفاقية من (71) مادة، وإشارة المادة(13) إلي دور المجتمع المدني في مكافحة الفساد والكشف عن موطن الفساد وعن المفسدين ونشر كافة التقارير التي تعدها في ذلك للرأي العام والجهات المحلية والدولية المعنية بمكافحة الفساد، والمطالبة والضغط المستمرين من اجل تفعيل مبدأي المسالة والمحاسبة. (التقرير الصادر عن منظمة الشفافية الدولية، 2008، نشر في برلين)

3) إعداد الدراسات والبحوث:

والتي من خلالها تسلط الضوء علي مسببات ودوافع الفساد داخل القطاع العام والقطاع الخاص، مثل البيروقراطية وازدواجية الاختصاصات ومستوي المرتبات والأجور والمكافئات...الخ، إضافة إلي دراسة التشريعات واللوائح بهدف تطويرها وتحديثها من اجل أن تصبح أكثر فاعلية في الحد من الفساد وظواهره وأساليب المراوغة، وبما يوائم بين التشريع المحلي والاتفاقيات الدولية، وعلي رأسها الاتفاقية الدولية لمكافحة الفساد.

وتشير إحدى الدراسات (مازن محمد، 2006، ص 26) إلي أن مكافحة الفساد على الطريقتين، الأولي علي أساس العقاب والثانية علي أساس الوقاية. وهناك تكامل بين الطرقتين، ودرجت الدول النامية علي تطبيق العقاب دون التطرق لأصول وجذور المشكلة. (الجندي، الفساد الضريبي في الأردن مقال منشور علي الانترنت).

ولمكافحة الفساد يجب إتباع ما يلي:

أ) معاقبة كبار المخالفين:

إذ من الاستراتجيات الناجحة (قلي قليل من السمك الكبير). فعندما تكون هناك مشاركة كبيرة في إعمال الفساد مع الإفلات من العقاب يكون الحل الوحيد هو إدانة ومعاقبة عدد من

كبـار الشخصـيات الفاسـدة، ويبقـى للحكومـة أن تكشـف وبسـرعة،عن بعـض المتهـربين مـن الضرائب، وما نحي الرشاوى الكبيرة ومتعاطي الرشوة علـي المستوي الداخلي والخـارجي فـي الحكومة، وعلية فربما تأتي أول سمكة يتم قليها من الحزب الحـاكم فـي السلطة. (عبد الرحمن، 2001، ص 93)

ب) اختيار الموظفين من ذوي الكفاءة المهنية والاختصاص.

ج) وضع نظام عصري وعادل لتقييم أداء الموظفين.

د) أصـلاح الحـوافز: حيـث تكـون معـدلات المرتبـات والأجـور فـي القطـاع العـام منخفضـة فـي العديد من الدول إلي الحد الذي لا يستطيع معه الموظف إعالة أسرته دون عوز، إضـافة إلـي أن مقياس النجاح فيما يتقاضاه الموظف لا علاقة له بما ينتجه.

ه) ضرورة تطبيق أساس العقلانية الإدارية التي من شأنها إن تلغي الرشوة والمحسوبية.

و) تعزيـز أجهـزة مكافحـة التهـرب الضـريبي والتهريـب الجمركـي بالكفـاءات العاليـة والأجهـزة والمعدات اللازمة، وهذا يتطلب وجود إدارة ضريبية علي درجة عالية من الكفاءة.

ز) التعريف بعقوبات التهرب الضريبي والتهريب الجمركي، باعتبار ذلك احد وسائل الردع.

ح) التركيز علي الفساد الموجود بالقطـاع الخـاص، حيث جرت العادة بالاعتقاد في أن الفساد خلق في رحم القطاع العام وخرج إلـي النور من مشاكله، لا أن الفسـاد فـي القطـاع الخـاص اقل حجما وأثارا، لذلك يجب مكافحته.(الميساوي، معالجة الفساد الإداري، مقال فـي صـحيفة المدى الانترنت)

مكونات المجتمع المدني:

أن المجتمع المدني الذي نشأ عن طوعيـة، وأريحيـه، يسـعى إلـي تأكيد البشر علـى ذواتهم، بحيث يمتلكون قوة ضـاغطة لتحقيق أهداف خاصـة بهم، سواء أكانـت هذه الأهداف ذات طبيعـة سياسية أو ثقافية أو اقتصادية أو مهنية. وفي العادة نجد تنظيمـات المجتمـع المـدني تتـولى حمايـة أعضـائها فـي مواجهـة بطـش الدولـة والقطـاع الحكـومي أو مواجهـة تجـاوزات القطـاع الخـاص، ويضم المجتمع ثلاثـة قطاعـات أساسية تحـدد فاعليتهـا بـالنظر إلـي متغير محـدد، ويتمثـل القطـاع الأول: فـي الأحـزاب، ويلعـب المتغير السياسـي الـدور الأكبر فـي تحديد فاعليتهـا وتشكيل هويـة وموقـف المنتمـين لهـا؛ ويتمثـل القطـاع الثـاني: فـي النقابـات، ويسـتند فـي تعـين حـدوده إلـي المتغيرات المهنية والاقتصادية بحيث تشكل تكتلا لـه وزنـه وقوتـه فـي مواجهـة الدولـة والقطـاع

الخاص؛ ويتمثل القطاع الثالث: في المنظمات غير الحكومية التي تؤدي دورها وفاعليتها بالنظر إلي متغيرات اقتصادية وسياسية وثقافية واجتماعية، حيث تسعى هذه المنظمات غير الحكومية إلى تمكين البشر المهتمين اقتصاديا واجتماعيا وسياسيا وثقافيا.(ليلة، 2005، ص38)

وعلاقة مؤسسات المجتمع المدني بمؤسسات الدولة الرسمية، إذا ما تمت بشكلها الكامل يمكن أن يتحقق بالآتي :

1- دعم قواعد البيانات والمعلومات بمظاهر الفساد.

2- تبادل المعلومات بشان قضايا الفساد ذات الأهمية الوطنية.

3- تيسير حصول منظمات المجتمع المدني علي البيانات والمعلومات ذات الصلة بقضايا الفساد.

4- الدعم المؤسسي والفني، الذى يساعد في بناء قدرات منظمات المجتمع المدني.

ويمكن استخلاص النتائج الأساسية والدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في:

أ) **التوعية:**إعداد برامج خاصة لتوضيح مضامين الفساد، ومظاهرة، ومخاطره، وإثارة، وكيفية الوقاية منه ومكافحته.

ب) **الأعداد:**تصميم برامج خاصة بآليات تلقي التقارير والبلاغات والشكاوي المتعلقة بجرائم الفساد.

ج) الرقابة: تطوير آليات الرقابة الوقائية ـ تطوير آليات الرقابة اللاحقة.

د) المتابعة: متابعة التقارير والبلاغات والشكاوي الخاصة بجرائم الفساد، ومنها.

- متابعة نتائج التحقيق مع مرتكبي جرائم الفساد لدى الجهات المعنية.

- متابعة الإجراءات والتدابير الخاصة باسترداد الأموال والعائدات الناتجة عن جرائم الفساد.

هـ) المشورة: ويتم ذلك برسم السياسة العامة ـ و رسم تنفيذ الخطط ـ وفي رسم تصميم البرامج.

و) التشريعات: المشاركة في وضع التشريعات الخاصة بمكافحة الفساد.

ـ المشاركة في دراسة التقارير الصادرة عن المنظمات الإقليمية والدولية ذات الصلة بمكافحة الفساد.

والهدف الأساسي لمنظمات المجتمع المدني هو أن تزيد من فرص وقيمة الخيارات الفردية ودعم إرادة الفرد والجماعة وتعزيز فرص المشاركة علي كل المستويات، إضافة إلي تجسيد

هذه المنظمات لمبادئ الديمقراطية المباشرة التي يكون لصوت الفرد تأثير فيها، وذلك علي خلاف الديمقراطية التمثيلية التي تعمل علي مستوى الدولة ومؤسساتها، و يكون لهذه المنظمات دور فعال كأنظمة أو مؤسسات التنشئة الاجتماعية والسياسية وكعامل لتعليم الديمقراطية، فلا يغيب عن الأذهان حقيقة أن هذه المنظمات الأساسية هي دعم الديمقراطية علي جميع مستوياتها: الإجرائية والتنظيمية و القيميه.

علاقة مؤسسات المجتمع المدني بالدولة:

إن مؤسسات المجتمع المدني ليست بديلا عن الدولة، وليست الدولة بديلا عنها، سوى حالة واحدة، وهي عندما تستبعد ويلغي المجتمع المدني المؤسسات بالكامل من هيكل الدولة وتفكيرها، وبهذا يصبح لا حاجة للإشارة إلي خطورة المؤسسات واعتبارها جهة منافسة للدولة. كما أن الدولة ظهرت تاريخها لتنظم المجتمع المدني.**(خاطر، المجتمع المدني والدولة امتداد لا تضاد، نسخة من الانترنت)**

إن العلاقة بين الدولة ومؤسسات المجتمع المدني هي علاقة تكامل واعتماد متبادل، فالدولة هي التي تضع القوانين والتشريعات التي تحدد إطار حركة مؤسسات المجتمع المدني وقواعده. **(** عدلي، 2001، ص182 **)** من خلال مجموعة من القواعد العامة، التي تنظم عمل المؤسسات داخل الدولة، والتي منها القواعد التي تحدد كيفية تأسيس الجمعيات والمنظمات الأهلية.

مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا:

كانت مشاركات الجمعيات الأهلية، حتى أواخر القرن التاسع عشر 1835- 1898، تقتصر علي تقديم المساعدات العينية للعائلات، وعرفت القرائخانة كأول جمعية ثقافي سياسية، أسسها إبراهيم سراج الدين بطرابلس. و برز العمل الأهلي أو الخيري من خلال الزوايا الدينية، المنتشرة حينذاك في جميع أنحاء البلاد: (المسماري ، 2010،ص8) وبعد الاستقلال عام 1951، سمح بتأسيس عدد من المؤسسات الأهلية، حيث كانت الدولة تدعمها وفق لوائح تنظيمية، إذ صدر1970 القانون رقم (111) بشأن المؤسسات الأهلية، حيث عمل به حتى سنة 2001 عندما صدر قانون رقم (19) بشأن إعادة تنظيم المؤسسات الأهلية، وحينها وصل عدد المؤسسات الأهلية إلي حوالي 95 جمعية. (المسماري ، 2010،ص10) وفي عام 2013 وصل عدد المؤسسات الأهلية إلي 1900 مؤسسة وجمعية منتشرة في جميع إنحاء ليبيا. وعلى الرغم من كثرة عدد هذه المؤسسات إلا أنها لم تقدم ما هو ملموس، وبخاصة في مجال مكافحة الفساد في ليبيا: (الصالحي، و جبارة 2013، ص33).

الإجراءات المنهجية:-

تقع الدراسة الراهنة ضمن الدراسات الوصفية التحليلية، لأنه من خلال هذا النوع من الدراسات يمكن الحصول علي معلومات تصور الواقع المتعلق بطبيعة الظاهرة، وبناء علي ذلك تهتم الدراسة بالدور الذي يمكن أن تقوم به مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، واتساقا مع مشكلة البحث تستخدم هذه الدراسة منهج المسح الاجتماعي بالعينة.

اعتمد الباحث في جمع البيانات والمعلومات لتحقيق أهداف الدراسة علي استمارة استبيان تم تصميمها بعد الاطلاع علي بعض من التراث النظري والدراسات السابقة المتعلقة بالموضوع بشكل مباشر أو غير مباشر، وإجراء مقابلات حول أبعاد الاستمارة مع المتخصصين في علم الاجتماع.

تم عرض الاستمارة علي عدد(5) محكمين من أعضاء هيئة التدريس بقسم علم الاجتماع بالأكاديمية الليبية للعلوم الإنسانية والاجتماعية، وكذلك أعضاء هيئة تدريس بقسم التربية وعلم النفس بكلية الآداب والعلوم قصر خيار، وقد تم تعديل وإضافة وحذف بعض الأسئلة وفقا لدرجة اتفاقهم حيث فاقت درجة الاتفاق (90%).

أ- المجال البشري:- يتمثل المجال البشري علي عينة من مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا، حيث بلغ عدد العينة (8) مؤسسات مجتمع مدني بمدينة طرابلس.

ب- المجال المكاني:- يتمثل المجال المكاني في مدينة طرابلس، حيث أنها تمثل مجتمع البحث بحكم حجم وتنوع سكانها، وحيث أنها تضم العدد الأكبر من مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا.

ج- المجال الزمني:- استغرقت الدراسة الفترة الزمنية من 2016/2/2 إلي 2016/5/7.

الجدول رقم(1) يوضح أسماء مؤسسات المجتمع المدني (عينة الدراسة).

ر.م	أسم المؤسسة	سنوات الخبرة	العمل الذي تمارسه المؤسسة
1	الهيئة الطرابلسية	(5) سنوات	إعلامي، سياسي، خيري
2	مؤسسة التراث الطرابلسى	(17) سنة	التوعية، ثقافي، خدمات
3	تجمع طرابلس الأهلي(الهيئة الطرابلسية)	(5) سنوات	التوعية، المصالحة الوطنية
4	الهيئة الطرابلسية(مجموعة التواصل)	(3) سنوات	سياسي، اجتماعي
5	مؤتمر طرابلس الوطني	(4) سنوات	توعية، ثقافية، خيرية
6	تجمع أل ليبيا	(5) سنوات	_

7	منتدى طرابلس الأصالة	(5) سنوات	_
8	تجمع أهالي وسكان طرابلس	(5) سنوات	_

- لجأ الباحث إلي الاستعانة بعدد ثمانية(8)من مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في مدينة طرابلس(الهيئة الطرابلسيه) كعينة بحثية للوصول إلي نتائج عن أنشطتها وبرامجها وأهدافها وتطلعاتها المستقبلية.

أتضح من خلال المقابلات و استمارات الاستبيان، أن اغلب المؤسسات لا تمارس كل ما اسند إليها من مهام حيث أنه من صلب مهام مؤسسات المجتمع المدني في ليبيا محاربة الفساد بجميع أشكاله، ولم تقدم إلا بعض الإعمال الخيرية، منها المشاركة في المصالحة الوطنية وتقديم بعض المساعدات للمواطنين والمشاركة في بعض البرامج الثقافية والتوعوية.

الجدول (2) يوضح مدي إسهام ودور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا.

ر.م	العبارات	نعم	لا	أحيانا
1	يمكن إن تساهم مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا.	8	0	0
2	ساهمت مؤسسات المجتمع المدني في رفع الوعي لدي المواطن في الحد من انتشار الفساد.	0	4	4
3	هناك خطط وبرامج عمل للمؤسسه من اجل مكافحة الفساد.	0	3	5
4	يوجد فساد إداري ومالي في مؤسسات الدولة .	8	0	0
5	هناك دور للإعلام في التعريف بدور مؤسسات المجتمع المدني.	3	3	2
6	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اقتصادي(أي عدم الحصول علي تمويل).	2	2	4
7	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اجتماعي(أي عدم معرفة المواطن دور المؤسسات).	3	2	3
8	عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه قانوني(قانون عمل المؤسسات).	2	4	2
9	يوجد تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد.	4	1	3
10	مؤسسات المجتمع المدني قامت بدورها في مكافحة الفساد في ليبيا.	1	5	2
11	سبب انتشار الفساد هو عدم محاسبة المخالفين.	4	1	3
12	عدم وجود رقابة فعالة علي مؤسسات الدولة سبب في انتشار الفساد.	6	1	1
13	الفساد الإداري والمالي أكثر انتشار بين صغار الموظفين.	1	6	1

14	الفساد الإداري والمالي أكثر انتشار بين كبار الموظفين.	6	1	1
15	يمكن مكافحة انتشار الفساد .	8	0	0
16	أنت مع زيادة عدد المؤسسات.	2	5	1

أتضح من الجدول رقم(2) أن جميع إفراد العينة أجابوا (بنعم) بسؤالهم عن إمكانية إسهام مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، و كذلك الأمر بالنسبة للسؤال الرابع (هل يوجد فساد إداري ومالي في مؤسسات الدولة؟)، وكذلك عن إمكانية مكافحة انتشار الفساد في ليبيا. بشكل عام أسؤال رقم 15).

واتضح إن اغلب الحالات أجابت (بنعم) بسؤالها عن كون عدم وجود رقابة فعالة علي مؤسسات الدولة تسبب في انتشار الفساد، (السؤال رقم 12). وكذلك بالسؤال عن إن الفساد الإداري والمالي أكثر انتشارا بين كبار الموظفين، (السؤال رقم 14).

واتضح من الجدول إن أغلب أفراد العينة أجابوا(بلا) بالسؤال عن مدي أسهام مؤسسات المجتمع المدني في رفع الوعي لدي المواطن للحد من انتشار الفساد،(السؤال رقم 2) وكذلك بسؤالي عن كون مؤسسات المجتمع المدني تقوم بدورها في مكافحة الفساد في ليبيا؟(السؤال رقم10) وكذلك بالسؤال هل **أنت مع** زيادة عدد المؤسسات(السؤال رقم 16).

وبسؤال عن وجود خطط وبرامج عمل للمؤسسة من اجل مكافحة الفساد، وكذلك (السؤال الخامس) عن دور الإعلام في التعريف بدور مؤسسات المجتمع المدني والسؤال السادس المتعلق بأن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اقتصادي(أي عدم الحصول علي تمويل)، وبالسؤال بأن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه اجتماعي(أي عدم معرفة المواطن لدور هذه المؤسسات، وبالسؤال عن أن عدم أخذ مؤسسات المجتمع المدني دورها سببه قانوني(قانون عمل المؤسسات) وبالسؤال عن وجود تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد، وبالسؤال عن إن **سبب انتشار الفساد يرجع إلي عدم محاسبة المخالفين**. وقد وردت الإجابة عن هذه الأسئلة بين(نعم) و(لا) و(أحيانا).

ملخص النتائج:

1- أتضح بأنه لا توجد برامج حقيقية لمؤسسات المجتمع المدني بشأن مكافحة الفساد رغم إقرار منتسبيها بأنها علي دراية بوجود الفساد واتساع انتشاره وملاحظته في أغلب مؤسسات الدولة الليبية، وخاصة بين كبار الموظفين.

2- لا يوجد إي دور لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد في ليبيا، رغم سعي بعض المؤسسات للمشاركة في بعض البرامج التي من شأنها أن تسهم في الحد منه.

3- لوحظ بأنه يوجد تقصير من قبل الدولة في تفعيل دور مؤسسات المجتمع المدني في مكافحة الفساد (المقصود بذلك الوزارة الموكل أليها أمر مؤسسات المجتمع المدني).

توصيات البحث:

1 – دعم البناء المؤسسي: فلا يزال المجتمع المدني في ليبيا يحتاج إلي دعم بنائي مؤسسي فني ومادي، وبخاصة في مجالات التدريب والتأهيل والرصد والمتابعة وإعداد التقارير والمشاريع والتفاوض، لرفع مستوى أداءه. وكذلك توفير الدعم المادي اللازم بما يضمن تأدية هذه المؤسسات للدور المناط بها.

2 – إصلاح البنية التشريعية**:** فلابد من تطوير القوانين والتنظيمات الخاصة بالمجتمع المدني في ليبيا، بما يضمن حق تأسيسها، وحقها في مزاولة تنفيذ مشاريعها وأنشطتها، وهي ملزمة كذلك بالعمل بشفافية ونشر تقاريرها الفنية والمالية وإخضاعها للمسألة أمام القضاء عن إي خلل أو تقصير وفق القوانين والتشريعات.

3 – نشر ثقافة داعمة لدور مؤسسات المجتمع المدني: لابد إن يؤدي الخطاب الرسمي دورا داعما في نشر ثقافة تؤكد علي أهمية ومسئولية مؤسسات المجتمع المدني، في التنمية الاجتماعية والاقتصادية.

3 – امتلاك القطاع الخاص لوسائل الإعلام: سواء المرئي أو المسموع أو المقروء وذلك لما للإعلام من أهمية في توصيل المعلومة والتأثير علي الرأي العام، وتفادي احتكار وهيمنة القطاع العام.

الخلاصة:

تأكد ومما لا شك فيه علي أن الدولة وحدها لم ولن تستطيع مكافحة الفساد مهما كانت إمكانياتها، الأمر الذى يتحتم عليه بالضرورة إعطاء دور لمؤسسات المجتمع المدني في مكافحة هذه الآفة المستفحلة لأنها قضية مجتمع. ولكي تؤدي هذه المؤسسات الدور كاملا لابد من إن يضطلع بها الجميع وبجدية وذلك لتكامل وتساند الأدوار والمسئوليات في المجتمع. ولتؤدي مؤسسات المجتمع المدني دورا حيويا في مكافحة الفساد، بوصفها عمودا أساسيا من أعمدة بناء نظام نزيهة وطني شامل، ويكون دورا مكملا لدور الحكومة في مكافحة الظاهرة يفترض أن تتولي الحكومة توفير القواعد القانونية والتنظيمية وتبني استراتجيات وسياسات

وبرامج تتيح للمجتمع المدني ومؤسساته التطوعية مساحة عمل ومشاركة واسعة في المجتمع من اجل محاربة الفساد والقضاء علية.

المراجع:-

1- الموسوي، سالم رمضان، الرقابة القضائية علي أعمال مؤسسات المجتمع المدني، مجلة النبأ، العدد 80، 2006، شبكة النبأ المعلوماتية

2- مطر، عصام عبد الفتاح، الفساد الإداري،ماهيته أسبابه، مظاهرة، الوثائق العالمية والوطنية المعنية ودور الهيئات والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في موجهة الفساد ، الدار الجامعية الإسكندرية، منشورات جامعة الفاتح(سابقا)2011.

3- فرادة، سامي، مجلة الحوار المتمدن، العدد ،2741، 17 .8 .2009.

4- عدلي، هويدا، المجتمع العربي والتحول الديمقراطي،مجلة الديمقراطية،السنة(2)،ع(7) 2002.

5- حسن، أحمد حسين، الجماعات السياسية الإسلامية والمجتمع المدني الفكري،الدار الثقافية للنشر،القاهرة، 2000.

6- ليلة، علي، مفهوم المجتمع المدني علي خلفية التراث الإنساني، مجلة شئون خليجية، المجلد السابع، العدد42،مركز الخليج للدراسات،2005.

7- قنديل، أماني، المجتمع المدني في مصر في مطلع ألفية جديدة، القاهرة، مركز الدراسات السياسية والإستراتجية بالأهرام، 2000.

8- الناصر، ناصر عبيد، مجلة النبأ العدد 80، 2006.

9- الجولاني، فاديه عمر،الفساد السياسي والبيروقراطي والاقتصادي، المكتبة المصرية، الإسكندرية، 2009.

10- غصن، زياد، مكافحة الفساد في المؤسسات الخاصة،مقال منشور علي موقع أخبار الشرق عبر الانترنت: WWW.alsabaah.com/22— 8/ 2004 — world — 24K

11- خباط، عامر، مدير المنظمة العربية لمكافحة الفساد، المشاريع الدولية لمكافحة الفساد، والدعوة للإصلاح السياسي والاقتصادي في الأقطار العربية. ط1، 2006.

12- بدري وآخرون، احمد وعلي، من ضباط فرقة البحث الجنائي،الدورة رقم(80)، يناير1997، حول دور الشرطة في محاربة الفساد وحماية المال العام، مصر.

13- الدسوقي، وليد إبراهيم، مكافحة الفساد في ضوء القانون والاتفاقيات الإقليمية والدولية، القاهرة، ط1، 2011.

14- لطفي، طلعت إبراهيم، دراسات في علم الاجتماع الجنائي، دار المعرفة الجامعية، الإسكندرية، 2001.

15- صيام، عزة احمد،المرأة والمجتمع المدني في مصر، دراسة سوسيولوجية تحليليه لادوار المرأة ،القاهرة، مجلة بحوث الشرق الأوسط،ع(19)، جامعة عين شمس، 2006.

16- محمد، مازن مرسول. قضايا الفساد ومؤ شرته المختلفة، مجلة النبأ،شبكة النبأ المعلوماتية،العدد 80، كانون الثاني 2006.

17- الجندي، صخر عبدا لله، مكافحة الفساد الضريبي في الأردن،مقال منشور علي الانترنت.

18- عبد الرحمن نوزاد،الفساد والتنمية،التحدي والاستجابة،مجلة الإداري،س23ع(86)، 2001.

19 - الميساوي،سوسن قاسم، خطوات علي طريق معالجة الفساد الإداري،مقال منشور في صحيفة المدى الانترنت. www.almadapaper.com

20- خاطر، عبد العزيز، المجتمع المدني والدولة امتداد لا تضاد، نسخة من الانترنت21

21- المسماري، إدريس، ورضاء بن موس،مؤسسات المجتمع المدني والثقافة في ليبيا2010،مجلة عراجين.

22- وليد الصالحي، وليد، وجبارة خليل، المجتمع المدني الواقع والتحديات،دراسة ميدانية لأوضاع واحتياجات منظمات المجتمع المدني في ليبيا، مؤسسة المستقبل.

23- التقارير الصادرة بشأن تعرية الفساد وإبراز أضراره والدعوة إلى مكافحته، منظمة الشفافية الدولية (ترانسبرنس انترناشيونال) في تقريرها السنوي لعام 2008، الذي نشر في برلين من أن الفساد في البلدان الفقيرة يشكل كارثة إنسانية حقيقية فتاكة مثيرة، ليشير بشكل خاص إلي العراق والصومال و وبورما وهايتي.

24- لجأ الباحث إلي الاستعانة بعدد ثمانية(8) من مؤسسات المجتمع المدني الفاعلة في مدينة طرابلس(الهيئة الطرابلسيه) كعينة بحثية للوصول إلي نتائج عن أنشطتها وبرامجها وأهدافها وتطلعاتها المستقبلية

25- Boris Segovia, Corruption : Concepts, Types, Causes, and Consedences , Economic Reform Feature Service. March 21, 2005 Aleksandra ShKolnikov and Andrew Wilson, Dispelling Corruption Myths : What Works and Whet Doesn't, Economic Reform Feature Service, June 8, 2005

26- medhane tadesse,turning conflicts to cooperation, fried rich- ebert,

December, 2003,p.117.

27- http; //www.middle-online. Com/opinion/?id

مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانوية

الدكتور ناصر مفتاح الزرزاح
أستاذ محاضر
كلية الآداب والعلوم- مسلاته- جامعة المرقب
zrnaser@yahoo.com

ملخص الدراسة

رغم الجهود المبدولة في مجال التخطيط التربوي الا إنهُ يواجه عقبات ومشاكل عديدة تعيقه عن أداء دوره في وضع خططه وتنفيذها وتقويم ماخطط له، هذا الامر كان لها دوراً في حرمان التخطيط من إتباع الأسلوب العلمي الصحيح في رسم خططه ومشاريعه،لتساعده في التغلب عما يواجهمن مصاعب ،ليضطلع بمهامه في تلبية الاحتياجات التربوية و التنموية ، هذا الأمر يتطلب تكوين نظرة شاملة تضع التخطيط التربوي في إطار فلسفي واقتصادي واجتماعي وحضاري كي يظهر بالشكل المناسب، ويخدم مصلحة المخطط في تحقيق أهدافه، لأحداث عملية تنموية تعود على الدولة والأفراد بالنفع والفائدة .

و يكمن الهدف الرئيس من هذه الدراسة إلي التعرف علي مستوى الوعي و الإدراك لمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانوية عند إجراء الخطة التربوية في الجوانب الآتية (الجانب المادي- الجانب الأكاديمي)

وقد استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي ،حيث تم توزيع استبانة –بعد تحكيمها واستخراج معامل الصدق والثبات - على عدد (110) مدرسة ثانوية بمدينتي الخمس وطرابلس ،بليبيا وكان من أهم نتائج الدراسة مايلي :-

1- زيادة عدد الدورات والبرامج التدريبية التخطيطية التعليمية والتربوية لمديري مدارس ومعلمين الثانويات التخصصية ولجميع مجالات مقومات التخطيط التربوي لتطوير عملية التخطيط التعليمي والتربوي بليبيا على اعتبار أن علم التخطيط ضرورة عملية لتحقيق تنمية الموارد البشرية والتي تمثل عنصراً أساسياً من عناصر الإنتاج والقوة الدافعة للتنمية الشاملة بليبيا.
2- القيام بدراسات تخطيطية وتطبيقية تربوية من خلال إنشاء معاهد تعليمية تقوم بالأبحاث الخاصة بالتخطيط التعليمي وإعطاء المناهج الخاصة به .

3-توفير البيانات والإحصائيات الأساسية للتخطيط التعليمي والتربوي بليبيا كونها أحد العناصر الأساسية للنظام التخطيطي .

4- تحسين مهارات مديري الثانويات التخصصية بجانب التخطيط التربوي لأن عملية التخطيط تتطلب إمكانيات معرفية كبيرة ومستوى عال من الخيال والقدرة على التحليل والابتكار والاختبار .

المقدمـة

أصبحت النظم التربوية اليوم هي المسئولة عن إحداث التنمية الشاملة ،وهي مدعوة أكثر من أي وقت مضى إلي تطوير ذاتها وتجديدها ليس كاستجابة لضغط جملة من الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية والعلمية والتكنولوجية،وإنما كمبادرة ذاتية تسعى إليها بخطى مطمئنة تجعلها اكتر قدرة على ملائمة ميول المتعلم واستعداداته وقدراته،فنجاح أي نظام تربوي يقاس بمدى قدرته على إيجاد التوافق والأنسجام بين الطموحات الذاتية للمتعلم الفرد وبين متطلبات التنمية الشاملة(طارق عامر،2008 ص16).

لذلك تبدو الحاجة ملحة إلي إستراتيجية لمواكبة التعليم للمتغيرات من خلال إستخدام شتى الطاقات والجهود والوسائل المتاحة واستثمارها وتعبئتها،ومن هنا تبرز الحاجة إلي التخطيط التربوي الذي يعنى بترجمة المبادئ والأهداف في خطوات إجرائية تلبي مطالب السياسة التعليمية في إعداد معلمين ومدارس وفصول وتلاميذ وموارد مالية، ويتعداها إلى عملية توقع وتنوير يعمل التخطيط فيها بشكل يوازن بين الكم والكيف. (النوري،1987:ص76)ولاشك إن خلق هذا التوازن يعد من أهم التحديات التي يوجهها التخطيط التربوي في معالجة التزايد الكمي في أعداد الطلاب وذلك بالتركيز على الكيف من إجل إصلاح الكم من خلال تطوير محتوى العملية التعليمة بما سهم في تحقيق أهدافه ،ولاشك "أن تحقيق التوازن بين الكم والكيف من شأنه إن يحل مشكلات الكم نفسها وعدم طغيان الكم على الكيف ،وإلي العناية بمحتوى التعليم ومضمونه وجوهره،بالإضافة إلي تلبية مطالبه الكمية .وأهم ما في هذا المحتوى :المناهج وتطويرها ،والطرائق وتحسينها ،والإدارة وتجويدها والوسائل التعليمة والكتب وخطط الدراسة."(عبد الله عبد الدائم،1986:ص 45).

مشكلة الدراسة :-

رغم الجهود المبدولة في مجال التخطيط التربوي الا إنهُ يواجه عقبات ومشاكل عديدة تعيقه عن أداء دوره في وضع خططه وتنفيذها وتقويم ماخطط له، هذا الامر كان لها دوراً في حرمان التخطيط من إتباع الأسلوب العلمي الصحيح في رسم خططه ومشاريعه،لتساعده في التغلب عما يواجهه من مصاعب ،ليضطلع بمهامه في تلبية الاحتياجات التربوية و التنموية

هذا الأمر يتطلب تكوين نظرة شاملة تضع التخطيط التربوي في إطار فلسفي واقتصادي واجتماعي وحضاري كي يظهر بالشكل المناسب، ويخدم مصلحة المخطط في تحقيق أهدافه، لأحداث عملية تنموية تعود على الدولة والأفراد بالنفع والفائدة (الضواح،2004:ص6) .

وهذا لايتأتى الأ بالوعي بالأسس والمرتكزات التي يبنى عليها التخطيط التربوي ،الذي يشمل كل المسئولين في الميدان التربوي والمنفذين وكل من يساهم في نجاح العملية التخطيطية، وهذا ماأكدته المؤسسات الفنية والأكاديمية ، حيث يؤكد مكتب التفتيش التربوي، والاستشارات الفنية بوجود قصور في التخطيط الإداري في المؤسسات التعليمية التربوية، وأكد ايضاً على ضرورة الاهتمام بالكوادر الإدارية المدربة والمؤهلة للقيام بعملية القيادة الإدارية لكل مؤسسة تعليمية أو لكل منطقة تعليمية(مكتب التفتيش التربوي والأستشارات الفنية،1990:ص88).

وبأعتبار أن مدير المدرسة هو المسئول المباشر عن إدارة المدرسة وتوفير البيئة التعليمية المناسبة وتنسيق جهود العاملين والمدربين فهو مرشد مقيم وظيفته إدارية فنية يقوم بموجبها بتخطيط وتنسيق وتوجيه كل عمل تعليمي تربوي بحث يحدث داخل المدرسة (ابوعيشة،2007:ص6).

وتتحدد مشكلة الدراسة في السؤال الرئيسي التالي:-
ما مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانوية في الجانب (المادي و جانب المهارات التخطيطية ؟

أهمية الدراسة :-

ويمكن إبراز أهمية الدراسة النقاط التالية :-

1-أن التعرف على مقومات التخطيط التربوي يزيد من كفاءة المديرين في وضع الخطط الكفيلة لنجاح العملية التعليمية في المدرسة.

2-أن الدراسة توضح مسألة أساسية يتوقف عليها نجاح العملية التعليمية من خلال الكشف عن المشكلات التي تعترض المدير وتحد من نشاطه.

3-إن مثل هذه الدراسات تشعر مديري المدارس بان لهم رأياً في النهوض بالعملية التعليمية مما يدفعهم ويحفزهم إلى التفكير الجدي في وضع الخطط المستقبلية لتطوير العملية التعليمية.

أهداف الدراسة :- يكمن الهدف الرئيس من هذه الدراسة إلي التعرف علي مستوى الوعي و الإدراك لمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانوية عند إجراء الخطة التربوية في الجوانب الآتية (الجانب المادي- الجانب الأكاديمي).

مصطلحات الدراسة:- تم تفسير المصطلحات التي سوف تَرِدْ في هذه الدراسة، وتحتاج إلى توضيح والبعض الآخر منها إحتاج إلى تعريف إجرائي دقيق:-

1- **المقومات:** المقوم،في تعريفه العام الذي تتضح به الأمور، هو ما يقوم عليه الشيء ، وعرفه الدكتور الزنيدي في كتاب حقيقة الفكر الإسلامي حيث يمكن الإشارة إلى المقوم بأنه الدعائم والأسس التي يقوم عليها النظام (احمد الحسيني ،ص19) .

أما إجرائيا فيمكن تعريفه بأنه المرتكزات والقواعد التي يقوم عليها التخطيط التربوي الناجح.

2- **مفهوم التخطيط**: هو عملية منظمة واعية لاختيار أحسن الحلول الممكنة للوصول للأهداف المعينة وترتيب الأولويات في ضوء الإمكانيات المادية والبشرية المتاحة (عبد الدائم،1985:ص76).

3- **الخطة:** هي وضع التخطيط في صورة برنامج موقوت يمر بمراحل وخطوات وتحديد زمني ومكاني (النوري ،1991:ص21).

4- **التخطيط التربوي**:هو التوجيه العقلاني للتعليم في حركته نحو المستقبل وذلك عن طريق أعداد مجموعة من القرارات القائمة على البحث والدراسة بحيث تمكن التعليم من تحقيق الأهداف المرجوة منه بأنجح الوسائل وأكثرها فاعلية مع الاستثمار الأمثل للوقت والجهد (عبدالله عبد الدائم ،1985:ص33).

منهجية الدراسة وإجراءاتها:-

عينة الدراسة :- إشتملت الدراسة على عينة من مدراء المدارس الثانوية العامة بطرابلس والخمس بلغ عددها (110) مدرسة وبعد فرز الإستبيانات ثم حدف عدد (10) استبيانات لعدم صلاحيتها وبذلك بلغ حجم العينة (100) خلال العام الجامعي 2012-2013.

أداة الدراسة :- قام الباحث بأعداد إستبانة لمعرفة آراء المديرين حول مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي وكان الإستبيان من جزئين ، الجزء الأول خاص بالمعلومات الأولية أما الجزء الثاني فقد أختص بفقرات الخاصة بمحاور الدراسة .

صدق الدراسة :- للتأكد من صدق الإستبانة تم عرضها على أساتذة متخصصين في الإدارة والتخطيط والتربوي والأخذ بآرائهم ومقترحاتهم ، وبهذا توصل الباحث إلى الصدق الظاهري للأداة .

ثبات الدراسة :- استخدم الباحث الحزمة الإحصائية للعلوم الإجتماعية (spss) وبعد التأكد من صدق الاستبيان قام الباحث بحساب ثبات الاستبيان والتأكد منه من خلال عدة طرق وهي طريقة (الفاكرونباخ) وطريقة (سبيرمان براون) للتجزئة النصفية وتطبيقها على العينةالاستطلاعية البالغ حجمها (50) مديراً وكانت النتائج كما في جدول (1) التالي :-

جدول رقم (1)

يبين نتائج معامل ثبات الاستبيان بالطرق المختلفة.

الطريقة	معامل الثبات
الفا – كرونباخ	0,75
سبيرمان – براوك	0,86

وبهذا يكون معامل الثبات عالي وموجب ويمكن الإعتماد عليه والوثوق بنتائجه .

دواعي الاهتمام بالتخطيط التربوي:

مما يبرز الاهتمام بالتخطيط التربوي ما يلي :

أولاً : قيام التخطيط الاقتصادي و حاجته الضرورية إلى التخطيط التربوي

برز الاهتمام بالتخطيط التربوي في المجتمعات الحديثة في السنوات الأخيرة من دولة لأخرى نظراً لأهمية العنصر البشري باعتبارإن أثمن رأس مال هو الاستثمار في العنصر البشري،هذه الحقيقة التي استبانت للأقتصاديين ولدارسي الإنتاج الاقتصادي والمعنيين بتطوير هذا الفرع من الدراسة، وهى أنه لا سبيل إلى الارتفاع بالاقتصاد والإنتاج الاقتصادي مالم نرفع من شأن العنصر البشري الذي يسير عجلة هذا الاقتصاد ،وما لإعداد هذا العنصر البشري إعداداً يستجيب للحاجات المتزايدة من الفنيين صغاراً وكباراً (مرسي وآخرين،2002:ص37).

ثانياً: اعتبار التعليم استثماراً بشرياً:

أصبح التعليم يمثل صناعة كبرى في جميع أنحاء العالم، وهو أمر يبدو من تزايد الأموال الضخمة التي تنفق على التعليم لأن الإستثمار البشري يعد أفضل أنواع الإستثمار كما أن العوائد التي تأتي من التعليم تفوق أي برنامج إستثماري آخر(الزرزاح،2016:ص122)، وقد يفسر ذلك إلي صعوبة قياس العائد الاقتصادي من التعليم وتخوف رجال التعليم صبغ التعليم بصبغة اقتصادية بحته تجعله يبعد عن أهدافه (حجي،2002:ص41).

ثالثاً: ضرورة مجاراة التربية للتقدم السريع و التغير في ميدان العلم والصناعة :

وقد ساعد علي الأيمان بأهمية التخطيط التربوي و ضرورته، في إن التخطيط التربوي كان هاماً وضرورياً لأغراض التنمية الاقتصادية دوماً، فهو أكثر أهمية وضرورية لأغراض التنمية هذه في مجتمع كمجتمعنا الحديث تتطور فيه الحياة الاقتصادية تطورا سريعا وتحدث فيه انقلابا أساسيا في مجال الاكتشاف، والتقدم الصناعي، وسيطرة الآلة، وفي مجال التقدم العلمي عامة، وما يقوله الفيلسوف الانكليزي (برتراند راسل) في هذا الحال :(إن العلم يتقدم بخطي العمالقة، و في كل يوم يصوغ مصير الإنسان أكثر فأكثر انه يغير أنماط حياته يصيبه حتى في استجاباته العميقة علي غير علم منه، و مع ذلك ما نزال نفكر ونعمل كأن شيئالم يكن ولم يحدث منذ نصف قرن)، (مرسي، وآخرين،2002:ص39).

رابعاً- التكامل بين مشكلات التربية وبين الحلول التي ينبغي إن نتقدم لها:

إضافةً إلى المبررات الاقتصادية السابقة التي تدعو إلى الاهتمام بالتخطيط التربوي والتي كانت من الناحية التاريخية من أهم الدوافع التي دعت إلى قيامة و الاهتمام به، والمبرر الأهم هو المبرر التربوي ، هو حاجة التربية نفسها إلى التخطيط، بصرف النظر عن حاجة الاقتصاد إلى تخطيط التربية، وهذا المبرر هو كون مشكلات التربية مشكلات متداخلة متكاملة وكون الحلول التي تقدم لها ينبغي إن تكون في إطار متكامل يأخذ في إعتباره النظرة الشمولية لمشاكل المجتمع وتقديم حلول مناسبة لها في إطار خطة موحدة(عبد الله عبدالدايم،1987:ص33).

خامسا:- الإيمان المتزايد بالتخطيط وبقيمته في السيطرة على المستقبل:

إن من دواعي الاهتمام بالتخطيط التربوي الإيمان المتزايد الذي بدأ يشيع في عصرنا هذا بالتخطيط بوجه عام واعتباره الوسيلة الناجعة لسيطرة الإنسان على المستقبل وتحكمه فيه بالقدر الممكن، فالتخطيط ولا سيما بعد الدراسات الاقتصادية العديدة وبعد التجربة الاقتصادية الطويلة – يمثل للباحثين أليوم الأداة العلمية الوحيدة الجديرة بإنسان العصر الحديث المتلائمة

مع الروح العلمية والعقل العلمي الذي يهدف إلى السيطرة على الأشياء والإمساك بزمامها من خلال الاعتماد على الدراسات الإستشرافية والمستقبلية لمجتمع أفضل .

الفرق بين التخطيط التربوي والتخطيط التعليمي:

الفرق بين التخطيط التربوي والتخطيط التعليمي كالفرق بين مفهوم التربية ومفهوم التعليم. فالتخطيط التعليمي يختص بكل ما يتم داخل النظام التعليمي، في حين أن التخطيط التربوي أشمل وأعم؛ حيث يضم إلى جانب النظام التعليمي جميع المؤسسات التي تقوم بعميلة التربية خارج التعليم-الأسرة، مؤسسات الثقافة والإعلام، المؤسسات الدينية، النوادي الرياضية والاجتماعية، السينما والمسرح.في كل متكامل غرضه التنمية الشاملة للفرد في مختلف مكوناته الشخصية وأبعادها المجتمعية وتنمية هذا المجتمع(البوهي،2001:ص21).

أهداف التخطيط التربوي والتعليمي:

تشتق الأهداف العامة للتخطيط التربوي من الأهداف العامة للمجتمع فالتخطيط يعنى برسم صورة المستقبل للمجتمع عن طريق وضع مجموعة من الأهداف التي يسعى المجتمع إلي تحقيقها،فهو لا ينطلق من فراغ ولا يتم بمعزل عن المجتمع الذي يعد أبناءه للحياة فيه (الطبيب 1996 ص51) فتتباين المجتمعات في نظمها السياسية والاقتصادية والاجتماعية يجب أن تؤخذ بعينالاعتبار عند البدء في التخطيط التربوي بحيث يراعى هذا التباين وتقسم هذه الأهداف إلى:

أ) الأهداف الاجتماعية للتخطيط التربوي:

- إعطاء كل أفراد المجتمع فرص متكافئة للتعليم.
- توفير التعليم المناسب لكل فرد من أفراد المجتمع بمايتناسب مع قدراته وإمكانياته وميوله.
- توفير احتياجات المجتمع من القوة العاملة اللازمة لتطوره الاقتصادي والاجتماعي.
- المشاركة في تطوير المجتمع وتحويله إلي مجتمع يتميز بالحداثة والحراك الاجتماعي .
- الحفاظ على الجيد من تقاليد المجتمع وموروثه الثقافي (فهمي، 1990:ص 51).

ب) الأهداف السياسية للتخطيط التربوي:

- تثبيت وتنمية دعائم الديمقراطية في المحافظة على الكيان السياسي والاجتماعي للدولة.
- تنمية الروح الوطنية القومية بين أفراد المجتمع وكذلك تنميتهم على حب الوطن .

العمل على زيادة التفاهم والتعاون بين جميع الأفراد والشعوب(عبد الغني النوري 1987ص36).

فالهدف السياسي للتخطيط التربوي مقترن بالهدف الاجتماعي ومكمل له فالمحافظة على كيان الدولة من أولى المهام التي يسعى لها التخطيط التربوي ، من خلال صهره لكافة أبناء

المجتمع في بوتقة واحدة في نظام تعليمي يضع على سلم أولوياته هذه الأهداف مجتمعة أو منفردة (لخضر لكحل ،كمال فرحاوي، 2009 ص35).

جـ) الأهداف الاقتصادية للتخطيط التربوي:

- مقابلة احتياجات البلاد في المدى القصير والبعيد من القوة العاملة كما وكيفا.
- زيادة الكفاية الإنتاجية للفرد وزيادة قدرته على التحرك الوظيفي بسهولة من مهنة لأخرى تبعا للظروف.
- مواجهة مشكلة البطالة.
- تنشيط البحث العلمي والتكنولوجي والاستفادة منها في تطوير الموارد الطبيعية والبشرية.

تنسيق وترشيد سياسة الإنفاق على التعليم (فاروق البوهي 2001ص24).

عرض نتائج التساؤل الأول :-

(ما مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس وبكل من الجوانب (المادي ، جانب المهارات) ؟

للإجابة على التساؤل الأول للدراسة استخدم الباحث التكرار والنسبة المئوية وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري واختبار (t) لعينة واحدة ،كما أعتمد الباحث القياسي المئيني لتحديد مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس وكما هو موضح في جدول (9) التالي

جدول (2)

يبين القياس المئيني في تحديد مستوى الوعي والإدراك بمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس

المدى	1,74 – 1	2,49 – 1,75	3,74 – 2,5	4,42 – 3,75	5 – 4,25
المستوى	ضعيف جداً	ضعيف	متوسط	عالي	عالي جداً

وكانت النتائج كما موضحة بالجداول التالية :-

أ. الجانب المادي

جدول (3)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أخطط لكي تعمل الجهات المحلية على دعم المدرسة " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	74	32,9
كبيرة	99	44,0
متوسطة	36	16,0
قليلة	11	4,9
قليلة جداً	5	2,2
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	4,00	
الانحراف المعياري	0,94	

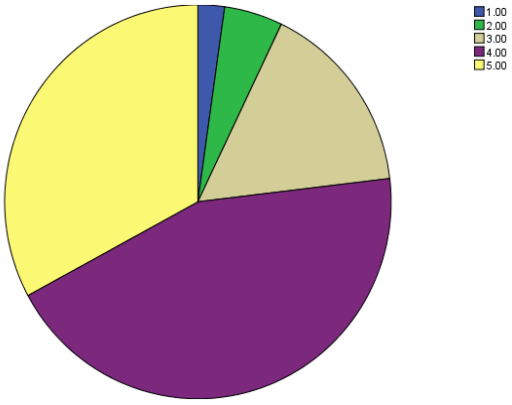

والشكل (1) يوضح التوزيع التكراري والنسبي للإفراد العينة

من خلال نتائج جدول (3) يتضح أن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (4,0) بانحراف معياري قدرة (0,94) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة) (44%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (32,9) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ (متوسطة) (16%) تليها نسبة الإجابة بـ (قليلة جداً) وبلغت (2,02%) ، الأمر الذي يشير إلى أن معظم مديرو المدارس بخططون لكي تعمل الجهات المحلية على دعم المدرسة مما يعكس مستوى (عالي) من الوعي والإدراك لدى المديرين في هذا المجال من التخطيط التربوي ويرى الباحث أن ذلك قد يساعد في بناء خطة تربوية ناجحة وصحيحة متحقق فيها أحد المبادئ والمقومات إلا هو مبدأ المشاركة من قبل الجهات المحلية في تنفيذ الخطة .وتشير قيمة الانحراف المعياري للإجابات إلى تقارب تلك الإجابات حول الفقرة المذكورة .

جدول (4)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أتابع توفير الدعم المادي منذ بداية العام الدراسي " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري.

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	47	20,9
كبيرة	65	28,9
متوسطة	73	32,4
قليلة	34	15,1
قليلة جداً	6	2,7
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,5	
الانحراف المعياري	1,06	

يتضح من نتائج جدول (4) بأن قيمة الوسط الحاسبي المرجح لإجابات المديرين حول الفقرة المذكورة بلغت (3,5) بانحراف معياري قدره (1,06) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (متوسطة) (32,4%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة) وبلغت (28,9%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) (20,9%) تليها نسبة الإجابة بـ(قليلة) وبلغت (2,7%) أما أدنى نسبة كانت

للإجابة بـ(قليلة جداً) وبلغت (2,07%) مما يدل على أن أغلب مديرو المدارس يتابعون توفير الدعم المادي منذ بداية العام الدراسي ويعتقد الباحث أن ذلك قد يعتبر مؤشراً إيجابياً لأنها يساعد على سهولة التنفيذ والمتابعة للخطة التربوية ويعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لدى هؤلاء المديرين بأحدى مقومات التخطيط التربوي.
وتدل قيمة الانحراف المعياري لإجابات المديرين حول الفقرة المذكورة إلى تباعد تلك الإجابات.

جدول (5)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أتابع توفير الدعم المالي بما يسهم في تطوير العملية التعليمية داخل المدرسة " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	53	23,6
كبيرة	68	30,2
متوسطة	47	20,9
قليلة	47	20,9
قليلة جداً	10	4,4
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,47	
الانحراف المعياري	1,18	

يتضح من خلال نتائج جدول (5) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,74) بانحراف معياري قدره (1,18) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة) (30,2%) تليها نسبة الإجابة بـ(كبيرة جداً) و بلغت (23,6%) تليها نسب الإجابة بـ (متوسطة) وبلغت (20,9% - 20,9%) على التوالي بينما بلغت أدنى نسبة للإجابة بـ (قليلة جداً) (4,4%) ، الأمر الذي يدل على أن معظم مديرو المدارس يتابعون توفير الدعم المالي بما يسهم في تطوير العملية التعليمية داخل المدرسة مما يعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم بأحدى مقومات التخطيط التربوي إلا وهي (المتابعة) للخطة التربوية .

ويرى الباحث هنا أن مديري المدارس قد يحتاجون إلى تطوير مستوى وعيهم وإدراكهم بأحد المبادئ الأساسية للتخطيط التعليمي إلا وهو مبدأ المتابعة للخطة التربوية من التخطيط التربوي وتدل قيمة الانحراف المعياري لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة إلى تشتت تلك الإجابات.

جدول (6)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أسعى إلى توفير المختبرات العلمية بالمدرسة" وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	60	26,7
كبيرة	67	29,8
متوسطة	68	30,2
قليلة	23	10,2
قليلة جداً	7	3,1
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,66	
الانحراف المعياري	1,07	

تبين نتائج جدول (6) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات المديرين حول الفقرة المذكورة بلغت (3,66) بأنحراف معياري قدره (1,07) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (متوسطة) (30,2%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة) وبلغت (29,8%) أما نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) فبلغت (26,7%) تليها نسبة الإجابة بـ(قليلة) وبلغت (10,2%) بينما بلغت أدنى نسبة للإجابة بـ (قليلة جداً) (3,0%) الأمر الذي يشير إلى أغلب المديرون يسعون إلى توفير المختبرات العلمية بمدارسهم مما يعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم بأحد مقومات التخطيط التعليمي والتربوي وتحديهم الاحتياجات المطلوبة في المختبرات ويعتقد الباحث أنه من الضروري تطوير ذلك المستوى من الوعي والإدراك لدى مديري المدارس وبما يسهم بتوفير معلومات دقيقة عن احتياجات مدارسهم من المختبرات وبالتالي بناء خطة تعليمية وتربوية سليمة وصحيحة وانطلاقاً من مبدأ (الواقعية) للخطة التربوية .

وتشير قيمة الانحراف المعياري لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة إلى تباعد تلك الإجابات .

جدول (7)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة "أخطط لتوفير غرف مناسبة للإداريين والمعلمين بالمدرسة" وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري.

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	72	32,0
كبيرة	76	33,8
متوسطة	47	20,9
قليلة	19	8,4
قليلة جداً	11	4,9
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,79	
الانحراف المعياري	1,12	

يتضح من نتائج جدول (7) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,79) بانحراف معياري قدره (1,12) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة) (33,8%) تليها الإجابة بـ(كبيرة جداً) وبلغت (32%) أما نسبة الإجابة بـ (متوسطة) فبلغت (20,9%) بينما بلغت نسبة (4,9%) للإجابة بـ (قليلة جداً)، الأمر الذي يشير إلى أن معظم مديرو المدارس بخطط لتوفير غرف مناسبة للمعلمين والإداريين بالمدرسة مما يعكس مستوى (عالي) من الوعي والإدراك لديهم بمقومات التخطيط التربوي وفيما يخص أحد الجوانب المادية.

ويعتقد الباحث أن ذلك قد يعتبر مؤشراً إيجابياً نحو تقديري الاحتياج من المباني المدرسية مستقبلاً من قبل مديرو المدارس وتوفير المعلومات الدقيقة عن ذلك مما يعكس واقعية الخطة التربوية فيما يخص هذا الجانب وتشير قيمة الانحراف المعياري إلى تباعد إجابات مديري المدارس نحو الفقرة المذكورة .

جدول (8)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أعمل على تجهيز العدد الكافي في من القاعات للقيام بالأنشطة والفعاليات المدرسية " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	83	36,9
كبيرة	64	28,4
متوسطة	44	19,6
قليلة	25	11,1
قليلة جداً	9	4,0
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,83	
الانحراف المعياري	1,16	

يتضح من نتائج جدول (8) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس بلغت (3,83) بانحراف معياري قدره (1,16) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة جداً) (36,9%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة) وبلغت (28,4%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ (متوسطة) (19,6%) أما نسبة الإجابة بـ (قليلة) فبلغت (11,1%) وأدنى نسبة للإجابة بـ (قليلة جداً) وبلغت (4%) ، الأمر الذي يشير إلى أن معظم مديرو المدارس يعملون على تجهيز العدد الكافي من القاعات للقيام بالأنشطة والفعاليات المدرسية مما يعكس مستوى (عالي) من الوعي والإدراك لديهم فيما يخص بأحد الجوانب المادية لمقومات الخطة التربوية ويرى الباحث أن ذلك قد يسهل من وضع خطة تربوية سليمة وصحيحة مبينة على تقديرات دقيقة للمباني المدرسية وقاعاتها .

وتدل قيمة الانحراف المعياري لإجابات المديرين حول الفقرة المذكورة على تشتت تلك الإجابات.

جدول (9)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أخطط لتوفير الوسائل التكنولوجية المساعدة في المدرسة " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	56	24,9
كبيرة	73	32,4
متوسطة	54	24,0
قليلة	27	12,0
قليلة جداً	15	6,7
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,56	
الانحراف المعياري	1,17	

يتضح من نتائج جدول (9) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,56) بانحراف معياري قدره (1,17) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة) (32,4%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ (متوسطة) (24%) تليها نسبة الإجابة بـ (قليلة) وبلغت (12%) أما أدنى نسبة للإجابة بـ(قليلة جداً) وبلغت (6,7%) .

الأمر الذي يدل على أن معظم مديرو المدارس يخططون لتوفير الوسائل التكنولوجية المساعدة في المدرسة مما يعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم برؤيتهم في بناء الخطة التعليمية وتقدير احتياجات مدارسهم للوسائل التكنولوجية المساعدة ويعتقد الباحث أن ذلك قد يتطلب تطوير مستوى الوعي والإدراك لديهم بأحدى مقومات التخطيط التعليمي في تأمين الوسائل التعليمية والتقنية الحديثة لمدارسهم الأمر الذي قد يحسّن من بناء الخطة التربوية بالشكل الصحيح والسليم .

وتشير قيمة الانحراف المعياري لإجابات مدراء المدرسة حول الفقرة المذكورة إلى تباعد تلك الإجابات.

جدول (10)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أخطط للاستفادة من المبنى المدرسي أكبر استفادة ممكنة " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	57	25,3
كبيرة	75	33,3
متوسطة	51	22,7
قليلة	20	8,9
قليلة جداً	22	9,8
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,55	
الانحراف المعياري	1,17	

تبين نتائج جدول (10) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديرو المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,55) بانحراف معياري قدره (1,17) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة) (33,3%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (25,3%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ (متوسطة) (22,7%) أما نسبة الإجابة بـ (قليلة جداً) فبلغت (9,8%) وأدنى نسبة بلغت (8,9%) للإجابة بـ (قليلة) .

مما يشير إلى أن معظم مديري المدارس يخططون للاستفادة من المباني المدرسي أكبر استفادة ممكنة بمستوى وعي وإدراك (متوسط) بهذا المجال من التخطيط التربوي . ويرى الباحث أن ذلك قد يتطلب زيادة مستوى الوعي والإدراك لدى هؤلاء المديرين بمقومات التخطيط التربوية بهذا المجال من خلال دخولهم للدورات والبرامج التدريبية الخاصة ببناء الخطة التربوية لأن معظمهم تدربوا بعدد دورات (أقل من 3 دورات) وهو عدد قليل نسبياً وفق رؤية الباحث .

أما قيمة الانحراف المعياري لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة فتدل على تشتت تلك الإجابات .

ب. الجانب المهاري :-

جدول (11)

يبين التوزيع التكراري النسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة (34) " أعمل على تذليل الصعوبات التي تعترض الخطة السنوية " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	69	30,7
كبيرة	62	27,6
متوسطة	47	20,8
قليلة	38	16,9
قليلة جداً	9	4,0
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,64	
الانحراف المعياري	1,19	

تبين نتائج جدول (11) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,64) بانحراف معياري قدره (1,19) حيث جاءت أعلى نسبة للإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (30,7%) تليها نسبة الإجابة بـ(كبيرة) وبلغت(27,6%) أما نسبة الإجابة بـ(متوسطة) فبلغت (20,8%)بينما بلغت نسبة الإجابة ب "قليلة "(16,9%) واذنى نسبة للإجابة بـ(قليلة جداً) وبلغت (4%) ، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديرو المدارس يعملون على تذليل الصعوبات التي تعترض الخطة السنوية وبمستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لهؤلاء المديرين فيما يتعلق بأحد الجوانب المهارية من مقومات التخطيط التربوي ، ويرى الباحث ضرورة تطوير هذا المستوى من خلال زج هؤلاء المديرين بدورات تدريبية في مجال التخطيط التربوي بالشكل الصحيح .
وتدل قيمة الانحراف المعياري للإجابات إلى تباعد تلك الإجابات .

جدول (12)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أتابع تطوير الأساليب الحديثة في العمليات الإدارية " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	63	28,0
كبيرة	62	27,6
متوسطة	65	28,9
قليلة	23	10,2
قليلة جداً	12	5,3
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,62	
الانحراف المعياري	1,15	

يتضح من نتائج جدول (12) بأن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,62) بانحراف معياري قدره (1,15) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ(متوسطة) (28,9%) تليها نسبة الإجابة بـ(كبيرة جداً) وبلغت (28%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ(كبيرة) (27,6%) أما نسبة الإجابة بـ(قليلة) فبلغت (10,2%) وأدنى نسبة بلغت (5,3%) للإجابة بـ(قليلة جداً)، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديرو المدارس يتابعون تطور الأساليب الحديثة في العملياتالإدارية بمستوى (متوسط) مما يعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم فيما يخص الجانب المهاري لمقومات التخطيط التربوي.

ويعتقد الباحث أن المديرين قد يكونوا بحاجة إلى تطوير مهاراتهم بمقومات التخطيط التربوي لبناء الخطة التربوية السليمة ويرى الباحث من الضروري دخول هؤلاء المديرين بدورات لتنمية مهاراتهم بهذا الجانب في متابعة الأساليب الحديثة للعمليات الإدارية .

وتشير قيمة الانحراف المعياري لإجابات مديري المدارس إلى تباعد تلك الإجابات حول الفقرة المذكورة.

جدول (13)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أخطط لعقد اجتماع مع المعلمين بانتظام " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري.

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	79	35,1
كبيرة	58	25,8
متوسطة	57	25,3
قليلة	17	7,6
قليلة جداً	14	6,2
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,76	
الانحراف المعياري	1,18	

من نتائج جدول (13) يتضح أن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكور ة بلغت (3,76) بانحراف معياري قدره (1,18) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابات بـ(كبيرة جداً) (35,1%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة) وبلغت (25,8%) بينما بلغت نسبة الإجابات بـ(متوسطة) (25,3%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ(قليلة) (7,6) أما أدني نسبة للإجابة بـ(قليلة جداً) فبلغت (6,2%)، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديري المدارس يخططون لعقد اجتماع مع المعلمين بالنظام مما يعكس مستوى (عالي) من الوعي والإدراك لديهم فيما يخص الجانب المهاري لمقومات التخطيط التربوي .

ويشير قيمة والانحراف المعياري للإجابات إلي عدم تشتت تلك الإجابات .

جدول (14)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أعطي الفرصة للمعلمين لإبداء آرائهم حول الخطة الدراسية " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	59	26,2
كبيرة	71	31,6
متوسطة	49	21,8
قليلة	36	16,0
قليلة جداً	10	4,4
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,59	
الانحراف المعياري	1,16	

من نتائج جدول (14) يتضح أن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,59) بانحراف معياري قدره (1,16) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابات بـ(كبيرة) (31,6%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (26,2%) بينما بلغت نسبة الإجابات بـ(متوسطة) (21,8%) تليها نسبة الإجابة بـ(قليلة)وبلغت (16%) بينما بلغت أدني نسبة للإجابة بـ(قليلة جداً) (4,4%)، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديري المدارس يعطون الفرصة للمعلمين لإبداء آرائهم حول الخطة الدراسية مما يعكس مستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم فيما يخص الجانب المهاري لمقومات التخطيط التربوي ،وقد جاءت هذه النتيجة منسجمة مع ماتوصلت اليه دراسة خالد سليمان أحمد المومني (دور التخطيط التربوي في تطوير التنمية المهنية للمعلمين) 2003 بمحافظة عجلون بسوريا ،وفيما يخص الجانب المهاري الأمر الذي يتطلب تحسين ذلك المستوى من خلال تكثيف وإلزام المشاركة للمديرين بالدورات التدريبية الخاصة بمقومات التخطيط التربوي وكيفية بناء الخطة التربوية أو التعليمية حسب رؤية الباحث .

وتدل قيمة الانحراف المعياري للإجابات إلي تشتت تلك الإجابات حول الفقرة المذكورة.

جدول (15)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أفكر في معرفة الأسباب المؤدية لضياع وقت العمل والتخطيط لتفاديها " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	59	26,2
كبيرة	76	33,8
متوسطة	39	17,3
قليلة	25	11,1
قليلة جداً	26	11,6
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,52	
الانحراف المعياري	1,30	

من نتائج جدول (15) يتضح أن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,52) بانحراف معياري قدره (1,30) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابات بـ(كبيرة) (33,8%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (26,2%) بينما بلغت نسبة الإجابات بـ(متوسطة) (17,3%) أما نسبة الإجابة بـ(قليلة جدا) وبلغت (11,6%) وأدني نسبة كانت الإجابة بـ(قليلة) وبلغت (11,1%)، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديري المدارس يفكرون لمعرفة الأسباب المؤدية لضياع وقت العمل والتخطيط لتفاديها الدراسية بمستوى (متوسط) من الوعي والإدراك لديهم فيما يخص الجانب المهاري لأحد مقومات التخطيط التربوي و جاءت هذه النتيجة مخالفة للنتيجة التي توصل أليها موسى عبد الرحمن بكده في دراسته (كيفية أدارة الوقت و معوقاتها و أثر بعض العوامل و المتغيرات فيها لدى مديري الثانويات التخصصية) عام 2005 ف,ويرى الباحث إن ذلك الأمر قد يتطلب تحسين ذلك المستوى من خلال توعية وتدريب المديرين بشكل أكبر حول المبادئ الأساسية للتخطيط التربوي وخصائصه لبناء خطة تربوية ناجحة مبنية على تقديرات صحيحة من خلال أحكام

استثمار الوقت ،وتدل قيمة الانحراف المعياري لإجابات المديرين حول الفقرة المذكورة إلي تشتت تلك الإجابات .

جدول (16)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة " أخطط لمتابعة التغيرات التي تحدث في المناهج الدراسية " وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبيرة جداً	63	28,0
كبيرة	61	27,1
متوسطة	69	30,7
قليلة	22	9,8
قليلة جداً	10	4,4
المجموع	225	100
الوسط الحسابي المرجح	3,64	
الانحراف المعياري	1,12	

يتبين نتائج جدول (16) أن قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,64) بانحراف معياري قدره (1,12) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابات بـ(متوسطة) (30,7%) تليها نسبة الإجابة بـ (كبيرة جداً) وبلغت (28%) بينما بلغت نسبة الإجابات بـ(كبيرة) (27,1%) أما نسبة الإجابة بـ(قليلة) وبلغت (9,8%) وأدني نسبة كانت الإجابة بـ(قليلة جداً) وبلغت (4,4%)، الأمر الذي يشير إلى أن أغلب مديري المدارس يخططون لمتابعة التغيرات التي تحدث في المناهج الدراسية بمستوى وعي وإدراك (متوسط) لأحد مقومات التخطيط التربوي ويعتقد الباحث أن ذلك قد يتطلب دخول المديرين بدورات تدريبية داخلية وخارجية في التخطيط بكيفية متابعة ومواكبة التغيرات الخاصة بالمناهج الدراسية من أجل بناء خطة تربوية ناجحة وإجراء إصلاح في العملية التربوية وتطويرها .
وتشير قيمة الانحراف المعياري إلى تشتت إجابات المديرين حول الفقرة المذكورة .

جدول (17)

يبين التوزيع التكراري والنسبي لإجابات مديري المدارس حول الفقرة (لدى إلمام كبير بالطرق الحديثة في التخطيط التربوي) وكذلك الوسط الحسابي المرجح والانحراف المعياري .

الإجابة	ك	%
كبير جدا	58	25,8
كبيرة	54	24,0
متوسطة	60	26,6
قليلة	38	16,9
قليلة جدا	15	6,7
المجموعة	225	100
الوسط الحسابي المرجع	3,45	
الانحراف المعياري	1,22	

يتضح من نتائج جدول (17) أي قيمة الوسط الحسابي المرجح لإجابات مديري المدارس حول الفقرة المذكورة بلغت (3,45) بإنحراف معياري قدره (1,22) حيث بلغت أعلى نسبة للإجابة بـ(متوسط) (26,6%) تليها نسبة الإجابة بـ(كبيرة جدا) وبلغت (25,8%) بعد ذلك جاءت نسبة الإجابة بـ(كبيرة) وبلغت (24%) بينما بلغت نسبة الإجابة بـ(قليلة) (16,9%) أما أدنى نسبة للإجابة بـ(قليلة جدا) وبلغت (6,7%)، الأمر الذي يدل على أن معظم مديري المدارس لديهم إلمام كبير بالطرق الحديثة فيالتخطيط التربوي وبمستوى وعي وأدراك (متوسط) ويرى الباحث ضرورة زيادة معرفة المديرين بأحدث الطرق للتخطيط التربوي وذلك لتحقيق التكامل بين جوانب النظام التربوي ورسم السياسة التعليمية استجابة لمتطلبات التنمية وتقييم الهيكل التعليمي ورسم الخطط على المدى الطويل من خلال النظرة البعيدة الواعية إلى المستقبل .

بناءً على الدراسة النظرية والتطبيقية تمكن الباحث من تلخيص النتائج وكانت على النحو التالي:-

1- أكدت الدراسة بان مستوى الوعي والإدراك التخطيطي بالجانب المادي لمقومات التخطيط التربوي لدى مديري المدارس الثانويات التخصصية كان (عالياً) بوسط حسابي مرجع

قدره (2,40) وانحراف معياري قدره (0,56) وبدلالة إحصائية عند مستوى معنوية (0,05=a) وفق اختبار (t) لعينة واحدة .

2- أظهرت الدراسة بأن مستوى الوعي والإدراك التخطيطي بالجانب المهاري لمقومات التخطيط التربوي لدى مديريالمدارس الثانويات التخصصية كان (عالياً) بوسط حسابي مرجع قدره (2,41) وانحراف معياري قدره (0,54) وبدلالة إحصائية عند مستوى معنوية(0,05=a) وفق اختبار (t) لعينة واحدة.

التوصيات والمقترحات

وفقاً للنتائج التي توصل إليها الباحث خلال دراسته فإنه يوصي بما يلي:-

5- رورة الاهتمام بالتخطيط بمجال المبنى المدرسي عند إجراء الخطة التربوية وبالأخص التخط زيادة عدد الدورات والبرامج التدريبية التخطيطية التعليمية والتربوية لمديري مدارس ومعلمين الثانويات التخصصية ولجميع مجالات مقومات التخطيط التربوي لتطوير عملية التخطيط التعليمي والتربوي بليبيا على اعتبار أن علم التخطيط ضرورة عملية لتحقيق تنمية الموارد البشرية والتي تمثل عنصراً أساسياً من عناصر الإنتاج والقوة الدافعة للتنمية الشاملة بليبيا.

6- القيام بدراسات تخطيطية وتطبيقية تربوية من خلال إنشاء معاهد تعليمية تقوم بالأبحاث الخاصة بالتخطيط التعليمي وإعطاء المناهج الخاصة به .

7-تحسين مهارات مديري الثانويات التخصصية بجانب التخطيط التربوي لأن عملية التخطيط تتطلب إمكانيات معرفية كبيرة ومستوى عال من الخيال والقدرة على التحليل والابتكار والاختبار .

8-ض يط توفير المعامل والمختبرات المطلوبة في مدارس الثانويات التخصصية بليبيا.

المراجع والمصادر:-

- أبو عيشة، غيداء عبد الله صالح، (2007) .مشكلات التخطيط التربوي لدى مديري ومديرات.
- البوهي،فاروق شوقي (2001) .التخطيط التعليمي،دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع.
- الضواح، علي (2004) .التخطيط الاستراتيجي لتعليم المستمر، دار النهضة العربية.
- الطبيب،أحمد محمد (2002) . التخطيط التربوي،مطابع شركة الورق والطباعة،سبها.
الزرزاح ،ناصر مفتاح (2016) الكفاءة الإنتاجية للنظام التعليمي ،ورقة بحثية منشورة بمجلة كلية الآداب مسلاته جامعة المرقب .
- النوري،عبد الغني، (1987) اتجاهات جديدة في التخطيط التربوي في البلاد العربية، دار الثقافة.
- حجي،أحمد إسماعيل (2002) .اقتصاديات التربية والتخطيط التربوي،دار الفكر العربي.
- فرحاوي،لخضر لكحل،كمال (2009) .أساسيات التخطيط التربوي النظرية والتطبيق، المعهد الوطني لتكوين مستخدمي التربية وتحسين مستواهم ، الجزائر .
- عامر،طارق (2008). أساليب الدراسات المستقبلية،دار اليازوري العلمية للنشر والتوزيع،عمان .
- عبدالدائم، عبد الله (1986). التخطيط التربوي ، دار العلم للملايين.
- تقرير مكتب التفتيش التربوي والاستشارات الفنية بأمانة اللجنة الشعبية العامة للتعليم،(1990).
المدارسالحكومية في فلسطين، رسالة ماجستير غير منشورة،جامعة النجاح الوطنية .

غياب الشعور بالمسؤولية وانعدام أخلاقيات المهنة (نتائجه)

أ .صلاح الدين ابوبكر الحرارى

كلية الآداب والعلوم – قصر الأخيار

جامعة المرقب

مقدمة:

من المفترض أن يتمسك كل إنسان بالأخلاق العامة المقبولة، على الأقل ضمن الجماعة والمجتمع الذي يعيش فيه، وأخلاقيات المهنة جزء من هذه الأخلاق .لذلك يجب أن تكون هناك ضوابط وقواعد تنظم أخلاق العمل، والتمييز بين ما هو أخلاقي وما هو غير أخلاقي . وبالرجوع إلى ثقافة المجتمع الليبي، يلاحظ الباحث أن الدين يمثل مجالاً واسعاً في رسم القيم الثقافية فيه، ومنها القيم الأخلاقية للعمل .وبما أن المجتمع الليبي يرتبط بالدين الإسلامي فإن هذا الدين يحث بشكل كبير على أخلاقيات العمل .ومن هذه المبادئ في القرآن الكريم قوله تعالي :وَقُلِ اعَملوُا فَسيَرى الله عَملَكمُ ورسُولهُ والمُؤمَنُونَ)سورة التوبة،الآية (106 ومن الحديث الشريف قوله صلي الله عليه وسلم) :كَلكم راع وكلكم مسئول عن رعيته .(وهنا يتساءل الباحث عن عدم التزام بعض الليبيين بالقيم الدينية وأخلاقيات المهنة.

إن الإدارة الجيدة ركن أساسي من أركان الإنتاج الاقتصادي في أي مجتمع من المجتمعات .كما تلعب الإدارة الحديثة دوراً حيوياً في توجيه مؤسسات الخدمات على اختلاف مجالاتها وتخصصاتها لتحقيق غاياتها .ولذلك تزايدت الأهمية التي توليها المجتمعات المعاصرة للإدارة، حيث تأكد التأثير البالغ الذي تحدثه في معدلات النمو الاقتصادي والاجتماعي في حال تقدمها وارتفاع كفاءتها، ومن ناحية أخرى اتضحت آثارها السلبية على حركة المجتمع الإنتاجي والخدمات في حال فشلها وتدني مستوى كفاءتها)القريوتي، :2001(ص21 ،22).

ولا شك أن وسيلة العمل الإداري هي العنصر البشري، وأن الغاية الأساسية من عمل الإدارة هو رفاهية الإنسان، وهذا يعني بكل وضوح أن الإنسان هو وسيلة الإدارة وغايتها في آن واحد .ولذلك فإن فشل الأجهزة الإدارية في القيام بالمهام الموكلة إليها لا يحقق الأهداف التي رسمها المجتمع من أجل رفاهية أعضائه .إن المتوقع هو أن يقوم الموظف بأداء عمله على أكمل وجه وفق القوانين والمعايير المحددة باعتباره العنصر الفعال والأساسي داخل المنظمات والأجهزة الإدارية .غير أنه يلاحظ وجود تهاون أو امتناع لدى بعض الموظفين عن القيام بهذا العمل، وقد يعكس هذا في الحقيقة حالة من التناقض، بين ما يسعى المجتمع لتحقيقه من خلال أجهزته ومنظماته الإدارية، من جهة، وبين ما يمارسه موظفوه بالفعل من خلال البيئة الاجتماعية المحيطة بهم من جهة أخرى .فعدم الاهتمام بالعمل والتهاون في القيام به، أو ممارسة بعض المظاهر غير السوية فيه، إنما يدل على عدم الإيمان بقيم العمل، أو نتيجة ما يعتمل في بنية المجتمع من ممارسات خاطئة تؤثر على سلوك الموظف.

المسؤولية هي:

التزام عامٌّ فيما يصدر وينشأ من الأفراد، من حيث العدم كما هو من حيث الوجود، فهو التزام الشخص بما يترتب عليه بسبب قول قاله، أو فعل فعله، وكذلك التزام الشخص بما يترتب عليه من قول لم يقله والذي كان ينبغي أن يقوله، أو فعل لم يفعله كان من المفترض عليه فعله.

كما أن التزام الشخص بما يترتَّب عليه بسبب قول أو فعل ابتدأه حيال الآخرين، أو كان بسبب ردٍّ على قول أو فعل صدر من غيره تجاهه. و تشمل المسؤولية أفعال الأشخاص وأقوالهم، ونياتهم أيضًا.

وتوجد عدَّة اصطلاحات قريبة من معنى المسؤولية، مع وجود بعض الفروقات اليسيرة بينها وبين المسؤولية؛ منها :الأهلية، والعهدة، والذمة، والتكليف، والضمان، والواجب ..

الشعور بالمسؤولية هو :العلم والفطنة ودراية الشخص بأنه ملتزم ومحاسب، ومتعهد بما ينشأ ويصدر عنه من أقوال وأفعال ذكرها أو قام بها، أو أقوال وأفعال قصر أو امتنع عن القيام بها، كانت واجبة عليه، سواء أكانت تلك الأفعال أو الأقوال ابتداءً أو مقابلة.

تنمية الشعور بالمسؤولية :زيادة وارتفاع درجة العلم والفطنة، ودراية الشخص بما يقع عليه من مسئوليات تتعلق بقول أو حيال الآخرين وكذلك الآمر بالنسبة لواجباته.
ولتنمية الشعور بالمسؤولية عدة فوائد؛ منها ما يتعلق بالشخص نفسه، ومنها ما يتعلق بالجماعة .

ومن فوائد تنمية الشعور بالمسؤولية فيما يتعلق بالشخص نفسه الآتي .:

– الابتعاد عن العبث الذي يؤدي إلى تضييع الأوقات والأعمار والأموال، وحفظ أكبر قدر من الأوقات ومن الأعمار ومن الأموال .

–الابتعاد عن فعل المنكرات، والمسارعة إلى فعل الخيرات.

–الكف عن إيذاء الآخرين، بل والعمل على دفع الأذى عن الناس .

–قيام الفرد بمهمة ووظيفة الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، دون تكليف من أحد، أو طلب من الغير.

– الإتقان والإحسان في أداء الأعمال.

تعريف أخلاقيات العمل:

ليس هناك تعريف محدد لأخلاقيات العمل إلاّ أنّ غالبية كتاب الإدارة ركزوا على الجوانب الأخلاقية التي يجب أن يتمتع بها الإداري، كما أنّ دراسة الأخلاق والإدارة تناولها البعض من زوايا أخرى متعددة .

تعرف أخلاقيات العمل بأنها :مجموعة عامة من المعتقدات والقيم والمبادئ التي تحكم سلوك الفرد في اتخاذ القرارات والتمييز بين ما هو صواب أو خطا، جيد أو سيء، حلال أو حرام، و إن مصادر تلك القيم والمعتقدات تأتي من خلال الأسرة والأصدقاء والمجموعات الصغيرة المدرسية والمدرسين ومناهج التعليم المنظمة والإعلام العام والثقافة."

كذلك وعرفت بأنها " :سلوك مهني وظيفي يعبر عن مجموعة من القيم والأعراف والتقاليد التي يتفق أو يتعارف عليها أفراد مجتمع ما حول ما هو خير وحق وعدل في تنظيم أمورهم(ياغي،1991 ، ص249)

مصادر أخلاقيات العمل:

1- المصدر الديني:

تعتبر الأديان السماوية من أهم مصادر الأخلاق للإنسان حيث يستقي منها جميع تصرفاته وسلوكه ومنهجه في الحياة.

2- –الذات :

إنّ الإنسان لا يسعى إلى تحقيق غاية إلا إذا كان لها صدى في نفسه، وعليه فإن العمل لا بد أن يكون جيدا أمام الذات الإنسانية، وعليه فإن هذه الذاتية ستعمل على إخضاع القواعد الأخلاقية نفسها إلى نظرة الفرد وتقديره الخاص وهذا أمر محفوف بالمخاطر لأنه لا يعطي اللأهمية الأزمة للقواعد الأخلاقية، من حيث الثبات والاستقرار والاستمرارية اللازمة له.

الأسرة :

ينقل الفرد سلوكه الذي ورثه من أسرته إلى المنظمة التي يعمل بها وهذا السلوك يعبر عن واقع بيئته المعيشية وظروف حياته المادية.

المؤسسات التعليمية:

تستطيع هذه المؤسسات أن تلعب دورا مهما في إعداد الطلبة لدخول المجال الوظيفي حيث تستطيع توجيههم وتوعيتهم وتربيتهم وتطبيعهم وتدريسهم على بعض المسائل في الأخلاق والعلاقات العامة حتى تنجح في تنمية سلوك الطالب الإيجابي تجاه المسؤولية والإخلاص.

المجتمع:

إنّ المجتمع الذي تسوده قيم سياسية أو اجتماعية أو عقائدية متناغمة لا بد وأن ينقل أفراده إلى التنظيم الذي ينعكس على ممارساتهم لوظائفهم المتعددة، وإذا كانت هذه القيم ايجابيه فإنها تحرص على وضع حد للمخالفات والأخلاقيات وتعاقب المعتدي ولا تفضل فردا على أخر لجاهه أو مكانته في المجتمع.

القيادة القدوة:

إنّ القيادة الإدارية الناجحة هي التي تستطيع أن تثبت في الهياكل الجامحة روح الحياة عن طريق إشعار كل موظف في الإدارة بأنه عضو في جماعة تعمل متساندة ومجتمعة لتحقيق هدف معين في التنظيم .والقيادة القدوة هي الأداء التي تأخذ الأمور بقوة ليس فيها شدة، ولين ليس فيه ضعف وتستطيع أن تغرس فضائل الأخلاق في نفوس المرؤوسين وتوجد الروح الجماعية التي تتعاون فيما بينها وتحترم الآخرين وتكون خادمة للمصالح العامة، لا سيادة لها لأنها اكتسبت هذه الأخلاق من رؤسائها وستسقيها لمرؤوسيها.

تشريعات الخدمة المدنية:

إنّ مجموعة التشريعات والقوانين الصادرة استنادا إلى المصادر التشريعية المعمول بها في الدول تعتبر من المصادر المهمة للأخلاقيات وذلك لأنها تضبط وتتحكم في تسيير الإدارة في الاتجاه الذي تراه يخدم سياسة الدولة ويحقق أهدافها، ومن زاوية أخرى لأنها بناء على ذلك تعمل علي تحديد الواجبات والمسئوليات التي هي الركيزة الأساسية في التنظيم الإداري فتبين ما هي الواجبات التي تفرضها الوظيفة وما هي المحظورات التي يتوجب عدم الاقتراب منها في هذه الوظيفة .(الشميمري،2006 ، ص16)

القيم الرئيسة التي ترتكز عليها المرافق العامة والهيئات الإدارية:

إنّ تحديد وتعريف القيم الرئيسة التي يرتكز عليها المرفق العام تعد عملية دقيقة .إذ لوحظ في أوروبا إنّ قيمة عدم التحيز هي القيمة الرئيسة الأكثر ذكرا ورواجا لأنها تغطي المساواة والمراعاة أمام القانون والتنظيمات الإدارية وجل هذه القيم الرئيسية وبالترتيب الأوروبي هي :عدم التحيز، والشرعية، والنزاهة، والشفافية، و النجاعة، والمساواة، والعدالة .

(syntheses, P.7. 2000)

العوامل المؤثرة في أخلاقيات المهنة:

من المسلم به أن للبيئة المحيطة بالفرد بجميع أنواعها وأشكالها تأثير في سلوك الفرد، وفي نشاطه وإنجازه وأدائه، سواء أكان موظفاً أم طالباً أم غير ذلك .فشخصية الفرد في الحقيقة هي نتاج تفاعله مع عناصر ومكونات البيئة المادية والاجتماعية التي يتفاعل معها .إن

السلوك الفردي يتغير بمقدار الاستجابات وردود فعل البيئة حيال هذا السلوك، ولذلك فإن التأكيد على أهمية البيئة المحيطة بالموظف يمكن رده إلى مفهوم الإدارة كنظام مفتوح يؤثر ويتأثر بما يجري حوله.

" ولما كان الموظفون يعيشون في مجتمع يشجع على الكسب المادي السريع، وتقلد المناصب ولو بأتباع وسائل غير مشروعة، فإنه من المتوقع أن يسلك هذا الموظف سلوكاً منسجماً مع قيم هذا المجتمع اللامعيارية .ذلك لأن النجاح قيمة عليا تدعو جميع الثقافات أفرادها إلى العمل على تحقيقه بالوسائل المشروعة، بيد أن ما يميز بعض الثقافات المعاصرة بالذات هو تشجيعها المبالغ فيه للأفراد على تحقيق النجاح لذاته، دون حثهم على أتباع الوسائل المشروعة المؤدية إليه، فالتأكيد على النجاح لذاته صار وسيلة للانحراف"(أميمن، 1996، ص104).

" ولقد أصبح النجاح في المجتمع العربي هدفاً رئيساً سواء أكان هذا النجاح في الحصول على درجات عالية في الامتحان، أو على عمل، أو الاستمرار فيه أو الحصول على أشياء مادية أو معنوية .وقد حددت الثقافة السائدة في كل بلد طرقاً للحصول على النجاح المنشود."(التير،1992، ص222)

ويضيف التير " :أن التغير الذي طرأ على بنية المجتمع العربي خلال السنوات الأخيرة صاحبه انتشار هائل من العادات الجديدة التي لبعضها علاقة واضحة بأنماط السلوك المنحرف .صاحب هذا التغير تأكيد مبالغ فيه على النجاح المادي والمعنوي الفردي، وسيطرت فيه القيم التي تشجع على الاستهلاك، وتشجع على تحقيق الغايات والطموحات حتى وإن لم تتوفر إمكانياتها وظروف تحقيقها"(التير،1995،226).

إن انتشار مظاهر الفساد كسلوك منحرف، ربما يأتي نتيجة : للتغير في نسق القيم في المجتمع الذي يشجع على النجاح المادي والمعنوي دون بذل جهد كبير ودون ضوابط محددة . فالموظف عندما يمارس مظاهر الفساد المختلفة كالرشوة، واستغلال الوظيفة العامة للاستفادة الشخصية غير المشروعة، والوساطة، والمحسوبية، والتزوير، والاختلاس، والتهريب، وكذلك

تبادل المنافع الشخصية على حساب الصالح العام، فإن كل تلك المظاهر تمثل في حقيقة الأمر سلوكاً منحرفاً .ونظراً لأن هذا السلوك صار سائداً بكل وضوح، فقد أصبحت مظاهر الفساد السالفة الذكر وسائل مهمة للحصول على النجاح المادي وتحقيق الحراك الاجتماعي الصاعد، بسبب مردودها السريع ودون مقاومة تذكر لهذا الانحراف .فالتغير السريع الذي خضع له المجتمع الليبي في ظل النظام السابق خلال العقود الماضية كان هو المسئول الأول عن إفراز كثير من المشكلات الاجتماعية .فالنظام السابق صنع له أنصاراً وأعواناً من الفاسدين والمفسدين والخارجين عن القانون، الذين يتخلون عن كل القيم الأصلية والنبيلة في المجتمع ويتعلقون بالمال وحب الدنيا وملذاتها .ويبذل الفاسدون قصارى جهدهم على أن يكونوا من أعوان الحكام المستبدين، حيث يستغلون مناصبهم ونفوذهم في الحصول على ما يريدون .فقد أشار العلامة عبد الرحمن بن خلدون في مقدمته الشهيرة عن" الجاه المفيد للمال "إلى أن " : الأحوال الكثيرة التي تختلط فيها" التجارة" "بالإمارة "يكتسب أصحاب المناصب والنفوذ الإداري في أعلى مراتب جهاز الدولة أوضاعاً تسمح لهم بالحصول على المغانم المالية، وتكوين الثروات السريعة، وتكون عادة بمثابة ريع"(بن خلدون،1993، ص278).

ومن بين هذه المشاكل :انتشار مظاهر الفساد داخل المؤسسات والهيئات العامة، التي قد تكون على علاقة بغياب أو ضعف القيم التقليدية والقواعد الأخلاقية الضابطة لسلوك الفرد والمجتمع .كما أن ضعف التماسك الاجتماعي بين أفراد المجتمع قد يقود إلى اضطراب المؤسسات الاجتماعية مما يؤدي بها إلى حالة من التفكك الاجتماعي، وبذلك تظهر اللامعيارية وتنعدم القواعد الضابطة في توجيه سلوك الأفراد داخل الإطار الاجتماعي العام . وبما أن الفساد منظومة متكاملة تمس جميع جوانب الحياة الاجتماعية والثقافية والسياسية والإدارية والمالية فإن انتشاره وعدم السيطرة علية قد يؤدي إلى انخفاض التوجه العام نحو محاربته .كما أن انخفاض الوعي المجتمعي بمخاطره وآثاره السلبية يعطي للفساد وظيفة فاعلة في المجتمع بالشكل الذي تظهر عليه اليوم .ويدرك أغلب الناس أن انتشار الفساد بأنواعه في الوظيفة العامة كظاهرة "الأنا "هو نتيجة للفساد في المجتمع، وأن أشكاله موجودة في الدولة أو موظفيها، وهو ما يؤدي حتماً إلى الفساد الأخلاقي والاجتماعي فالشخص الفاسد

مع تكرار ممارسته للفساد تنحط لديه معاني المروءة والكرامة وتنعدم لديه الحساسيات الأخلاقية فتتداخل عنده القيم الحميدة مع قيم التدني الأخلاقي والرذيلة.

إن أسوأ أشكال الفساد هو ترسيخ مفهوم" ثقافة الفساد "حيث تتسرب قيم الفساد لتحل محل قيم الخير والمحبة والعدالة والمساواة .ومع تحول الفساد إلى ممارسة وثقافة سائدة تصبح قيم الفساد مع مرور الزمن مقبولة ومبررة .وعن طريق العدوى الاجتماعية بالمخالطة والمشاركة والممارسات والضغوط يضطر من لم يمارس الفساد من قبل إلى ممارسته، من حيث لا يدرى لانعدام الطرق الأخرى .ولذلك تجد كثيرا من الناس في المجتمع يمارسون الوساطة لانتزاع حقوق الآخرين، وهو ما ينعكس على الإدارة باللامبالاة، والكسل والتراخي، وعدم الإحساس بالمسؤولية العامة .ومن الأقوال والأمثال التي ترسم هذه الصورة عبارات مثل (عبى ألبطينه تستحي العوينه)، (لأخدم ما عقب)، (الدنيا مش طائرة)، (ما دخليش) وغيرها مما قلل من قدسية العمل .إن انسجام الموظف العمومي والمواطن مع ثقافة الفساد يخلق حالة ذهنية عامة تبرر الفساد وتقبله، وربما تحث عليه، مما ساعد على انتشاره وممارسته في الحياة اليومية.

ويؤكد الحيدري على أن" :هذا الخلل في القيم الأخلاقية يزرع روح الإحباط، واليأس، واللامبالاة والسلبية تجاه قيم العمل، مما يؤدي إلى عدم المهنية، والابتعاد عن المعايير التنظيمية للعمل، والتفريط في الواجبات المهنية والوظيفية .كما شاعت ثقافة التمييز والتهميش التي تولدها ثقافة الفساد الإداري والسياسي والمالي، وبالتالي يمكن القول إن الفساد الإداري بكل أنواعه يرتبط ارتباطاً عضوياً بأخلاقيات العمل وقواعد السلوك المهني التي تضمن أخلاقيات العمل والوظيفة .وعليه فإن أي خرق وانتهاك وتجاوز لهذه القواعد والقوانين هو فساد إداري"(الحيدري،2008، ص148).

فالمناخ الإداري الذي ساد ويسود في المؤسسات الإدارية للدولة الليبية منذ سنوات طويلة أوجد حالة من الاغتراب والعزلة بين الموظف وإدارة المؤسسة (مصلحة العمل) التي يعمل بها، بل بين الموظفين أنفسهم .كما انهارت مقومات العمل وأخلاقياته وآدابه، بحيث ساد التكاسل و الاتكالية وعدم المصداقية والغياب عن العمل .وصار هم الموظف هو الربح

الخاص وتحقيق غاياته بطرق مشروعه وغير مشروعة مستندة إلى الوساطة، والمحسوبية، والعلاقات الاجتماعية كالصداقة، والمصاهرة، والجيرة، وأسلوب الخداع، وعدم وضع الشخص المناسب في المكان المناسب، والغش، والمحاباة، وعدم تحمل المسؤولية، والتحايل والانحلال في التعامل مع الآخرين .بل يصل الأمر في حالات كثيرة إلى تجوز حدود الأدب في التعامل مع بقية الموظفين والمواطنين، والميل إلى التنازع، واستعمال أساليب الاستفزاز والاستهزاء، والرغبة في التسلط على الآخرين .ولا شك أن كل ذلك أثر ويؤثر بشكل سلبي على سير العمل في الإدارة حتى وصل الجهاز الإداري إلى مستوي يبتعد كثيرا عن أداء وظيفته الأساسية وهي تنفيذ السياسات العامة بهدف خدمة المجتمع .كذلك من ظواهر تفشي الفساد غياب الضمير الأخلاقي الذي يعد من أهم عناصر الشخصية الوطنية والإنسانية، والذي هو مستودع الحق والخير والحب والأمانة والصدق والتقوى والولاء .فعن طريق الضمير السليم يستطيع الإنسان أن يميز بين الصواب والخطأ، وبين الحق والباطل وبين الخير والشر، لأنه هو القوة الرادعة داخل الإنسان التي تمنعه عن ارتكاب الشرور والمعاصي والمحرمات في مجتمعه.

وتجدر الإشارة هنا إلى أن التصحيح الإيجابي لمحتوى الثقافة الاجتماعية يحتاج إلى نشر ثقافة السلوك التنظيمي وثقافة الوعي المجتمعي، ليكون قادراً على الدفع باتجاه التغيير .إن ثقافة أي مجتمع هي المسئولة عن الأنماط السلوكية والاتجاهات الفكرية السائدة فيه .وعليه فإن تغيير ثقافة المجتمع هي نقطة الانطلاق نحو التغيير المقصود .كما أن نشر ثقافة الوعي القانوني وتعزيزها في المجتمع وتعويد الأفراد اللجوء إلى القضاء دون خوف أو تردد يحميهم من المفسدين مهما كان عددهم وسلطانهم .كما أن النهوض بالواقع التربوي وتحصين الأجيال القادمة بثقافة نبذ الفساد والمفسدين والمارقين عن القانون من خلال برامج تربوية وأسرية ومدرسية مدروسة ستحد بلا شك من انتشار الفساد بأنواعه.

"فالسلوك التنظيمي للعمل يمثل الدافعية الإنسانية لأخلاقياته فتترسخ مبادئ وقيم وأخلاقيات إيجابية للعمل وفق أعراف عملية غير مكتوبة تشجع على الضبط الذاتي، والحرص على العمل، والاقتداء بالقدوة الحسنة، وعدم الخلط بين المصالح الخاصة والمصالح العامة، وتنمية روح الإنجاز والتحصيل .كما أن وضع لوائح ونصوص دقيقة تكون دليل عمل

يمنع الاجتهادات الشخصية، ويبين عقوبات المقصرين والمفسدين في العمل مهما كانت مكانتهم العملية، والعلمية، والوظيفية، والاجتماعية بالخروج عن قيم وضوابط العمل وأخلاقياته"(حريم،2009، ص106).

وهكذا تصل المؤسسات إلى المستوى المطلوب بما يوفره لها السلوك التنظيمي الذي يقوم على ما يسمي بالدافعية الإنسانية لأخلاقيات وآداب العمل .وتعبر هذه الدافعية عن نفسها بعوامل نفسية داخلية، توجه الفرد نحو سلوك معين بطريقة لا شعورية فقد يوصف الفرد بأن لديه دافعية قوية للعمل والإنجاز من خلال المواظبة على الحضور والانصراف والحرص والتزام بالمواعيد، والرغبة في التعاون، وعدم الانضباط والالتزام بالموعد وساعات العمل والإهمال واللامبالاة في العمل والإتقان فيه بكل جديه.

إرساء أخلاقيات العمل في المؤسسة:

أن الالتزام بالمعايير الأخلاقية أمر يجب إن يحرص علية كل شخص ولكن إدارة المؤسسة لن يعتمد على مدى التزام العاملين بأخلاقيات العمل بناء علي قناعتهم الشخصية بل هي بحاجة لان تلومهم بذلك كجزء من متطلبات العمل .والتزام بأخلاقيات المهنة يؤثر علي أداء المؤسسة وبالتالي فلا بد لها من الحرص على تطبيقه .لذلك فإن من الضروري تحديد ما هو أخلاقي وما هو غي أخلاقي في عرف المؤسسة لكي يلتزم به الجميع .إذ في غياب ذلك يكون لكل موضف مقاييسه الشخصية التي تختلف من شخص لآخر، كذلك فانه لا بد من التعامل بحزم مع كل إخلال بهذه الأخلاقيات، حيث لا يمكن ترك كل موظف يتصرف حسب ما اعتاد عليه .

أثر الالتزام بأخلاقيات الوظيفة العامة علي تحسين الأداء:

تقوم الوظيفة العامة بتقديم خدمات للمجتمع، والموظف هو جزء من المجتمع، لذي يجب أن يحقق التوافق بين المصالح الشخصية والمصالح العامة، فقد يلجأ الموظف إلى استغلال وظيفته لتحقيق مصالحة الشخصية.

وهناك مجموعة من المبررات التي تدفع المنظمات على اختلاف أنواعها باتجاه تحسين الأداء وهي:

1- أن الالتزام بالمعايير الأخلاقية للوظيفة العامة يؤدي إلى تنمية قدرات العاملين وتحفيزهم على تحسين الأداء.

2- احترام حقوق ومصالح الآخرين يؤدي إلى زيادة الثقة بالمنظمة ويعزز من مكانتها لدى زبائنها.

3- تطوير القدرات المهنية للموظف ومساعدته على التعرف علي آخر المستجدات في مجال عمله، فإن ذلك يؤدي إلي تحسين الأداء .

توصيف أثر الفساد في الشريعة الإسلامية:

إن جميع أفعال الفساد التي تلحق ضرراً بأي مصلحة من هذه المصالح تشكل جريمة يعاقب عليها في الإسلام وبناء على ذلك يمكن القول بأن أفعال الفساد جميعها محرمة في الشريعة الإسلامية أي أنها تأخذ(حكم التحريم) وتشكل جريمة يعاقب عليها.

" ويعرف الفساد بأنه إظهار معصية الله تعالي والانحراف عن هديه، وتقترن أحيانا بأعراضهم وكرامتهم، لأن الشرائع سنن متبعة بين الناس، فإذا تمسكوا بها زال العدوان ولزم كل واحد شأنه فحقنت الدماء وسكنت الفتن وكان فيه صلاح الأرض وصلاح أهلها ." (علي،2011، ص6)

و يتضح أن الفساد لا يخص مجتمعاً بعينه أو دولة بذاتها وإنما هو ظاهرة عالمية تشكو منها أغلب الدول لما له من مخاطر على الأمن الاجتماعي والنمو الاقتصادي، والأداء الإداري .ومن هنا حازت هذه الظاهرة اهتمام كل المجتمعات وكل الدول فتعالت النداءات إلى شجبها، والحد من انتشارها، واتخاذ التدابير الملائمة لمعالجتها .وأصبح هناك منظمات عالمية لمكافحة الفساد مثل المنظمة العربية لمكافحة الفساد، ومنظمة الشفافية الدولية لمكافحة الفساد، وغيرها ".ولقد تناول القرآن الكريم ظاهرة الفساد، وتعددت الآيات القرآنية التي تذكر لفظ الفساد ومشتقاته في خمسين موضعاً فقد وردت ألفاظ) :الفساد، أفسدوها، المفسدين، لتفسدن، فساداً، يفسدون، تفسدون .(كما أن عدد السور التي وردت فيها كلمة الفساد ومشتقاته في القران الكريم تقريبا ثلاث وعشرين سورة .ومن المثير أن لفظ النفع ومشتقاته ورد في القران

الكريم أيضاً في خمسين موضعاً .فالفساد ظاهرة إنسانية تحكمها قوانين الإنسان أفرادا ومجتمعات، و ما يقابل الفساد هو الإصلاح، كما أن حركة التضاد الموجودة بين هاتين الظاهرتين هي من العوامل التي تحكم مسيرة الأمم على الأرض .قال تعالي) ولقد كتبنا في الزبور من بعد الذكر أن الأرض يرثها عبادي الصالحون).(سورة الأنبياء :الآية(104

(دراسة عن) الفساد الإداري وأخلاقيات الوظيفة العامة:

عرضت هذه الدراسة في جزئها الأول مفهوم الفساد الإداري وأنواعه وأسبابه ونتائجه وكيفية قياسه، و تقارير المنظمات الدولية بشأنه، وتطرقت إلي النهي عن الفساد في القرآن الكريم والسنة والأثر، وفي الجزء الثاني توصلت الدراسة الميدانية التي أجريت علي عينة عشوائية من السكان المحليين لمدين البيضاء ، والتي بلغ عددها (162) فردا و توصلت إلي النتائج الآتية :

1- إن أجهزة الدولة العامة في ليبيا تعاني من الفساد الإداري.

2- أن شيوع هذه المظاهر في تلك الأجهزة ابتداء من أكثرها شيوعا إلي أدناها يأخذ الوجه التالي :الوساطة، استخدام ممتلكات الدولة للأغراض الشخصية، المحاباة، عدم المحافظة علي أوقات العمل الرسمية، سوء معاملة المراجعين، سرقة أموال الدولة، قبول الهدايا العينية، الجمع بين عملين دون علم جهة العمل الأصلية، إفشاء أسرار العمل والرشوة.

3- إنه لوجود هذه المظاهر السلبية في الأجهزة الإدارية في ليبيا أسباب عديدة، يمكن ترتيبها علي حسب أهميتها في التأثير، علي الوجه التالي:

أ – الابتعاد عن تعليم وقيم الدين الإسلامي، عدم وجود الرقابة الفاعلة والمساءلة الصارمة، الظروف المعيشية الصعبة وعدم كفاية المرتب، وجود القدوة الحسنة وظيفيا، الشعور بعدم الرضا بتوزيع الثروة بين أفراد المجتمع، تخلف المجتمع وتقاطع الأعراف القبلية مع قواعد وقيم العمل الرسمية، الأنانية، الولاءات الجزئية للعائلة أو القبيلة على حساب المصلحة العامة .(رهيط، والمجبرى،2003، ص233)

النتائج:

تتحدد النتائج التي توصلت إليها الدراسة حول :غياب الشعور بالمسئولية وانعدام أخلاقيات العمل إلى ما يلي :

1- غياب الشعور بالمسئولية وانعدام أخلاقيات العمل يؤثر علي قرارات مؤسسات الدولة وبالأخص الإدارية والمالية .

2- برزت ظاهرة الاستخدام غير الأمثل للموارد، وضياع المصلحة العامة، وانتشار الوساطة والمحسوبية والرشوة وتوظيف موارد الدولة لتحقيق أهداف شخصية.

4- انحراف الأهداف التنموية الأساسية للدولة عن مسارها واستهداف فئات ومجالات غير مستهدفة.

التوصيات:

1- يجب رفع مستوى الإدراك لدى الموظفين، وتعريفهم بأخلاقيات الخدمة العامة من خلال تصميم برامج تدريبيه سواء عند الالتحاق بالخدمة أو أثناءها .

2- العمل علي تثقيف موظفي الخدمات العامة وتهيئتهم للالتزام بأخلاقيات الوظيفة وتفعيل الدور الرقابي للخدمة المدنية.

3- ضرورة أن تقوم إدارة شئون الموظفين بتوضيح مبدأ الشفافية فيما يتعلق بالعدالة، ومنح الأسلوب المتبع بشأن الامتيازات والعلاوات والحوافز المادية والمعنوية إن هذا المنح يتم وفقا لمبدأ الكفاءة والفاعلية.

5- عمل مسابقات تحفيزية بين الموظفين داخل أجهزة الخدمة العامة، مثلا في المجال الإداري أو المالي، ومن ثم تميز المتفوقين .

الخلاصة:

نظراً للدور الهام الذي تلعبه القيم الأخلاقية المتعلقة بالممارسة المهنية في تحسين أداء الموظف والعامل واستثماره لوقته بالشكل الأمثل وسعيه لتحقيق أفضل عائد للمجتمع بما ينسجم مع مراحل تطوره وتقدمه ويتسق مع منظومة القيم التي يحملها الفرد تجاه ذاته وتجاه المجتمع، فقد تزايد الاهتمام في الوقت الحاضر بأخلاقيات العمل، وبدا واضحاً أن المؤسسات تتسابق لإصدار مدونات حول أخلاقيات المهنة .وبعد أن شكلت الكفاءة مركز الاهتمام الوحيد أصبحت الأخلاقيات تحظى بالاهتمام الأكبر وأصبحت صياغة الأهداف والسياسات تصاغ وبطريقة تبرز المسؤولية الأخلاقية .ويلاحظ في السنوات الأخيرة اهتمام المجتمع بموضوع مكافحة الفساد الإداري وكذلك موضوع الشفافية وسلامة الإجراءات في مؤسسات الدولة العامة كافة وفى القطاع الخاص .ويسجل للدولة والمؤسسات على اختلاف أشكالها وبيئات عملها محاولات تنمية السلوك المهني لدى العاملين فيها كمدخل ملائم للتقليل من الظواهر السلبية، فالوصول إلى بناء منظومة النزاهة في العمل العام يعد الهدف الأساسي في بناء مؤسسات عامة فعّالة تحظى باحترام الموظفين من خلال منظومة القيم والسلوكيات الأخلاقية، وتمكنّها من تحصين المجتمع ضد ظاهرة الفساد وتوفير الآليات الفعّالة لمعالجة آثاره.

و يمكن القول بأن الحِرص على أخلاقيات المهنة هو أمرٌ أخلاقي وديني وإداري، حيث إن إهمالنا لأخلاقيات العمل يجعل العاملين لا يتعاونون والشركات لا تثق في بعضها والكل يبدأ بسوء الظن إلى درجة أنه لا يمكننا الاستفادة من خبرات بعضنا .أذا فإن أخلاقيات العمل تعد من ضرورات التطور و إنه لابد من أن يكون لأخلاقيات العمل أولوية أكبر بين موظفينا ومُديرينا.

ومن أخطر الظواهر على الفرد والمجتمع اللامبالاة أو عدم الشعور بالمسؤولية . واللامبالاة، حسب علماء النفس هي حالة وجدانية سلوكيَّة .معناها أن يتصرَّف المرء بلا اهتمام في شؤون حياته أو حتى بالنسبة للأحداث العامة – كالسياسة – وإن كان هذا في غير صالحه، مع عدم توفُّر الإرادة على الفعل، وعدم القدرة على الاهتمام بشأن النتائج .وللأسف فإن ما هو سائد اليوم يتلخص في عدم الشعور بالمسئولية وعدم الاكتراث لدى أغلب القطاعات العاملة في ليبيا بما نتج عنه ظهور العديد من الظواهر والعادات السيئة التي تكاد أن تكون دخيلة علي مجتمعنا.

ويتضح بضرورة أهمية وتنمية الشعور بالمسؤولية عند أفراد المجتمع حتى يمكن تطويره وتنميته والمحافظة على وحدته، وكذلك توجيه الجهود نحو المشاركة وتحمل المسؤولية، سواء تجاه الأسرة أو تجاه المجتمع و الوطن، لكي نصل إلى مجتمع متماسك مستقر يقف أمام أي محاولات لزعزعة استقراره والمحافظة على قيمه وثقافته وعاداته وتقاليده.

ويتضح كذلك أن ارتقاء الإحساس بالمسؤولية لا يحدث إلا بوجود ضوابط قانونية صارمة نابعة عن قيم أخلاقية، وفي موازاة هذه الضوابط يجب أن تعمل الوسائط الإعلامية الجادة على تثبيت مبادئ الحيادية في أعلى مستوياتها وأن تكون مفتوحة للعصف الذهني، وسيتيح ذلك مجالا أوسع للخروج من شرنقة الفكر الجامد المتطرف ويطلق فضاءات ومناخات واسعة يحتاج إليها كل المواطن.

المراجع:

- القرآن الكريم.
- القريوتى، محمد الإصلاح الإداري بين النظرية والتطبيق، عمان، دار وائل للطباعة والنشر، 2001.
أميمن، عثمان على، ظاهرة الغش في الامتحانات دراسة أمبريقيية لمعرفة العلاقة بين الانوميا وبين التجاوز عن الغش والسلوك الفعلي للغش لطلاب شهادة الثانوية العامة طرابلس، رسالة دكتوراه غير منشورة، طرابلس، جامعة طرابلس كلية العلوم الاجتماعية،1996.
- التير، مصطفي عمر، الغاية تبرر الوسيلة، طرابلس،1980.
- التير، مصطفي عمر، مسيرة تحديث المجتمع الليبي مواءمة بين القديم والجديد، معهد الإنماء العربي، بيروت ،1992.
- ابن خلدون، أبوزيد عبد الرحمن بن محمد، المقدمة، طبعة دار الكتب، بيروت، 1993.
- الحيدري، جمال إبراهيم، النماذج الإجرامية للفساد الادارى في قانون العقوبات، العراق، 2008.
- حريم، حسين، السلوك التنظيمي، سلوك الأفراد والجماعات في منظمات الأعمال، عمان، الأردن، دار الحامد للنشر والتوزيع،2009.
- محمد عبد الفتاح ياغي، قياس مواقف المديرين من بعض الظواهر المسلكية المحظورة على الموظف العام، دراسة ميدانية، مجلة جامعة الملك سعود للعلوم الإدارية، الرياض،1991.
- أحمد،عبد الرحمن الشميمري،أخلاقيات الموظف المسلم، القصيم، جامعة الملك سعود،2006.
- حسين فرج رهيط، وفتحي عبد الحفيظ المجبرى، الفساد وأداء المنظمات العامة، الأدلة النظرية والعلمية مع تطبيق علي حالة الاقتصاد الليبي، دار الوفاء للنشر،2003.

-Note de synthese de l'OCDE sur la gestion publique (puma. Note de synthèsePP.7.septembre 2000)

مستوى القلق من بعض الشائعات المنتشرة في أوساط الشباب الجامعي

دراسة ميدانية على عينة من طلبة جامعة الزيتونة

د. مصطفى صالح الازرق

جامعة الزيتونة

مقدمة :

لقد احتل موضوع القلق مكاناً بارزاً في التراث الإنساني الماضي والحاضر وسيظل في المستقبل ، طالما كان الإنسان في صراع دائم مع الخير والشر ينتابه القلق ويواجهه الخوف ويقضى على مضاجعه عدم الآمان والاطمئنان لاسيما في هذا العصر الذي يطلق عليه عصر القلق والإحباط النفسي بسبب تدهور قيم الإنسان واستخدامه البشع لوسائل التوتر النفسي والمعنوي وخاصة في زمن الحروب والأزمات المفتعلة التي يراد بها إلحاق الضرر المادي والنفسي لحياة الإنسان ومستقبله حتى أصبح هذا الموضوع عنواناً لكثير من الدراسات النفسية التي تهتم بالسلوك المضطرب المصاحب لحالات القلق والانفعال و التوتر الذي يؤثر على بناء الشخصية ويقلق سواها ، ويحدث لها تغيرات بدنية خارجية وآخري فسيولوجية داخلية تزداد كلما ازدادت حدة التأثيرات النفسية المصاحبة لها .

فعلى الصعيد النفسي تهدد الحرب النفسية والإشاعات حياة الإنسان لأنها تفقده الآمان وتكاد تحدد له موته المؤجل الذي يختبئ تحت فكرة أنني سأموت ولكن ليس الآن(مجموعة من الباحثين ،7) ومع ازدياد حالات الكوارث التي يتعرض لها بعض الأفراد وتنشرها وسائل الاتصال وقد تبالغ فيها آحياناً لتعمم حالة القلق على الصعيد الاجتماعي ، وتصاب أعداد كثيرة من الناس بالشلل العام الذي يجعل المجتمع يفقد قيمه وآحساسه بالآخرين وينشأ عن هذا التأثير ظهور حالات من القلق العام تظهر آثارها في علاقات الافراد بعظهم ببعض وتتضمن تهديداً خطيراً لذوى الذات المنخفض قد يفوق بعض الإفراد الذين يتصفون بتقدير ذات مرتفع ، وهذا يعني أن حالة القلق قد تستثار بمستوى عال كلما ازدادت ضغوطات الحياة على الفرد ، وتعرض فيها لمواقف حياتية مختلفة لاسيما في مرحلة الشباب التى تجعل المراهقين مستهدفين للاضطرابات والمشكلات السلوكية مما يعيق الكثير منهم على الحيوية والعطاء ويقلل امامهم فرص النجاح والابتكار (الدسوقي : ص 23).

وتكاد تتفق معظم النظريات السلوكية أن الاختلاف في القلق بين فرد وآخر هو اختلاف في الدرجة وليس في النوع ، فالقلق ظاهرة نفسية يخبرها الناس بدرجات مختلفة من الشدة وفي مظاهر متباينة من السلوك ومن ثم يمكن فهمه على أساس متصل تندرج بين حالات من السواء والانحراف ، وعلى هذا المتصل يتمايز القلق بين القلق الموضوعي والقلق العادي والقلق العصابى أو المرضي الذي يشير إلي وجود حالة انفعالية طارئة أو وقتية تتفاوت بين الأفراد وتزول بزوال المؤثر في مواقف الحياة الضاغطة .(الدسوقي : ص23).

وفي ذلك يرى الطاهر سعد الله أن القلق النفسي يؤثر على القدرات العقلية المختلفة والمتكاملة فيما بينها ، بمعنى أن ارتفاع مستويات القلق قد يؤدي إلي ارتفاع في نشاط القدرة على التفكير ألابتكاري وباقي القدرات العقلية الأخرى والعكسي صحيح قد يؤدي إلي انخفاضها جميعاً ، والنمو المتزايد للقدرات العقلية إذا لم يجد الفرد البيئة المناسبة لتفعيله قد يسبب معيقات مختلفة ينتج عنها آحباطات وصراعات نفسية تؤدي إلى ارتفاع مستويات القلق ، وتمثل الاشاعات أحدى أسباب مستوى القلق لدى الشباب .

مشكلة الدراسة :

يعتبر موضوع القلق في ارتباطه ببعض الشائعات المنتشرة في المجتمع من الموضوعات المهمة التي لا تزال البحوث العلمية بعيدة عن اقتحامه لأنه يشتمل على موضوعات مركبة ذات علاقة بتخصصات نفسية متعددة تتكامل فيما بينها ، تشمل الصحة النفسية في علاقتها بعلم النفس الاجتماعي أو تأثير الأفراد الآخرين على حياة الفرد النفسية ، ذلك لأن الفرد الإنساني حالة مركبة من عناصر مختلفة نفسية واجتماعية متبادلة لها تأثيراتها على ذات الفرد وسلوكه العام يصعب فصلها عن تأثيرات الآخرين وظروف حياتهم ، لذلك فإن موضوع مستوى القلق على الصعيد النفسي في علاقته بالقلق الاجتماعي الذي تسببه الشائعات لا يزال يحتاج إلي مزيد من البحث والتحليل لكشف عوامله وأبعاده حتى يمكن التخفيف من آثاره على الفرد والمجتمع باعتبارهما وحدات متكاملة ومتبادلة التأثير يتطلب فهمها كوحدة متكاملة تؤثر وتتأثر كل منهما بالأخر ، علاوة على ذلك فإن موضوع القلق النفسي يتأثر باستجابات الفرد الخارجية التي تداهمه بين الحين والأخر بسبب ما يتعرض له من ضغوطات خارجية تكون الشائعات المنتشرة أحدى الأسباب التى تواجه الفرد في حياته مع الآخرين وقد يحدث القلق المنخفض لدى جميع الإفراد ولكنه يصل إلى مستويات مختلفة عندما تزداد حدته بين الأفراد وتصل درجة الحساسية له إلى إثارة الصراع الداخلي الذي يبلغ في مستواه حدة القلق العصابي الذي يخلق الشخصية السيكوماتية بسبب التغيرات العضوية التي يحدثها التوتر الانفعالي الشديد في حياة الفرد .(سعد الله :ص 232).

وإذا كان مستوى درجات القلق مختلفاً بين الأفراد في مراحل حياتهم المتواصلة فإن ظهوره في مرحلة عمرية محددة من حياة الشباب الجامعي يجعل من مشكلة الدراسة ميداناً مهماً لتقصى واقعه ومعرفة أسبابه وعوامله لاسيما وأن مستوى القلق العصابى يزداد ارتفاعاً في سنوات الشباب التي تنحصر مابين سن 20-26 سنة كما تشير إليه بعض الدراسات ، وهذه هي المرحلة العمرية المتوسطة التي يصل إليها الطالب الجامعي ، ومن النادر نسبياً أن يبدأ هذا المرضى قبل سن الخامسة عشرة وبعد سن الخامسة والثلاثين .(سعدالله : ص232).

ونظراً لعدم وجود دراسات أو نذرتها - بحسب تقدير الباحث – عن مستوى القلق الموضوعي في ارتباطه بالشائعات المنتشرة في أوساط الشباب الجامعي فإن الدراسة الحالية تتطلع إلى معرفة مدى العلاقة التي تجعل من موضوع الشائعات إشكالية منهجية في ارتباطها بالقلق ، وتكمن إشكالية الدراسة في التساؤلات الآتية :-

1- هل توجد فروق دالة أحصائياً بين متوسطات درجات القلق النفسي والجسمي والمعرفي من إثارة شائعة القتل والخطف والسرقة في متغير النوع والعمر .
2- ما مستوى اعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي من أشاعة القتل والخطف والسرقة في أوساط الشباب الجامعي .

أهمية الدراسة :-

تنبثق أهمية الدراسة من أهمية الموضوع ذاته إذ تشير الملاحظات الاولية اليومية في أوساط الشباب الجامعي إلى وجود حالة من القلق العام لدى بعض طلاب الجامعة تتداول اثناء سماعهم لاشاعات القتل والخطف والسرقة التى تبرز بين الحين والآخر ويتم تناقلها بين أوساط الشباب الجامعي إذ تتصل آحياناً ببعض أقاربهم أو جيرانهم أو أصدقائهم نظراً لتأزم الظروف الأمنية والسياسية والاجتماعية المصاحبة لحالة المجتمع خلال الآونة الآخيرة ممايسبب لدى الكثير منهم حالة من القلق والاضطراب النفسى تبدو ملامحها واضحة على سلوكهم وتصرفاتهم خلال اليوم الدراسي ، وتنتشر هذه الشائعات بسرعة مذهلة جراء حالة الخوف والقلق التي تكون عليها حالة المخطوف أو المقتول أو المسروق في ممتلكاته ، لاسيما إذا لم يعرف مكانه أو لم يكن هناك أتصالاً بفاعليه ، وتزداد حالة القلق سوءاً حينما تجهل أسباب قتله أو خطفة فتصبح ردة الفعل النفسي هاجساً من التحسس الذاتي التي يدركها الفرد في شعوره بسبب توقع الضرر والسوء الذي ربما يلحق بالمفعول به ما ينتج عنه حالة الضيق وعدم الارتياح ، وتزداد حالات الاضطراب والقلق المزعج سوءًا حينما يراد به القتل أو إلحاق الضرر ويطلب من أهله مبالغ مالية كثيرة لاتستطيع الاسرة وحدها تحمل تكاليفها فيترك الآمر

لله وحده ، هذه المشاعر المقلقة هي سبب المتاعب النفسية التي تؤثر على تركيز الطالب وانتباهه لدروسه ومواصلة حضوره للمحاضرات الجامعية وتعيق مستوى تحصيله وتدفع به إلى شرود ذهنه وعقله داخل قاعات الدرس وخارجها .

وتعد المرحلة الجامعية مهمة في حياة الطالب لانها تحدد له مسيرة حياته وتهئ له فرص نجاح مستقبله ، وتبدو الامتحانات هي وسيلة التقييم التي يصل من خلالها إلى مبتغاه طيلة سنوات الدراسة الماضية.

أهداف الدراسة :

1- التعرف على مستوى دلالة الفروق بين الطلاب في مستوى درجات القلق النفسي والجسمي والمعرفي المصاحب لظهور الشائعات المنتشرة في أوساط الشباب الجامعي من الجنسين .
2- التعرف على مستوى دلالة الفرق بين الطلاب في مستوى درجات القلق النفسي والجسمي والمعرفي المصاحب لظهور الشائعات المنشرة في أوساط الشباب الجامعي تبعاً لمتغير العمر .
3- التعرف على مستوى اعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي الذي تثيره بعض الشائعات المنتشرة في أوساط الشباب الجامعي بجامعة الزيتونة .
4- توجيه الطلاب للحد من آثار الشائعات في المجتمع والعمل على مكافحتها .

مصطلحات ومفاهيم الدراسة :-

1-**القلق** : هو حالة من عدم الارتياح والتوتر الشديد من خبرات انفعالية غير سارة تؤثر في حالة الفرد النفسية ، وتجعله في حالة من القلق والكدر يتوقع حدوث أي مشكلة وشيكة قد تقع في أي وقت ، أو هو أستجابة انفعالية لخطر يخشى الفرد من وقوعه في أي لحظة .

2-**مستوى القلق** : القلق ظاهرة طبيعية تنسحب على كل الافراد إذ لايوجد إنسان طبيعي خال من القلق ولكن وجوده يكون بدرجات متفاوتة ويمكن تصوره على شكل خط مستقيم متدرج يمثل أحدى قطبية نقطة الصفر تمثل عدم وجود القلق ويزداد مستوى القلق على الخط المستقيم إلى أن يصل إلى أعلى قدر ممكن ، وهذا يدل على وجود فروق فردية بين الافراد في مستوى القلق يظهر على شكل نقاط محددة وفقاً لدرجات الزيادة والنقصان المتفاوته على الخط المستقيم.

3-**الشائعات :** هي عبارة عن معلومات أو افكار غامضة وغير مؤكدة المصدر لاتحمل أدلة واقعية على صدقها يتناقها الناس بوسائط مختلفة قد تكون وجهاً لوجه وقد يتم تناقلها عبر وسائل الاعلام والاتصال المتعددة حول أشخاص أو أحداث مهمة في المجتمع تنتشر بسرعة مذهلة في حال الازمات والحروب النفسية وتهدف إلى التأثير وآثارة البلبلة في الرأي العام المحلي لتحقيق أهداف محددة .

4-**الشباب الجامعي** : هم فئة أجتماعية يتابعون دراستهم في أحدى كليات الجامعة ويتراوح أعمارهم مابين 19-22 سنة أو اكثر .

- **كيفية ظهور القلق وتدرج مستوياته :**

القلق ظاهرة نفسية طبيعية متلازمة مع الانسان تبدو في حياة كل فرد طبيعي يلاحظها الانسان مع نفسه ومع الأخرين في شكل توترات داخلية تنخفض وترتفع بحسب درجة الخطر الذي يواجهه الفرد في حياته ، إذ تعمل وسائل الدفاع الذاتية على سلامة الفرد وطماُ نينته من الأخطار التي تواجهه بتسخير كل العمليات النفسية التى توفر الأمان والسلامة لتحقيق التكيف السليم مع متطلبات الموقف الذى يواجهه الفرد، وفي هذه الحالة فإن مستوى القلق يبقى منخفظاً بفعل عمل آليات الدفاع النفسي أوخبرة الفرد في المواقف المشابهة لهذا الموقف الذي يضمن للفرد أستمراره في مستوى معين من الشدة أما في الحالة التى يزداد فيها شدة القلق بسبب شدة الخطر المتوقع على الفرد وانخفاظ مستوى آليات الدفاع النفسي أمامه فإن مستوى القلق يتفاوق في التدرج والزيادة إلى أن يصل إلى حالات الاضطراب الشديد الذي يصحبه حدوث اضطرابات فزيولوجية مختلفة تكون ذات تأثير بالغ على الفرد الانساني وفي هذه الحالة تستدعي وسائل الدفاع والعلاج لأن الخطر أصبح مهددًا لحياة الفرد ومن ثم يستوجب التعامل معه بطريقة مختلفة عما كان عليه في السابق .

القلق في الحالتين قد يكون متشابهاً ليس في مصدر الخطر فحسب بل في قوة وسائل الدفاع التى يمتلكها الفرد ووجود الخبرة الذاتية المستخدمة في تعزيز مواقف الخطر ، فلو افترضنا وجود خطر بدرجة واحدة من الشدة لشخصين مختلفين في النوع أو العمر فإن مستوى درجة القلق المصاحب لهما تكون ضعيفة في أحدهما إما بسبب ضعف آليات الدفاع النفسي المستخدمة ضد الخطر أو بسبب ضعف مستوى الخبرة المتراكمة المستخدمة في مواجهة الخطر ، وبهذا نرى التباين واضحاً في درجة القلق ومستواه بين الصغير والكبير والذكر والانثى ، ويبدو هذا التباين واضحاً في كيفية التصرف في الموقف المشابه ذاته ، إذ يقوم أحدهما على مواجهة الخطر بيما يحجم الآخر عن مواجهة نفس الخطر ، وفي الحالة الأولى يكون القلق دافع إلى الانجاز والابداع بينما يكون في الحالة الثانية مصدراً للهروب والانسحاب.

أوجه التشابه والاختلاف بين القلق والخوف :-

يصعب التمييز بين القلق والخوف لآن كل منهما يمثل حالة نفسية تنطوي على توثر انفعالي مصحوب بأضطرابات فزيولوجية مختلفة تستثار عند حدوث خطراً ما يهدد حياة الإنسان وآمنه ما يدعو إلى إثارة آليات الدفاع الذاتية للمحافظة على بقاء الفرد واحترامه ، ومع وجود الصعوبة في التفريق بينهما إلا أن مظاهر الأختلاف قد تبدو أحياناً واضحة في بعض الجوانب الآخرى إذ يكون مصدر الخوف لدى الفرد خلافاً لمصدر القلق الذي يصعب تحديده ، وصعوبة تحديد مصدر القلق لأنه ذاتي وغير مدرك في نفس الفرد رغم أحساس الفرد به ، عكس مصدر الخوف الذي غالباً مايكون معروفاً ، وعدم تحديد مصدر القلق يجعل الفرد في حالة من العجز المتواصل لفترات أطول ينتج عنه تغيرات فزيولوجية متعددة تزداد تأثيراتها بأزدياد غموض مصدر القلق وتأثيره الشديد على شخصية الفرد أما مصدر الخوف فإن تأثيره على شخصية الفرد يكون في مستوى أقل ولايترك أثراً عميقاً كما هو في حالة القلق وذلك لمعرفة مصدرالخوف وعدم تجاهل مصدره ، علاوة على أن الشعور بالخوف قد يكون مؤقتاً وذلك بحسب مصدره إذ يتناسب موضوع الخوف مع درجة الشدة التي يبلغها .(الرفاعي :ص 206).

انواع القلق واعراضه :-

تختلف انواع القلق بحسب شدة درجة اعراضه في الفرد إذ تتميز بعض اعراضه أحياناً بالشدة وفي بعضها الأخر بدرجات أقل حدة ، وهذا الاختلاف في الدرجة يتراوح مابين القلق العادي والقلق المضطرب ، لأن وجود القلق في الإنسان ظاهرة نفسية يكاد لايخلو أحداً منه ، ومع ذلك ترتبط انواع القلق باعراضه ونتائجه وهي تتفاوت بحسب درجة الشدة المصاحبة لحالة القلق نفسه ومن أنواعه الآتي:

1- القلق الموضوعي أو الواقعي :-

يحدث هذا النوع من القلق عندما يشعر الفرد بوجود خطر خارجي يهدد حياته أو ينتظر حدوته بعد وجود أشارات تدل على إتيانه ، أى أن الفرد في هذه الحالة يدرك مصدر الخطر المتوقع حدوثه مستقبلاً ، ويستطيع العمل على مواجهته أو تفاديه لأنه يدرك مصدره وشدة خطورته ، وبذلك يستخدم كل خبراته السابقة في التقليل من الخطر الذي يواجهه ، أما من حيث أعراضه الفزيولوجية فتبدو في شكل أعراض شعورية يحس بها الفرد ويشعر بوجودها في نفسه إذ تضعف شهوته للطعام وقد تزداد شهوته لأنواع معينة منه ، ويصاب في أحيان آخري بالنزوع إلي النوم والإكثار منه بغية تخفيف حدة القلق التي يعانيها .(الرفاعي : ص 208).

2- القلق العصابي :-

ينشأ القلق العصابي بسبب صعوبة تحديد مصدر الخطر الذي يواجهه الفرد ، إذ أن اللوم يقوم على أكثر من مثير واحد ، وقد لا تكون هناك صلة بين مصدر الخطر ومصدر القلق الذاتي الذي يشعر به الفرد مما يسبب في أستمرار القلق وتكراره ، وفي هذه الحالة تكون ردة الفعل متكررة مما ينشأ عن أضطراباً نفسياً شديداً قد يصل فيها الفرد إلى حالة هستيرية

ويرى فرويد أن هذا النوع من القلق يتدرج في مستويات مختلفة تبدأ بظهور حالة القلق العام الذي يواجه فيه الفرد شعوراً مستمراً بالخوف والقلق يتبعه تهديداً مستمراً لتوقع الشر في أي وقت ، ثم تتدرج مستوياته إلى أن تصل إلى قلق المخاوف المرضية التي تجعل الفرد يخاف من كل شئ يتوقع حدوته ثم تستمر حالة الفرد لتصل به إلى مايعرف بقلق الهوس الذي يجعل الفرد يعاني من نوبات هستيريه متكررة تظهر فجأة دون أستثارة ظاهرية . (الدسوفي : ص 25). وفي هذه الحالة تكون اعراض القلق شديدة إذ يصاب الفرد بضيق في التنفس ، ووجع في الرأس وجفاف في الحلق تلازمه احيان حالات فواصل غير منتظمة في ضربات القلب وأفراط في الاسهال التقيوء والاغماء . (الرفاعي :208).كما تشمل اعراضه الشديدة اضطرابات نفسية جسمية أي سيكوسوماتيه تظهر في قرحة المعدة ولا يعرف لها مصدر وانما في شكل نوبات وتوترات عنيفة ذات منشأ داخلي . (سعد الله: ص 232).

3- القلق الخلقي :-

حينما تزداد حالة القلق العصابي تدرجاً في الشدة تنهار أمامه كل مكونات النفس المثالية إذ تصبح الانا الاعلى هى مصدر الخطر أو التهديد الذي يرافق الفرد ، وفي هذه الحالة تتحول الذات الفردية من حالة السيطرة على القلق إلى حالة انهزامية يكون فيها الفرد عبداً للقلق بعد ما كان سيداً له في مرحلته الأولى ويأتي هذا التحول بسبب انهزام الانا وعدم قدرتها على مطاوعة الانا الاعلى ، ويفسر أصحاب المذهب الإنساني ذلك بسبب انهزام الذات وضعف إرادة الانسان ، أما السلوكيون فيؤكدون على توافق الانا الاعلى مع الانا في استدعاء مظاهر الخوف والقلق واكتساب صفة الأنا نفسه . وبمعنى آخر ارتباط الميثر الجديد (الأنا الأعلى) بالميثر الاصلى (الأنا) يجعله قادراً على اكتساب صفة المثير المخيف(الأنا) رغم عدم ارتباطه الشرطي في طبيعته الاصلية ، وهذا يفسر عجز الفرد وارتهانه أمام المثير الطبيعي .(الد سوقي : ص 26). ويؤدى الصراع بين مكونات النفس الإنسانية.بحسب فرويد إلى وجود الكبت لدى الإنسان ، وهذا الكبت هو سبب ظهور الإمراض العصابية التى تنشأ بسبب تحويل الإنسان للطاقة الجنسية . (سعد الله :ص 230).وهنا يواجه الفرد صعوبات شديدة للحالة التى يعيشها تظهر في شكل إعراض فيزيولوجية في أجهزة الافراز الأساسية تسبب زيادة في افرازات

الادرينالين والهرمونات التى تولدها غدة الادرينالين ، إذ تدفع هذه الافرازات مكوناتها في الدم وينتج عنها ارتفاع نسبة الكلوكوز المنشط لعظلات الجسم ما تسبب في زيادة الحركات المفاجئة التى ينتج عنها نوبات هستيرية متكررة تظهر بين الحين والآخر . (الرفاعي : ص 209) .

الاتجاهات النظرية المفسرة للقلق : -

تعددت الاتجاهات النظرية المفسرة لنشؤ أصل القلق لدى الإنسان واختلفت تلك الاتجاهات تبعاً لاختلاف رؤية أصحاب المدارس النفسية أنفسهم في تفسير القلق ذاته وفيما يلي تلك الاتجاهات .

1- اتجاه نظرية فرويد :-

يرى فرويد أن القلق ينشأ بسبب الصراعات المكبوتة المتمثلة في اعاقة الطاقة الجنسية من الإشباع ، إذ توجد علاقة وثيقة بين القلق والرغبة الجنسية ، فحين تمنع الرغبة الجنسية من الإشباع تتحول الطاقة الجنسية إلى قلق نفسي ، وتتكرر حالة القلق كلما حدث ما يمنع إشباع الرغبة الجنسية . ووفقاً لهذا الاتجاه فان أصل نشوء القلق يتولد لدى الطفل بعد ميلاده مباشرة إذ أن انفصال الطفل عن أمه لحظة ميلاده تجعله في حالة قلق ويتكون لديه ما يعرف بصدمة الميلاد ، تلك الصدمة التي تجعل الطفل بعيداً عن أمه بعدما كان جزءاً منها وهذا الانفصال يولد في نفسه القلق والخطر الحقيقي لحياته مما يجعل ردة الفعل عنده بمثابة صرخة قوية يعبر فيها عن قلقه تجاه أمه التي كانت تحتضنه وتقدم له كل ما يريده دون تكلفة أو عناء وبنمو الطفل وتعلقه بأمه تتكرر لديه حالة القلق بين الحين والآخر ، فكلما غابت الأم وابتعدت عنه وتزايدت احتياجاته شعر بالتوتر والقلق ، وهو في هذه الحالة غير قادر على أشباع احتياجاته بنفسه فينشأ لديه ظهور القلق في المرحلة الأولى من نموه ، ثم ما يلبث أن يزداد القلق تحت تأثير الأنا الأعلى في المراحل اللاحقة حتى يصل الأمر أحياناً إلى حالة القلق العصابي .

2- اتجاه نظرية هورني :-

اتجهت هورني اتجاهاً مغايراً لأراء فرويد في تفسيرها للقلق إذ رأت أن القلق ينتج بسبب ثلاثة عناصر أساسية تحيط بالفرد الإنساني منذ طفولته تتمثل في الشعور بالعجز والشعور بالعداوة والشعور بالعزلة أو الانفراد وفي مجمل هذه الحالات يصاب الإنسان بالقلق . فالعجز الذي يحيط بالفرد أمام حاجاته الأساسية وشروط الأسرة في تلبية تلك الحاجات وأشكال المعاملة التي يستمدها من آسرته كالحرمان العاطفي وانعدام الحب والحنان والعزلة علاوة على فقدان التقدير ونكران الحقوق وعدم العدالة والسيطرة القاسية على الطفل كلها أساليب أسرية تشبع نفس الطفل بالكراهية والحقد والانتقام إلى جانب العوامل البيئة الأخرى المتمثلة في

المحيط الاجتماعي المتشبع بالخداع والكذب والغش والحسد والعدوان تكون مصادر قوية لظهور حالات القلق والإحباط النفسي .(الرفاعي : ص 214) .

وترى هورني أن هذه المظاهر كفيلة بزرع بذور العداء والحقد في نفس الطفل لكونه ضعيفاً وعاجزاً على اتخاذ أية تدابير ضد أسرته ومجتمعه ما يجعله يكتب تلك المظاهر العدوانية أثناء تنشئته ومن ثم تثير لديه مخاوف القلق . (الاحرش: ص 204).

3-اتجاه نظرية ازيك فروم :-

ينطلق فروم من تفسيره للقلق من حيث انتهاء رؤية هورني ، إذ يرى أن القلق ينشأ بسبب استقلال الفرد عن الآخرين واعتماده على نفسه في مراحل لاحقة من طفولته ، فالطفل كان يعتمد على والديه في توفير كل مطالبه واحتياجاته ومن ثم لايزال مرتبطاً بقيود أولية تمده بالأمن والطمأنينة ، لكن في مرحلة آخرى ينزع إلى الاستقلال والاعتماد على ذاته ، وهنا يواجه مشكلة عجزه أمام قدراته ومسئولياته التي لاتمكنه من مواجهة مواقف المجتمع التي يتعرض لها في حياته ، فينشأ لديه العجز أمام تلك الظروف والمسئوليات وبذلك يتمكن القلق من نفسه ويجد نفسه في حالة صراع بين ما يريد انجازه وما يريده المجتمع منه فيكبت مشاعره ويميل إلى السكون وعدم الرضا أمام عجزه، فيشتد الصراع الداخلي في نفسه ويولد له الإحباط ومن ثم القلق. (الرفاعي: ص 215).

4-اتجاه نظرية مي :-

ترى "مي" أن القلق ينشأ بسبب مؤثرات قوية يدركها الفرد ويعتبرها أساساً قوياً لخطر يهدد وجود الفرد كشخص ، وبذلك فإن كل مؤثر قوي ينطوي على خطر يولد قلقاً في نفس الفرد ، لكن هذا القلق الذي يهدد حياة الفرد مرهون بخبرة الفرد نفسه في المواقف المشابهة لهذا المؤثر ، فكلما كان لدى الفرد خبرة سابقة في مواجهة هذا المؤثر كلما كان تأثير القلق على نفس الفرد ضعيفاً ، وبذلك فإن مؤثرات القلق لها قوة رمزية مختلفة بين الأشخاص في الشدة والضعف وفقاً لخبرة الفرد الشخصية في مواجهة تلك المؤثرات .

ومن هنا فإن مي تربط بين قوة المؤثر ودرجة الخبرة التي يمتلكها الفرد في التقليل من القلق .(الدفاعي : ص 215).

5-اتجاه النظرية المعرفية :-

يرى أصحاب هذا الاتجاه أن القلق ينشأ بسبب المعلومات والأفكار والتصورات التي يدركها الفرد ويستند عليها ضمن الخبرات المعرفية التي يختزلها في ذاته ويتحصل عليها من

الآخرين . هذه التصورات المعرفية هي التي تؤدى إلي وجود القلق النفسي بسبب تشويه التفكير المنهجي الذي يبنى على تجارب سلبية تثير القلق في نفس الفرد لانه يرتبط بشكل مباشر بين ما يعتقد به وبين ما يسلكه ، وفي هذه الحالة يمكن التخفيف من آثار القلق بواسطة تصحيح المعلومات والأفكار التي يعتقدها الفرد ويمارسها في حياته . (العبانى : 423).

6-اتجاه النظرية البيولوجية :-

يستند مؤيدو هذا الاتجاه في تفسيرهم لنشأة القلق من الإعراض الناجمة عنه فكلما أزداد شدة القلق ازداد نشاط الجهاز العصبي اللاإرادي والعكس مما يسبب في زيادة نسبة الادرينالين والثوراد رينالين في الدم وينعكس ذلك على زيادة ضغط الدم في منطقة المهاد مما يزيد من التأثير على العظلات والوظائف الحشوية التي تواجه مواقف الخطر وتقوم المنطقة الشمية بدور التكامل بين النشاط الانفعالي والحشوي ، وقد يحدث خلل في الجهاز العصبي مع حدوث السيطرة الوظيفية للجهاز اللمبى مما يسبب ضعف في وظيفة الكف في الجهاز الشبكي المنشط وهذا الضعف يسمح بتفريغ عدد من النبضات في اللحاء يرافقه مستوى غير طبيعي في التنبيه ينتج عنه ظهور إعراض عامة لحالة القلق التي يعانيها الفرد .

وبهذا يتضح أن نشؤ القلق يكون بسبب أستعداد وراثي أو تلف أو أضطراب في الوظائف الفسيولوجية والكيميائية للدماغ .(العباني : ص 424).

7-اتجاه نظرية القلق في المواقف الأختبارية :-

يربط أصحاب هذا الاتجاه ظهور القلق بمواقف الحياة التي يتعرض لها الفرد ففي حالة تعرض الطالب لمواقف أختبارية كحالة الامتحانات مثلاً إما أن يظهر الطلاب دوافع الانجاز والعمل في الرغبة للدراسة ودخول الامتحانات بثقة عالية وذات مرتفعة فيتحسن اداؤهم ويقبلون بروح راضية لإنجاح تلك المهمة وإما أن تظهر لديهم دوافع أثارة القلق والرهبة من تلك الأسئلة أثناء الإجابة عنها ، ففي حالة ظهور إثارة القلق والخوف من الامتحانات يكون مستوى القلق عالياً بين فئة الطلاب المتأثرين بحالة القلق في الموقف الأختباري الذي يتعرضون له خلافاً لموقف الطلاب ذوو مواقف الانجاز والعمل الذين يبدون رغبة عالية في الاجابة عن الأسئلة الامتحانية المقدمة لهم ، وهذا الاختلاف يأتي بسبب خبرات القلق السابقة التي تؤثر في الجانب المعرفي من السلوك وتدفع الطلاب ذوو المستويات المرتفعة من القلق إلى الخوف لانهم يدركون أن الأخرين يشعروهم بالخوف من الامتحانات وفي ذلك تهديداً لتقدير ذواتهم ما يجعلهم ينشغلون بالقلق أكثر مما ينشغلون بأسئلة الامتحانات ذاتها فتكون نتائج درجاتهم العلمية منخفضة .(الاحرش : ص 205).

ارتباط الشائعات بالقلق .

تعد الشائعات من أهم مصادر القلق والاضطراب النفسي التى تعانيها بعض المجتمعات خاصة في زمن الحروب والازمات ، إذ تنتشر تلك الظواهر بسرعة وتتفاقم في مختلف المستويات العمرية لاسيما في مرحلة الشباب ، تلك المرحلة التي تتميز بحساسية مفرطة نظراً لتأثيراتها السلبية في مرحلة الشباب ، إذ أنهم كثير مايتعرضون لمخاطر انتشار الشائعات ، وأي تأثيرات من هذا النوع ستلقي بظلالها عليهم وعلى أفراد أسرهم ، وتؤثر في مستقبل حياتهم خاصة إذا ارتبطت تلك الشائعات بجرائم القتل والخطف والسرقة .

وتعد الشائعات المنتشرة في المجتمع أخطر ما يواجهه الشباب ويقلق حياته بسبب ما تتعرض له البلاد من انتهاكات لكرامة الانسان وحقوقه ومن فقدان للشعور بالامن والاستقرار ، وبأرتفاع وتيرة الازمات والحروب المفتعلة في ظل عدم الاستقرار السياسي والاقتصادي والاجتماعي الذي يواجهه المجتمع الليبي خلال الفترة الأخيرة وما يترتب عليه من أضرار مادية وبشرية تلحق بمختلف أفراد المجتمع وتؤثر عليه ، وتزداد خطورة تلك المشكلات أثراً كلما تردد على مسامع الشباب من انتهاكات وجرائم بشعة تبثها وسائل الاعلام المختلفة ، وتثيرها صفحات التواصل الاجتماعي بين الشباب مايزيد الحالة سوءًا ، وقد يجد الشباب أنفسهم في كثير من تلك الحالات وقوداً لتلك الشائعات مما يرفع من وثيرة القلق ويزيد من حدة الاحباط النفسي خاصة لدى الإناث .

لا يشك أحد في أن مجمل تلك العوامل والأسباب ستكون خطراً متزايداً على حياة الشباب ومستقبله تنغص تفكيره وتقلق راحته وتلقى بأعبائها على أفكاره فتجد بعضهم في حالة من التأزم الفكري والشرود الذهني الذي يجعل الطالب في حالة من الاستغراق العقلي والتشتت الذهني وعدم التركيز الفكري في قاعات الدرس وخارجها .

الدراسات السابقة :-

1-دراسة محمود ابو النيل وسيد عبدالحميد(1973)بعنوان:سيكولوجية الشائعات في المجتمع المصرى.

هدفت الدراسة إلى الكشف عن الفروق في تقبل الشائعات وظروف ترددها وغموضها وسريانها لدى العينة المختارة للبحث ومعرفة الفروق بين تلك الفئات في ترددهم للشائعة وكشف الفروق الناجمة بين الجنسين من الذكور والإناث في تردد الشائعات .

وتكونت عينة الدراسة من (2190) مبحوثاً شملت خمس فئات هي العمال والطلاب والموظفين والحرفيين والريفيين من الجنسين ، أستخدم الباحثين استمارات استبيان مكونة من ستة ابعاداً كل بعد منها يقيس متغيراً واحداً .

واسفرت نتائج الدراسة عن عدم وجود فروق دالة أحصائياً بين الطلاب من الذكور والإناث في المتغيرات الستة ، بينما وجدت فروق دالة أحصائياً بين الجنسين في الفئات الأخرى وبنسب مختلفة بين المتغيرات كانت معظمها لصالح الإناث .

2-دراسة سوزان انتوني (1973) لاختبار القلق وتأثيره على استمرار نشر الشائعات .

هدفت الدراسة إلى معرفة مدى تأثير القلق على نشر الشائعات ، وتكونت عينة الدراسة من طالبات المرحلة الثانوية من ذوي القلق المرتفع والقلق المنخفض باستخدام التجارب المعملية بعد أن تم اختبارهن بناء على درجات قياس تايلورالذي يقيس مستوى درجة القلق لدى الطالبات وذلك لمعرفة مدى قدرة انتشار الشائعات على التخفيف من القلق الذي تعانيه الطالبات .

وقد استخدمت الباحثة مقياس تايلور للقلق وفقاً لتصنيف درجات الطالبات على المقياس المذكور وتوصلت الدراسة إلى عدد من النتائج كان أهمها : وجود فروق دالة أحصائياً على مستوى قياس القلق لدى المجموعتين من ذوى القلق المرتفع والمنخفض بمقدار 93% في المجموعة الأولى 31% في المجموعة الثانية ، كما بينت الدراسة أن مستوى القلق لدى الطالبات غير ثابت وربما يزداد وينخفض بحسب نشر الشائعات في المجتمع .

3- دراسة روزانو وأخرين (1988) عن إشاعة مقتل أحدى الطالبات بجامعة بنسلفانيا

هدفت الدراسة إلى معرفة تأثير إشاعة القتل في نفس بعض طلاب الجامعة بعد تلقيهم نبأ مقتل أحدى الطالبات داخل السكن الجامعي ، وتكونت عينة الدراسة من مجموعتين أحدهما مجموعة تجريبية من طلبة جامعة بنسلفانيا والأخرى مجموعة ضابطة من طلبة جامعة تمبل بهدف معرفة مستوى درجة القلق لدى المجموعتين . ولم يستخدم الباحث مقياس تايلر لمعرفة مستوى درجات القلق وإنما أستعيض عنه بمقياس تقدير الذات للمبحوثين عند سماعهم إشاعة القتل لأول مرة داخل الجامعة ، وكشفت نتائج الدراسة عن وجود علاقة قوية بين ظهور درجة القلق العالي وإفشاء الشائعات المنتشرة فكلما زادت درجة مستوى القلق لدى طلاب الجامعة ازدادت معها درجة انتشار وإفشاء الشائعة ، كما بينت الدراسة وجود علاقة بين درجة تصديق المبحوث للشائعة وزيادة نشرها في أوساط الشباب ، وتبين ايضاً وجود علاقة ارتباط ذات دلالة بين عدم الوضوح المعرفي للشائعات وبين ترويجها .

4-دراسة ذهيبة سالم (2005) بعنوان مدى انتشار القلق لدى عينة من جامعة طرابلس .

هدفت الدراسة إلى معرفة ما أذا كانت هناك فروق دالة في انتشار الشائعات وبين مستوى القلق لدى طلاب الجامعة من الجنسين وما هي نسبة انتشار تلك الفروق بين طلبة التخصصات الأكاديمية في جامعة طرابلس؟

وتكونت عينة الدراسة من (189) طالباً وطالبة منهم (119)طالباً (70) طالبة من عدد أحدى عشرة كلية ذي اختصاصات مختلفة تراوحت أعمارهم مابين 18 – 29 سنة ، واستخدمت الباحثة قائمة بيك للاكتئاب من الطبعة الثانية 11 - BDI لقياس درجة الاكتئاب الذاتي لدى الطالب إذ شملت القائمة (21) فقرة تقديرية من اختبار متعدد الاختيار، وأسفرت النتائج عن وجود نسبة انتشار عالية من الاكتئاب بين الطلاب وصلت إلى 89.79% تعددت نسب انتشاره بين أربع مستويات حادة ومتوسطة وخفيفة ونادرة كانت على التوالي 8.16%، 48.86 % ، 38.77% 6.12% كما بينت النتائج عدم وجود فروق دالة بين أفراد العينة تبعاً لمتغير الجنس والتخصص الأكاديمي .

اجراءات الدراسة :

- **منهج الدراسة .**

تحقيقاً لاهداف الدراسة فقد أستخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي الذي يتفق مع طبيعة المشكلة وأهدافها بقصد جمع المعلومات والحقائق الراهنة التي لاتتوفر عنها المعرفة الكافية بقصد تفسيرها والتبؤ عنها بحيث يمكن التعرف على الظاهرة المدروسة .

- **عينة الدراسة .**

تم تطبيق الدراسة على عينة مختارة بطريقة عشوائية وكانت ممثلة لافراد مجتمع الدراسة، إذ شملت ست كليات علمية بجامعة الزيتونة سوق الأحد ، وقد بلغ أفرادها (108) طالباً وطالبة من مختلف سنوات الدراسة للعام الجامعي 2015-2016

جدول رقم (1) يوضح عدد أفراد عينة الدراسة بكليات الجامعة .

النوع	الاقتصاد	الهندسة	القانون	الآداب والتربية	العلوم	اللغات	المجموع
ذكور	22	17	9	5	3	2	58
إناث	10	1	2	13	14	10	50
المجموع	32	18	11	18	17	12	108

حدود الدراسة :

تحدد تعميم نتائج الدراسة بأطارها الزمني المنفد في الفترة مابين 3- 5 إلي 11-5 للعام الجامعي 2015- 2016م. إذا كان معظم طلاب الكليات المذكورة في حالة هدوء وأستقرار نفسي وذهني فهم قد استكملوا مناهج الدراسة المقررة لهم وبقوا في حالة انتظار لإتمام امتحانات الدور الأول.

كما تحدد في اطارها البشري الذي شمل جميع طلاب كليات الجامعة النظرية والتطبيقية ما يجعل امكانية تعميم نتائجها ممكنه إذا ماتهيأت نفس الظروف المكانية والزمانية مع جامعات آخرى .

- **اداة الدراسة :**

استخدم الباحث في دراسته مقياس القلق الصريح لتايلور وكذلك مقياس هاملتون لتقدير مدى القلق، وقد قام مصطفى فهمي ومحمد غالى باقتباس المقياسين واعدادهما لقياس مستوى القلق في جميع الاعمار ، وقامت نعيمة ابوخزام بتقنينه على البيئة الليبية وتطبيقه إذ شمل المقياس (29) فقرة تضمنت اعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي وقد اضيفت إلي فقرات المقياس عبارات ذات علاقة بشائعة القتل والخطف والسرقة لمعرفة مستوى اعراض تلك الشائعات إذ طبقت على كل شائعة من الشائعات المذكورة ا عراض القلق الثلاثة بحيث صيغت الفقرات بطريقة معبرة عن مستوى قلق تلك الشائعات وقد وصل عدد العبارات إلي (77) عبارة تضمنت اعراض القلق النفسية والجسمية والمعرفية للشائعات المختارة ، وقد وضع أمام كل عبارة من عبارات المقياس ابعاداً ثلاثة هي غالباً – أحياناً – نادراً اعطي لكل بعد من الابعاد وزن نسبي محدد بدرجات مختلفة كانت على التوالي 3 – 2 – 1 درجة .

- **صدق المقياس وثباته :**

لقياس صدق الاداة المستخدمة في الدراسة تم عرض عبارات المقياس على عدد من المحكمين من ذوى الاختصاص بعلم النفس من أجل تحديد مدى صدق الفقرات مع كل شائعة من الشائعات المراد قياسها ، حيث حازت معظم الفقرات على نسبة عالية من اتفاق المحكمين ، وقد عدلت بعض الفقرات التي لاقت اتفاقاً من المحكمين واستبعدت بعضها الأخرى التي أختلفت فيها وجهات النظر .

ولثبات المقياس فقد أستخدم الباحث طريقة اعادة الاختبار على عينة شملت (20) طالباً وطالبة وكانت المدة الفاصلة بين التطبيقين (20) يوماً وقد ثم أستخدام معامل ارتباط بيرسون للاختبارين وبلغ معامل الثبات 0.85 وهى درجة عالية نسبياً على ثبات المقياس ممايدل على صلاحيته .

- **الاساليب الاحصائية :-**
- أستخدم الباحث الأساليب الإحصائية الآتية :-

1- تم حساب المتوسطات الحسابية والانحرافات المعيارية لدرجات افراد عينة الدراسة لمستويات اعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي .
2- تم أستخدام أختبار .t test لتوضح دلالة الفروق في متوسطات درجات اجابات المبحوثين بين الذكور والإناث .
3- تم أستخدام تحليل التباين الاحادي anova لمعرفة الفروق في متوسطات درجات عينة الدراسة طبقاً لاختلاف سنوات العمر .
4- تم استخدام أختبار شفيه LSA لتحديد صالح الفروق بين الفئات المختلفة لاعمار أفراد عينة الدراسة .
5- تم احتساب النسبة المئوية والتكرارات لمعرفة نسب انتشار مستوى القلق بين الذكور والإناث في كليات الجامعة الست .

عرض ومناقشة النتائج وتفسيرها :

لتحقيق أهداف الدراسة وتساؤلاتها تمت الإجابة على التساؤلات الآتية :-

1- ينص التساؤل الأول على الآتي : هل توجد فروق دالة إحصائيا بين متوسطات درجات أعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي في إشاعة القتل والخطف والسرقة في متغير النوع (ذكور وإناث) وللإجابة على هذا التساؤل تم استخدام T.Test لتوضيح دلاله

الفروق في متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة وجاءت النتائج كما يوضحها الجدول الآتي :

جدول رقم (1) يوضح دلالة الفروق في متوسطات نتائج اختبار ت لإجابات أفراد عينة الدراسة طبقاً لاختلاف متغير النوع

أعراض القلق	النوع	العدد	المتوسط	الانحراف	قيمة ت	الدلالة
أعراض القلق النفسي للقتل	ذكر	58	21.72	2.97	0.535	0.001
	إنثى	50	22.46	1.96		
أعراض القلق النفسي للخطف	ذكر	58	20.32	2.21	4.276	0.006
	إنثى	50	18.74	1.5		
أعراض القلق النفسي للسرقة	ذكر	58	21.189	2.08	2.458	0.401
	إنثى	50	20.14	2.34		
أعراض القلق الجسمي للقتل	ذكر	58	17.74	2.36	1.093	0.223
	إنثى	50	17.28	1.95		
أعراض القلق الجسمي للخطف	ذكر	58	22.72	2.37	4.242	0.595
	إنثى	50	20.80	2.32		
أعراض القلق الجسمي للسرقة	ذكر	58	16.75	1.74	3.630	0.020
	أنثى	50	15.40	2.15		
أعراض القلق المعرفي للقتل	ذكر	58	20.12	2.38	2.558	0.050
	أنثى	50	19.04	1.94		
أعراض القلق المعرفي للخطف	ذكر	58	18.14	1.96	4.96	0.285
	أنثى	50	16.32	1.82		
أعراض القلق المعرفي للسرقة	ذكر	58	16.72	1.85	3.67	0.325
	أنثى	50	15.38	1.94		

يتضح من الجدول رقم (1) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق النفسي للقتل والخطف حيث كان مستوى الدلالة على التوالي (0.001) (0.006) وهي أقل من (0.05) ، ويتضح أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق النفسي للسرقة حيث كان مستوى الدلالة (0.401) وهو أكبر من مستوى الدلالة للدراسة .

كما يتضح من الجدول نفسه عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق الجسمي للقتل والخطف حيث كان مستوى الدلالة على التوالي (0.223))(0.595) وهو أكبر من (0.05) .

ويتضح من الجدول أيضا وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق الجسمي للسرقة حيث كان مستوى الدلالة (0.020) وهو أقل من (0.05).

ويتضح ايضاً وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق المعرفي حيث كان مستوى الدلالة (0.05) وهو يساوى مستوى الدلالة (0.05) . وتبين أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) لأعراض القلق المعرفي للخطف والسرقة حيث كان مستوى الدلالة على التوالي (0.285)((0.325) .

2- نتائج التحقق من التساؤل الثاني :

ينص التساؤل الثاني على الآتي : هل توجد فروق ذات دلالة إحصائية بين متوسطات درجات القلق النفسي والجسمي والمعرفي لإشاعة القتل والخطف والسرقة في متغير سنوات العمر .

وللإجابة على هذا التساؤل استخدام الباحث تحليل التباين الأحادي (أنوفا) لإيجاد الفروق في متوسطات إجابات أفراد عينة الدراسة طبقاً لسنوات العمر المختلفة ، وجاءت النتائج كما يوضحها الجدول الآتي :

جدول رقم (2) يوضح دلالة الفروق في متوسطات درجات أفراد العينة طبقاً لاختلاف سنوات العمر

أعراض القلق	مصدر التباين	مجموع مربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدلالة
أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل	بين المجموعات	10.280	3	3.427	0.520	0.670
	داخل المجموعات	685.6	104	6.592		
	المجموع	695.88	107			
أعراض القلق النفسي لإشاعة الخطف	بين المجموعات	27.185	3	9.062	2.177	0.095
	داخل المجموعات	432.889	104	4.162		
	المجموع	460.074	107			
أعراض القلق النفسي لإشاعة السرقة	بين المجموعات	12.129	3	4.043	0.784	0.506
	داخل المجموعات	536.390	104	5.158		
	المجموع	548.519	107			
أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل	بين المجموعات	43.038	3	14.346	3.175	0.027
	داخل المجموعات	469.879	104	4.518		
	المجموع	512.917	107			
أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف	بين المجموعات	62.857	3	20.952	3.502	0.018
	داخل المجموعات	622.143	104	5.982		
	المجموع	685	107			

أعراض القلق	مصدر التباين	مجموع مربعات	درجات الحرية	متوسط المربعات	قيمة ف	الدلالة
أعراض القلق الجسمي لإشاعة السرقة	بين المجموعات	13.822	3	4.607	1.103	0.351
	داخل المجموعات	434.363	104	4.177		
	المجموع	448.185	107			
أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل	بين المجموعات	11.217	3	3.739	0.736	0.533
	داخل المجموعات	528.218	104	5.079		
	المجموع	539.435	107			
أعراض القلق المعرفي لإشاعة الخطف	بين المجموعات	32.717	3	10.906	3.591	0.057
	داخل المجموعات	437.801	104	4.210		
	المجموع	470.519	107			
أعراض القلق المعرفي لإشاعة السرقة	بين المجموعات	19.697	3	6.566	1.665	0.179
	داخل المجموعات	410.183	104	3.944		
	المجموع	429.880	107			

يتضح من الجدول رقم (2) عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق النفسي للقتل والخطف والسرقة حيث كان مستوى الدلالة على التوالي (0.670) (0.095) (0.506) وهو أكبر من مستوى الدلالة (0.05) .

كما يتضح من الجدول أيضاً وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أعراض القلق الجسمي للقتل والخطف حيث كان مستوى الدلالة على التوالي (0.027) (0.018) وهو أقل من مستوى الدلالة (0.05) .

ولتحديد صالح الفروق بين كل فئتين من فئات العمر استخدم الباحث اختبار (شيفيه) لغرض معرفة الفروق المختلفة في سنوات العمر وجاءت النتائج كما يوضحها الجدول الآتي .

جدول رقم (3) يوضح تحديد صالح الفروق بين فئات العمر المختلفة طبقاً لسنوات أعمار عينة الدراسة

أعراض القلق	العمر	العينة	المتوسط	أقل من 20	22-20	25-23	أكثر من 25
أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل	أقل من 20	19	16.47	-			
	22-20	60	17.98	**	-		
	25-23	24	17	0.386	0.069	-	
	أكثر من 25	5	18.4	0.074	0.675	0.196	-
أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف	أقل من 20	19	20.84	-			
	22-20	60	21.58	0.252	-		
	25-23	24	22.92	**	*	-	
	أكثر من 25	5	23.4	*	0.114	0.689	-

** فروق دالة عند مستوى 0.01 فأقل * فروق دالة عند مستوى 0.05

يتضح من الجدول رقم (3) وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.01) فأقل في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة وكذلك في أعمار أفراد العينة الذين تقع أعمارهم ما بين 20-22 سنة في أعراض القلق الجسمية القتل وذلك لصالح أفراد العينة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة.

كما يتضح وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.01) فأقل في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة وكذلك في أفراد عينة الدراسة الذين تقع أعمارهم ما بين 23-25 سنة في أعراض القلق الجسمية للخطف وفي صالح الفئة التي تقل أعمارهم عن 20 سنة .

ويتضح أيضاً وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة وكذلك في أفراد عينة الدراسة الذين تزيد أعمارهم عن 25 سنة في أعراض القلق الجسمية للخطف وذلك لصالح الفئة العمرية الأولى .

كما يتضح وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) فأقل في أفراد عينة الدراسة الذين تقع أعمارهم ما بين 20-22 سنة وكذلك في أفراد عينة الدراسة الذين تقع أعمارهم ما بين 23-25 سنة في أعراض القلق الجسمية للخطف وذلك لصالح الفئة العمرية الأولى .

ويتضح من الجدول رقم (2) أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) لأعراض القلق الجسمي للسرقة حيث كان مستوى الدلالة (0.351) وهو أقل من مستوى الدلالة (0.05) .

كما يتضح أيضاً عدم وجود فروق ذات دلالة إحصائية عند مستوى (0.05) لإعراض القلق المعرفي للقتل والخطف والسرقة حيث أن مستوى الدلالة كان على التوالي (0.533) (0.057) (0.0179) .

3- نتائج التحقق من التساؤل الثالث .

ينص التساؤل الثالث على الآتي : ما مستوى أعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي لإشاعة القتل والخطف والسرقة في أوساط الشباب الجامعي . وللإجابة على هذا التساؤل تم إيجاد المتوسط الحسابي والإنحراف المعياري والوزن النسبي لأعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي لكل من إشاعة القتل والخطف والسرقة كما يوضحه الجدول رقم (4) .

جدول رقم (4) يوضح مستوى أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل والخطف والسرقة

م	عبارات المقياس	عدد العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل	10	21.60	2.55	% 72
2	أعراض القلق النفسي لإشاعة الخطف	9	19.59	2.07	% 72.5
3	أعراض القلق النفسي لإشاعة السرقة	9	20.70	2.26	%76.6

يتضح من الجدول رقم (4) أن مستوى أعراض القلق النفسي لإشاعة السرقة احتلت أعلى وزن نسبي بقيمة قدرها (76.6%) وبمتوسط حسابي قدره (20.70) تليها مستوى أعراض القلق النفسي لإشاعة الخطف بوزن نسبي قدره (72.5%) وبمتوسط حسابي قدره (19.59) ثم مستوى أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل بوزن نسبي قدره (72.0%) وبمتوسط حسابي قدره (21.60) علماً بأن أعلى درجة للمقياس هي 30 درجة .

أما مستوى أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل والخطف والسرقة فيوضحه الجدول رقم (5)

جدول رقم (5) يوضح مستوى أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل والخطف والسرقة

م	عبارات المقياس	عدد العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل	8	17.52	2.189	%73
2	أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف	10	21.83	2.530	%72.77
3	أعراض القلق الجسمي لإشاعة السرقة	7	16.13	2.046	%76.8

يتضح من الجدول رقم (5) أن مستوى أعراض القلق الجسمي لإشاعة السرقة احتلت أعلى وزن نسبي قدره (76.8%) و بمتوسط حسابي قدره 16.13 من أعلى درجة للمقياس قدرها (21) تليها مستوى أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل بوزن نسبي قدره (73%) وبمتوسط حسابي قدره 17.52 من درجة كلية للمقياس قدرها (24) ثم مستوى أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف بوزن نسبي قدره (72.77%) وبمتوسط حسابي قدره 21.83 من 30 درجة .

ويوضح الجدول رقم (6) مستوى أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل والخطف والسرقة

جدول رقم (6) يوضح مستوى أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل والخطف والسرقة

م	عبارات المقياس	عدد العبارات	المتوسط الحسابي	الانحراف المعياري	الوزن النسبي
1	أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل	9	19.62	2.25	%72.6
2	أعراض القلق المعرفي لإشاعة الخطف	8	17.29	2.1	%72
3	أعراض القلق المعرفي لإشاعة السرقة	7	16.10	2	76.6

يتضح من الجدول رقم (6) أن مستوى أعراض القلق المعرفي من إشاعة السرقة يأتي في المرتبة الأولى بوزن نسبي قدره (76.6%) وبمتوسط حسابي قدره 16.10 من 21 درجة

يليه في المرتبة الثانية مستوى أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل بوزن قدره (72.6%) وبمتوسط حسابي قدره (19.62) من 27 درجة ثم يأتي في المرتبة الثالثة مستوى أعراض القلق المعرفي لإشاعة الخطف بوزن نسبي قدره (72.00%) وبمتوسط حسابي قدره (17.29) من 24 درجة.

وبناء على ماتقدم فإن مستوى القلق النفسي والجسمي والمعرفي لأفراد عينة الدراسة في كل من إشاعة القتل والخطف والسرقة يقع ما بين 72.0% و 76.8% وهذه النسبة تعتبر عالية جداً إذ ما قورنت بنسبة مستوى القلق لدى طلاب كل من تركيا – إيران – الصين – باكستان – الهند إذ كانت نسبة مستوى القلق في تلك الدول على التوالي – 21.8% - 52.3% - 55.8% - 60% - 71.25% ويعزى ذلك إلى تدهور الأوضاع الأمنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية التي تمر بها حالة البلاد خلال الآونة الأخيرة بسبب تفاقم الأزمات المفتعلة والحروب الأهلية التي يعيشها طلاب الجامعات الليبية ، وتتفق هذه الدراسة مع نتائج دراسة ذهيبة سالم التي أجريت على طلاب جامعة الفاتح في سنة (2005) إذ وصلت نسبة مستوى القلق في أوساط الشباب الجامعي من الجنسين إلى 89.79%. ولا شك فأن هذه النسبة العالية تنعكس على مستوى التحصيل العلمي فكلما ازدادت نسبة مستوى القلق ازدادت معه نسبة هبوط مستوى الأداء وانخفاض التحصيل وضعف الحافز، وهذا ما أكدته دراسات كل من ليفيه وريدنج ودراسة كاظم 1977 بجامعة عين شمس، ودراسة Honsley 1985 ودراسة عبد الحميد حسن بمصر .

نتائج الدراسة :

1. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل والخطف بين الذكور والإناث .
2. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة السرقة بين الذكور والإناث .
3. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل بين الذكور والإناث .
4. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل والخطف في متغير سنوات العمر المختلفة بين الذكور والإناث .
5. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة مع الفئة العمرية التي تقع ما بين 20-22 سنة لصالح الفئة الأولى .

6. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة مع أفراد عينة الدراسة الذين تقع أعمارهم ما بين 23-25 سنة وذلك لصالح الفئة الأولى.
7. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف في عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم عن 20 سنة مع الفئة العمرية التي تزيد أعمارهم عن 25 سنة وذلك لصالح الفئة الأولى .
8. توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة الخطف في أفراد عينة الدراسة الذين تقل أعمارهم ما بين 20-22 سنة مع أفراد عينة الدراسة الذين تقع أعمارهم ما بين 23-25 سنة وذلك لصالح الفئة الأولى .
9. لاتوجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق النفسي لإشاعة السرقة بين الذكور والإناث .
10. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة القتل والخطف بين الذكور والإناث .
11. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق المعرفي لإشاعة الخطف والسرقة بين الذكور والإناث .
12. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق النفسي لإشاعة القتل والخطف والسرقة في متغير سنوات العمر المختلفة بين الذكور والإناث .
13. لاتوجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق الجسمي لإشاعة السرقة في متغير سنوات العمر المختلفة بين الذكور والإناث.
14. لا توجد فروق ذات دلالة إحصائية في متوسط درجات أعراض القلق المعرفي لإشاعة القتل والخطف والسرقة في متغير سنوات العمر المختلفة بين الذكور والإناث .
15. أظهرت نتائج الدراسة تقارب نسبة مستوى أعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي في إشاعة السرقة لدى أفراد عينة الدراسة من الجنسين إذ احتلت الأعراض المرتبة الأولى من بين أعراض قلق القتل والخطف ، وجاءت أعراض القلق النفسي والجسمي والمعرفي لإشاعة القتل والخطف في المرتبة الثانية وبفارق نسبي ضئيل بينهما .

التوصيات :

1- دراسة مستويات القلق وأعراضه المتعددة في مختلف المراحل العمرية وفي كل فئات المجتمع لأختباره ومعرفة درجاته ومستوياته وآثاره الناجمة عنه ومدى أستمراريته في نفوس الكبار والصغار من الجنسين .
2- معالجة مشكلات القلق منذ وقت مبكر وقبل ظهور الاعراض الجانبية له واحالة من يثبت تعرضه لخطر القلق إلي العيادات النفسيه ومراكز العلاج والتأهيل النفسي والاجتماعي .
3- الكف من تردد الشائعات المفتعلة في وسائل الاعلام وصفحات التواصل الاجتماعي ، ووضع آلية جديدة لضبط سلوك مروجي الاشاعات بين الطلاب
4- العمل على تغيير اتجاهات الرأي العام المحلي وحماية الشباب من أستغلال الشائعات والتشكل في صحة ما يتردد على مسامعهم .
5- كشف غموض الشائعة واهدافها وتعرية مروجيها أمام وسائل الاعلام المتاحة
6- إنشاء مراكز بحثية تخصصية لدراسة الشائعات المنتشرة في المجتمع والعمل على معرفة آثارها ونتائجها على الشباب وعدم التستر عليها في وسائل الاعلام للتقليل من مخاطرها .

الاقتراحات :

1- اجراء دراسات معمقة ومقارنات مختلفة على عينات واسعة بين طلاب الكليات الجامعية وغير الجامعية وبين كليات نظرية وآخرى تطبيقية .
2- اجراء دراسات مقارنة بين جامعات مختلفة وفي أوقات محددة لمعرفة درجات مستوى شدة القلق الذي يعانيه الطلاب بسبب انتشار الشائعات في أوساط الشباب الجامعي .

المراجـــــع

1- الاحرش، يوسف ابوالقاسم (2002): **قلق الامتحان وعلاقته ببعض المتغيرات لدي طلبة جامعة السابع من ابريل** في مجلة كلية الآداب ،الزاوية .

2- الدسوقي ، مجدي محمد (1997) : **مقياس القلق للمراهقين** ، في مجلة الإرشاد النفسي ، العدد السابع ، جامعة عين شمس .

3- الرفاعي ، نعيم (2009) : **الصحة النفسية دراسة في سيكولوجية التكيف** ، الطبعة الخامسة ، منشورات جامعة دمشق ، كلية التربية ، سوريا .

4- العباني ، سلامة الشارف ، (2015) : **معدلات انتشار القلق والأكتئاب لدي عينة من مرضي الفشل الكلوي المترددين على مركز غسيل الكلي** ، دراسة اكلينيكية اعمال وبحوث المؤتمر العلمي الاول لكلية الآداب جامعة طرابلس من 16 – 12 – مايو 2015م.

5- سعدالله ، الطاهر ،(2007) : **القلق في الأوساط الشبابية** ، في مجلة الجامعة المغاربيه العدد (2) طرابلس .

6- مجموعة من الباحثين ، (1991) : **الصدمة النفسية علم نفس الحروب والكوارث** ، سلسلة الثقافة النفسية عدد (5) دار النهظة العربية ، بيروت .

الفقر والفقراء واللامساواة : رؤية لمفهوم الفقر والفقراء

د. علي محمد الرياني

قسم علم الاجتماع/ الأكاديمية الليبية

ملخص الدراسة

إن ظاهرة الفقر من الظواهر الهامة التي تتطلب الدراسة والبحث المعمق في أسبابها وكيفية القضاء عليها أو الحد منها، إلا أنه ولأسباب عديدة، منها ما يتعلق بوجود النفط كمصدر لتدفق الدخل، ومنها ما يتعلق بعدم توافر البيانات والمعلومات وصغر حجم السكان وغيرها، لم يحظ هذا الموضوع باهتمام كبير في ليبيا، إذ لا تتوافر حتى الآن دراسات معمقة حول هذا الموضوع يمكن من خلالها تحديد التغيرات في مستوى المعيشة ومستوى الانفاق والدخل وقياس انعكاسات التطور الاقتصادي الذي حدث خلال الفترة 1970-2010 على كل منها.فما هو الفقر وماهي ملامحه ومن هم الفقراء وماهي خصائص فقرهم؟ وما هي العوامل المؤدية إليه وكيف يمكن حسابه؟ أسئلة تشكل الإجابة عليها محور هذه الدراسة.

مقدمة

الفقر مشكلة قديمة حديثة حظيت باهتمام عالمي تبلور من خلال الخطط والبرامج الهادفة للحد منه والقضاء عليه، كما أفردت له مساحات واسعة من البحث والدراسة بقصد التعرف على مواطنه وأشكاله وأسبابه ومؤشراته وسبل معالجته.

واختلف الاهتمام بهذه المشكلة من مجتمع إلى آخر ومن جيل إلى جيل، وتمت محاولة معالجتها بطرق عدة منها تقديم المساعدات للمحتاجين، وتوفير الخدمات المجانية والرعاية الاجتماعية والتعليمية والصحية، فقد ظلت هذه المشكلة ظاهرة معروفة في كل المجتمعات وزاد الاهتمام بها على كل الصعد القطرية والدولية. ومن هذا المنطلق أوصت المنظمات الدولية بأهمية إجراء الدراسات، ووضع الخطط والبرامج التي تسهم بشكل فاعل في كل ما من شأنه الحد منها، وتم وضعها على رأس قائمة الأهداف التنموية للألفية الثالثة، التي استهدفت:- القضاء على الفقر المدقّع والجوع، وتحقيق التعليم الشامل، وتشجيع المساواة بين الجنسين، وتخفيض معدلات الوفيات، وتحسين صحة الأمهات، ومقاومة الأمراض، وضمان استدامة إصحاح البيئة، وإقامة شراكة عالمية من أجل التنمية.

أولاً- تعريف الفقر.

الفقر ظاهرة متعددة الأبعاد منها الاقتصادية والاجتماعية والسياسية والتاريخية، ويختلف باختلاف البلدان والثقافات والأزمنة، وهو باق ما بقى التفاوت في قدرات البشر، وظروفهم وتطلعاتهم، وموجود على نطاق واسع في جميع البلدان ذات الدخل المنخفض، أو في شكل جيوب الفقر في البلدان ذات الدخل المتوسط والمرتفع، ويؤثر على فئات اجتماعية بشكل أكبر، مثل: النساء، والأطفال، والمعاقين، والعاطلين عن العمل، وهو عقبة أمام التنمية المستدامة.

ومن المتفق عليه أن الفقر هو حالة من الحرمان المادي التي تتجلى أهم مظاهرها في انخفاض استهلاك الغذاء، كماً ونوعاً، وتدني الحالة الصحية والمستوى التعليمي والوضع السكني، والحرمان من تملك السلع المعمرة والأصول المادية الأخرى، وفقدان الاحتياطي أو الضمان لمواجهة الحالات الصعبة كالمرض والإعاقة والبطالة والكوارث والازمات. والى جانب الحرمان المادي يشخص البعض أوجهاً أخرى للفقر من أهمها التهميش والاقصائية، وضعف القدرة على اتخاذ القرار وممارسة حرية الاختيار والتصرف بالأصول الانتاجية ومواجهة الصدمات الخارجية والداخلية، وعدم الشعور بالأمان.

وتأسيساً على ذلك يمكن القول وأن هناك أنواع مختلفة من الفقر هي: الفقر المادي وفقر المشاركة وفقر الاستقلالية وفقر الحماية، ويمكن أيضاً تشخيص أنواع أخرى من الفقر. فتبعاً لمدى ديمومته، يصنف الفقر إلى فقر مؤقت وفقر موسمي وفقر دائم؛ وتبعا لطريقة القياس، يصنف الفقر إلى فقر نسبي وفقر مطلق وفقر مدقع؛ فالفقر المدقع، هو الإنفاق بالحد الأدنى على الغذاء والمسكن والملبس لبقاء الفرد على قيد الحياة؛ والمطلق، هو الإنفاق بالحد الأدنى على الغذاء والمسكن والملبس ويضاف إليها التعليم والصحة وخدمات وسلع أخرى. ووفقاً لمعايير أخرى يصنف الفقر إلى الفقر الفردي والفقر الجماعي والفقر المنتشر والفقر المتوطن.

ويعزي ظهور الفقر واستمراره إلى عوامل اقتصادية واجتماعية وسياسية وثقافية وبيئية ومن أهم هذه العوامل: سوء توزيع الدخل والثروات، وسوء إدارة الموارد، والتدهور البيئي، والضغط السكاني، والكوارث الطبيعية، وتهميش دور فئات معينة في المجتمع كالمرأة وسكان الريف والبادية. كما تسهم بعض السياسات الاقتصادية في خلق الفقر وفي العمل على استمراريته خاصة تلك المتعلقة بالإصلاح الاقتصادي، بالإضافة إلى النزاعات الداخلية والدولية. وبالنظر لما يمثله الفقر من مشكلة ذات جذور عميقة ومسببات متشابكة، فإن مواجهته والتخفيف منه يتطلب العمل الحثيث بشكل علمي وبمراحل متعددة. تبدأ بتحديد من هم الفقراء وتقدير حجم ومدى عمق وشدة معاناتهم من الفقر بشكل كمّي دقيق قدر الإمكان.

والفقر في اللغة مشتق من الفعل " افتقر" ويعني الحاجة المادية أو المعنوية، فإذا احتاج الفرد إلى شيء ما ليكمل به نقصاً معيناً يشعر معه بالحرمان، فهو فقير إلى هذا الشيء ومفتقر إليه(مدكور،1975: 453).

وقد طورت تعريفات الفقر من خلال نقاش المهتمين بقياسه، ومن خلال الراغبين في وضع سياسات لتخفيف حدته أو القضاء عليه، وتعددت تعريفاته بتعدد المنطلقات والمداخل والاتجاهات الفكرية للباحثين فيه، واختلاف السياقات الحضرية التي يظهر فيها الفقر(حجازي،1991: 14).

وتزخر الأدبيات بتعريفات كثيرة للفقر قد لا يسمح المجال بحصرها جميعاً باعتباره قاسماً مشتركاً بين عدد من العلوم الاجتماعية والاقتصادية. ويعرف جوردون مارشال الفقر بأنه حالة نقص في الموارد المادية والثقافية، ويسميه الفقر المطلق، ويرتبط بالفقر في العالم الثالث، وبين الفقر النسبي في المجتمعات الصناعية المتقدمة الذي يعني فقر الموارد المادية بالمقارنة مع شرائح وفئات من المجتمع(مارشال,2000: 1081).

وقصد بالفقر الثانوي الدخل الذي يكفي لسد الاحتياجات الأساسية السابقة وينفق منه على أشياء أخرى.

وعرف الفقر من منظور ثقافة الفقر بأنه أسلوب حياة مميز لفئات فقيرة، تتبني قيماً ومعايير وأنماطاً سلوكية تنتقل من جيل إلى آخر عبر التنشئة الاجتماعية، تدعم من خلال الفقراء أنفسهم، وثقافة الفقر هي رد فعل الفقراء إزاء أوضاعهم المهمشة في مجتمع تغلب عليه الفردية، وتزدهر في المجتمعات التي ترتفع فيها نسب البطالة، وتنخفض فيها الاجور، وخاصة بين العمال غير المهرة، ويفشل النظام المجتمعي في توفير الخدمات اللازمة (الزقوزي،2010: 187).

كما عرف الفقر بأنه حالة يكون فيها الفرد عاجزاً على أن يوفر لنفسه الغداء والملبس والمأوى والحاجة إلى الحياة المستقلة (كريم،1988: 2).

وهذا مفهوم يقترب من نظرة المتخصصين ببرنامج الأمم المتحدة الإنمائي والذي له نشاط كبير في مجال تعريف الفقر وقياسه، ونضيف أن المحددات المادية غير كافية لتعريف الفقر، فهو أكثر من الحرمان المادي، وهو مؤشر لأسلوب حياة الفقراء عبر عنه أوسكار لويس بثقافة الفقر، ويتبناها بعض المفكرين العرب باعتبارها طريقة حياة فئة من المجتمع متضمنة أساليب تنظيم السلوك وأوجه الحياة المختلفة، وطريقة التكيف (الجوهري,1991: 9).

ويعرف برنامج الأمم المتحدة الإنمائي الفقر من خلال مدخل الاحتياجات الأساسية بأنه عدم القدرة على تحقيق الحد الأدنى من الاحتياجات الأساسية، ويشار إليه بأنه الحرمان من واحدة أو أكثر من الاحتياجات الاساسية، وهي حاجات إنسانية عالمية كالغذاء والمأوى والملبس والمياه المأمونة، والرعاية الصحية والتعليمية(UNDP).

ثانياُ- ملامح الفقر.

تعرف دراسة ملامح الفقر لدولة معينة بأنها وسيلة تحليلية لتلخيص المعلومات ذات العلاقة بالفقر، وخارطة الفقر هي جزء من ملامح الفقر فهي تبين تمركز أشكال الفقر المختلفة على نطاق الدولة ويمكن أن تعد خارطة الفقر تبعاً لتقسيمات مختلفة، كالموقع الجغرافي والنوع (الجنس) والمجموعات العرقية والحضر والريف، وذلك تبعاً للخصائص الرئيسة للفقر ضمن الدولة.

وتوفر ملامح الفقر لدولة معينة صورة عن الفقر فيها بالنسبة إلى نقطة أو فترة زمنية محددة، وتبين كذلك اتجاهات الفقر فيها. وعلى هذا يتعين تحديث ملامح الفقر بشكل مستمر، وينبغي أن توفر ملامح الفقر المعلومات حول مدى وعمق وشدة الفقر وتشخص الفئات الفقيرة تبعاً لخصائص تلك الفئات وظروفها مرتكزةً على القضايا والاهتمامات ذات الأولوية. وينبغي أن تكون ملامح الفقر بمثابة دليل يستفاد منه في وضع تقييمات الفقر وتصميم استراتيجيات تقليصه وفي تقييم الآثار المحتملة للسياسيات المقترحة قبل العمل بها. والبيانات المستخدمة لإعداد ملامح الفقر هي ذاتها المستخدمة في قياس الفقر إضافة إلى المعلومات المستخلصة من تحليل السياسات.

وتعتمد محتويات وتركيبة ملامح الفقر، إضافة إلى خصوصيات تلك الدولة، على التعريف المعتمد للفقر بها. فالبنك الدولي، والذي يعتمد التعريف الضيق للفقر الذي يتركز في دخل واستهلاك الأسرة ، تقتصر ملامح الفقر على تلخيص المعلومات المتعلقة بمصادر الدخل وأنماط الاستهلاك والأنشطة الاقتصادية والظروف المعيشية للفقراء.

أما بالنسبة إلى البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، فإن تعريف الفقر يشتمل على أربعة مركبات هي: دخل واستهلاك الأسرة، الرفاه الاجتماعي، التمكين، والبيئة المؤهلة. وعلى هذا فإن ملامح الفقر التي يوصى بها البرنامج المذكور تتضمن، إضافة إلى مركب الدخل، مركبات الرفاه الاجتماعي والتمكين والبيئة المؤهلة(البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة،2006).

ويقترح البرنامج المذكور أن تعد ملامح الفقر بثلاثة خطوات رئيسة، يتم في الخطوة الأولى منها تحليل المعلومات المتوفرة عن الفقر بهدف تحديد من هم الفقراء وأين يعيشون وما هي

الخصائص الأساسية لفقرهم ولماذا هم فقراء، وذلك حسب التقسيمات الملائمة، كالتقسيم الجغرافي والتقسيم حسب النوع (الجنس) وتقسيم الحضر والريف. بينما يتم في الخطوة الثانية تحديد العلاقة السببية بين المعلومات المذكورة وأوضاع الدولة الاقتصادية والاجتماعية والمؤسسية. ويتم في الخطوة الثالثة تحديد الفقر، في المدى القصير والمدى الطويل، باستخدام المؤشرات المناسبة كالمرتبات والأجور ونسب التبادل التجاري بين الريف والحضر ومعدلات الوفيات للأطفال دون الخامسة والملكية وحق التصرف بالأرض وإمكانية الحصول على الموجودات الإنتاجية والخدمات الاجتماعية.

ثالثاً- تقييم الفقر.

يقصد بتقييم الفقر تفسير بيانات الفقر والمعلومات ذات العلاقة بالفقر، بما فيها ملامح الفقر، بهدف وضع أو إعادة النظر في استراتيجيات التخفيف من حدة الفقر. وتشمل عملية تقييم الفقر لدولة ما عدة مدخلات أهمها ملامح الفقر للدولة ومنظومة السياسات المتعلقة بالفقر، والبنية المؤسسية وفرص تمكين الفقراء والبيئة الخارجية المؤثرة عليها. فمن ملامح الفقر يتم معرفة من هم الفقراء(المزارعون، أسر العاطلين في المدن، كبار السن ... الخ)، وأين هم وما هي خصائصهم ولماذا هم فقراء؟ . ومن تحليل منظومة السياسات تحدد آثار السياسات المعمول بها بالنسبة للفقراء، بما في ذلك آثار برامج التصحيح الهيكلي في حال تطبيقها. وتستقصى السياسات والأدوات البديلة التي يتوقع أن تسهم في تحسين أحوال معيشة الفقراء والآثار المتوقعة لتغيير السياسات على استقرار الاقتصاد الكلي والنمو في المدى القصير والمتوسط والطويل. فمن خلال مراجعة الإنفاق العام يمكن التعرف على حجم الإنفاق الذي يستفيد منه الفقراء من حيث نسبته وآثاره على مستويات معيشتهم ومصادره ومدى كفاءته وفعاليته، وبناء عليه، يمكن وضع سبل لتطوير الإنفاق العام على نحو يكفل تحسين مستويات معيشة الفقراء بما في ذلك إعادة النظر في النظام الضريبي وتقليص الهدر وحماية الفقراء من آثار الإجراءات التقشفية للموازنة العامة. وعن طريق تحليل البنية المؤسسية يمكن التعرف على هيكلية تنفيذ البرامج وإيصال الخدمات ونقاط الاختناق فيها (التصميم، المشاركة الموارد المتاحة ... الخ) ومن ثم اقتراح سبل تحسين آثارها على الفقراء. وبدارسة الفرص المتاحة لتمكين الفقراء يمكن الكشف عن المعوقات التي تقف بوجه مشاركتهم في اتخاذ القرارات السياسية والاجتماعية الاقتصادية وحصولهم على الخدمات والقروض وامتلاكهم للأصول، وبالتالي تحديد الوسائل التي من شأنها إزالة هذه المعوقات أو التخفيف منها. ومن تحليل البيئة الخارجية يمكن التعرف على العوامل التي تساهم في توليد الفقر وتنعكس سلباً على خصائصه. وفي ضوء ذلك يمكن وضع سياسات للتخفيف منه أو إعادة النظر في السياسات المعمول بها لزيادة فعاليتها في مواجهة الفقر. وينطوي تقييم الفقر على مدلولات وانعكاسات سياسية. وعليه فإن مدى ما يلقاه

من قبول من قبل متخذي القرار يعتمد على الحصانة للقائمين بإعداده، وهو الأمر الذي يقتضى تحقيق الموازنة فيما بين الموضوعية في إظهار نتائج التحليل، من جهة، وأسلوب عرضها، من جهة أخرى. فهناك العديد من التعابير التي تنطوي على مضامين سياسية عميقة، كالفقر ومستويات المعيشة والتفاوت والاستبعاد الاجتماعي، تتطلب عناية خاصة عند استخدامها.

وينبغي أن يركز تقييم الفقر على الاهتمامات الرئيسة ذات العلاقة بالفقر وأن يتم فيه تحليل الحلول البديلة وتقديم المقترحات بشأن تطبيق التغييرات المطلوبة. وتختلف محتويات وتركيبة تقييم الفقر من دولة لأخرى . فكلما كانت البيانات المتعلقة بالفقر أقل توفراً كلما يكون تقييم الفقر نوعياً أكثر منه كمياً. وكلما كان الالتزام بتخفيف الفقر أضعف في الدولة كلما يتعين على تقييم التركيز على اتجاهات وأسباب الفقر والتفاوت وعلى التكاليف والآثار الأخرى المترتبة على ذلك في المستقبل البعيد، إذا لم تتخذ أية إجراءات للتدخل في الوقت الحاضر.

وينبغي أيضاً الأخذ بالاعتبار ثلاثة معايير في التوصيات التي تستخلص من تقييم الفقر، وهي درجة الآثار الإيجابية المتوقعة على الفقر ، السهولة أو الصعوبة النسبية في إحداث التغيير، وإمكانية مواجهة معارضة للتغيير لأسباب سياسية أو اقتصادية أو غيرها، ومدى الآثار الإيجابية والمحايدة والسلبية على النمو. ويستحسن أن تعرض التغيرات الموصى بها على شكل مراحل، بحيث توضع الأكثر تأثيراً منها أولاً، مع بيان ترتيب القضايا المتزامنة معها. كما ينبغي تحديد مؤشرات لقياس مدى تحقيق أهداف تحسين مستويات معيشة الفقراء لأغراض متابعة التنفيذ زمنياً. وهو أمر قد يتطلب الاستثمار في تحسين قاعدة بيانات الفقر. كما أنه من المفيد التشاور والتحاور مع المعنيين بمسألة الفقر والمسئولين عن إحداث التغيرات اللازمة للحد منه ومع المستفيدين منها حتى تكون مقبولة. ومن أهم المعنيين المشرعون وموظفي الدولة والأكاديميون وممثلي النقابات وتنظيمات أصحاب العمل والهيئات غير الحكومية والمنظمات المهنية والعاملون في الإعلام والمنظمات الدولية. إذ أثبتت التجارب العملية أن مشاركة هؤلاء في مناقشة مسألة الفقر عملية جد مثمرة في مجال صياغة استراتيجيات تخفيف الفقر، ومجال تنفيذها، إذ ليس ثمة شك من أن طرح تصورات مختلفة لمختلف القضايا المتعلقة بالفقر يساعد في الوصول إلى توافق عام في الآراء بخصوص الاهتمامات ذات الأولوية وسياقات العمل والوسائل والبرامج الواجب تبنيها حيال هذه الظاهرة ، ويعزز العلاقة بين الأنشطة المتعلقة بالفقر من خلال تبادل المعلومات حول الوسائل والمشاريع والفعاليات. ولهذه الأسباب يقوم البنك الدولي عادة بالاستعانة بعدد من الإحخائيين المحليين عند إعداد دراسة تقييم الفقر لبلد معين.

رابعاً- مراقبة الفقر.

مراقبة الفقر عملية مكملة لعلميات إعداد ملامح الفقر وتقييم الفقر ووضع السياسات الخاصة وتنفيذها. ويستفاد من هذه العملية في متابعة آثار السياسات والبرامج على الفقر وتشخيص الإجراءات التصحيحية المطلوبة للتعامل مع مواطن الخلل فيها ورفع كفاءة التطبيق، كما يمكن الاستفادة منها في أغراض تطوير البيانات ذات العلاقة بالفقر فهي تكشف عما يعترى تلك البيانات من تعارض وفجوات ونقص في الدقة والتفصيل. وينبغي أن تحدد مؤشرات مراقبة الفقر في بداية مرحلة إعداد أي مشروع للتخفيف من الفقر إذ يساعد ذلك في تحديد أهداف المشروع بدرجة أعلى من الدقة وفي الوصول إلى مشروع أفضل تصميماً، وتقضي تعليمات البنك الدولي اختيار مؤشرات أداء أساسية لكل مشروع. وقد اقترحت مجموعتين من مؤشرات أداء المشاريع فيما يخص الفقر هي :-

1. مؤشرات دخول الفقراء: نسبة الفقر، فجوة الفقر، شدة الفقر، أجور غير الماهرين (حضر وريف)، توقير فرص العمل، البطالة، الرقم القياسي لأسعار المستهلك، أسعار(أو الرقم القياسي لأسعار) المنتجات الزراعية، نسب التبادل التجاري بين الريف والحضر، نسبة إنفاق الأسرة على الغذاء والقيمة المضافة في قطاع الزارعة.

2. مؤشرات توفير الخدمات الاجتماعية: الإنفاق العام وزمن الوصول إلى خدمات الصحة والماء والسكن والتعليم، إضافة إلى مؤشرات متخصصة بالنسبة لكل واحدة من هذه الخدمات يبلغ عددها (15) مؤشراً بالنسبة للصحة ومؤشر واحد بالنسبة للمياه وثلاث مؤشرات بالنسبة للسكن و(9) مؤشرات للتعليم.

ولمراقبة الفقر في المناطق الريفية في الدول النامية، في حال عدم توفر مؤشرات مباشرة عن الفقر، يمكن الاستعانة بالبيانات الاقتصادية الدورية المتوفرة لاستخلاص مؤشرات تقريبية تعكس التغيرات الزمنية في نسب الفقر. أهم تلك المؤشرات حصة الفرد من سكان الريف من الإنتاج الزراعي، معدلات الأجور الزراعية الحقيقية، وأسعار المواد الغذائية الحقيقية أو النسبية، كما ويمكن اعتماد مؤشرات إضافية تعكس أوضاعاً معينة، منها أسعار المنتج الحقيقية للمحاصيل التقديرية ومدى انتشار سوء التغذية. وهناك العديد من المسوحات التي يمكن توظيفها كأدوات لمراقبة الفقر، منها مسح قياس مستوى المعيشة ومسح الأولوية ومسح الأسرة الديموغرافي والصحي ومسح تقيم المستفيدين ومسح المراقبة الموقعية ومسح التقييمات السريعة ومسح التقييمات السريعة بالمشاركة، ولكل واحد من هذه المسوحات مزاياه ونقاط ضعفه من حيث الدقة وتعدد الاستخدامات(متعددة، تفصيلية، جغرافية، دولية) والكلفة ودور الجهات المحلية.

3. قياس الفقر بنوعية المؤقت والمزمن وتحديد أسباب كل منها وتشخيص السياسات الأكثر فعالية لمواجهة كتل نوع.

4. المقارنة بين التغيرات الحاصلة في دخول الشريحة الداخلية الدنيا من السكان مع ما يقابلها بالنسبة لبقية الشرائح الداخلية، وبالتالي تحديد ما إذ كان نمو الدخل على المستوى القومي هو لصالح الأغنياء على حساب الفقراء أم العكس.

5. تضمن بعض الجوانب أو القضايا ذات الصلة بالفقر أو التأكيد عليها، ومنها قضية النوع (الجنس) وأثار تطبيق برامج التصحيح الهيكلي.

6. استخدام طرق مختلفة ومؤشرات بديلة للتعامل مع بعض حالات نقص البيانات. ومن الأمثلة عن هذه الحالات: وجود ثغرات زمنية في البيانات، البيانات ليست تفصيلية على مستوى فئات السكان، لا يمكن توفير البيانات من مسح متكامل للأسرة وإنما يمكن ذلك عن طريق مسح تقييمي سريع، لا تتوفر بيانات من أي من مسوحات الأسرة.

7. قياس حدود الثقة لمؤشرات الفقر، ومن ضمنها خط الفقر ونسبة الفقر وفجوة الفقر وشدة الفقر واختبار تلك المؤشرات إحصائياً.

8. اختبار مصداقية المقارنة، فحيث أن قياس الفقر ينطوي على اجتهادات وأخطاء ونقاط ضعف أخرى تحد من دقته، قد يستخلص من المقارنات المباشرة لمؤشرات الفقر، بما في ذلك المقارنة بين نسبتي الفقر في فترتين مختلفتين، استنتاجات خاطئة، الأمر الذي يستلزم إخضاع عملية المقارنة إلى الاختبار للتحقق من أن الاستنتاجات المستخلصة منها تعكس الواقع فعلاً وليست ناتجة عن أخطاء أو عدم انسجام المقارنة أو إشكاليات أخرى، وقد طوّرت بعض الطرق الاحتمالية لهذا الغرض.

خامساً- رؤية متكاملة لتعريف الفقر في المجتمع الليبي.

إن منظورات الفقر عديدة وذات جوانب متنوعة، منها الفقر المادي وهو عدم توفر ضروريات الحياة مثل الغذاء والملبس والمسكن، والفقر الاجتماعي وهو نقص إشباع الحاجات الضرورية التعليمية والصحية، والفقر الثقافي وهو أسلوب حياة مميز ينظم حياة الفقراء وسلوكهم، والفقر النفسي الاجتماعي الذي يرتبط بالضغوط النفسية والاجتماعية.

وإذا كان الفقر هو نقص الدخل، فإن له جوانب أخرى متداعية عليه، مثلاً: وجود فرد جائع رث الثياب، بلا مأوى، وكل غرائزه تشعره بالحاجة الشديدة للغذاء، وهو يشعر بأقصى درجات

قسوة الطبيعة من الظلمة والحر والبرد، ينام بالعراء، وهو خائف وحيد، وغير محمي، وغير آمن لا يشاركه أحد، مهمش من الآخرين، فالحاجة إلى الشعور بالأمن المادي والنفسي والاجتماعي ضرورة مهمة محددة للفقر، لا تقل أهمية عن الغذاء الذي يلزم للبقاء(الزقوزي،2010: 191).

إن الفقر سلسلة متضامنة مع بعضها البعض تشكل مسبباته ومظاهره، نواتها نقص الدخل، وهو كل ما تقدم، وهو سوء التغذية، والمظهر غير اللائق في الملبس، والرعاية الصحية المتدنية، أو المفقودة، هو الأمية، وانخفاض التعليم، وانحسار فرص الحصول عليه هو البطالة أو العمل غير المناسب، وعدم وجود من يضمنه هو فقدان المسكن، أو المسكن المتدني، والبيئة السكنية المتدهورة.

سادساً- من هم الفقراء في المجتمع الليبي.

الفقراء في المجتمع الليبي، هم الذين يعانون من نقص الدخل، والذين لا يستطيعون تأمين الدخل اللازم لإشباع الاحتياجات، والذين لا يستطيعون توفير الاحتياجات الأساسية للعيش اللائق، والذين تتدني بعض الخصائص المعيشية لديهم كالسكن أو التعليم أو الصحة أو العمل، والذين يشعرون بالدونية والإحباط، وينقسم هؤلاء إلى قسمين: القسم الأول الأشد فقراً " العوز"، والقسم الثاني الأقل فقراً " الاحتياج "على النحو التالي:

1- الأشد فقراً (العوز)

هم أولئك الذين تقل دخولهم عن خط العوز (الفقر المدقع) الذي تم تحديده بـ 336 د.ل، ويعجزون عن سد الاحتياجات الأساسية من الغذاء والملبس والمسكن، ويطلق عليهم المعوزون أو المدقعون، ويشملون:-

1- العاملين بالقطاع العام من الدرجات الوظيفية الدنيا، والخاضعين لقانون 15 للرواتب لسنة 1981.

2- متلقي الاعانات من أصحاب المعاشات الأساسية والمعاشات الضمانية.

3- المتقاعدون، والعاطلون عن العمل، والمسرحين من الوظيفة العامة، والذين تم الاستغناء عن خدماتهم في القطاع العام، والعاملين بصورة مؤقتة بالقطاع غير الرسمي من ذوي المهن الهاشية، كالباعة الجوالون، ومصلحوا الأحذية أو الخفراء.

4 -النساء المعيلات للأسر، وهن الارامل والمطلقات والمنفصلات، والزوجات المهجورات، وزوجات المعاقين أو العاجزين كلياً أو جزئياً، والنساء اللاتي لم يتزوجن ويعلن الوالدين، أو الاخوة، وزوجات المرضى بمرض المصابون مزمن، وزوجات المحكومين المسجونين، وزوجات المتعاطين، وزوجات العاطلين عن العمل.

2- الأقل فقراً (الاحتياج)

أولئك الذين تتجاوز دخولهم 336 د.ل، وتقل عن 416 د.ل، ويعجزون عن سد الاحتياجات الاساسية من الغذاء والملبس والسكن والتعليم والصحة والنقل وسلع وخدمات أخرى بمستوى العيش اللائق، ويشملون: العاملون بقطاع الدولة من الدرجات المتوسطة، والعاملون بالقطاع الخاص من محدودي الدخل.

سابعاً- أساليب وطرق قياس الفقر.

لما كان المقصود بالفقر، بمفهومه العام المبسط، هو انخفاض مستوى المعيشة، اعتمدت المحاولات الأولى لقياس الفقر على مؤشرات مباشرة عن القدرة الداخلية أو الاستهلاكية للأسرة ، وفي مقدمتها مؤشرات إجمالي دخل أو إنفاق الأسرة أو الفرد وحصة الوحدة الاستهلاكية من الإنفاق ونسبة الإنفاق على المواد الغذائية وحصة الفرد من السعرات الغذائية. إلا أن أساليب قياس الفقر شهدت مؤخراً تطوراً كبيراً، فظهرت أساليب عديدة أهمها :-

1. **أسلوب خط الفقر**: تعتمد منهجية هذا الأسلوب على تقسيم المجتمع المعنى إلى فئتين: فئة الفقراء وفئة غير الفقراء، وذلك عن طريق ما يدعى بخط الفقر، وعلى أساس خط الفقر تقدر قيم منظومة من مؤشرات الفقر، أهمها نسبة الفقر وفجوة الفقر وشدة الفقر، وهذا الأسلوب هو الأسلوب الأوسع استخدماً لقياس وتحليل الفقر ومطبق في معظم الدول العربية. ويتطلب تطبيق خط الفقر توفر بيانات ملائمة عن نفقات أو دخول الأسر.

2. **أسلوب الحاجات الأساسية غير المشبعة:** يعتمد هذا الأسلوب على الملاحظة المباشرة لواقع إشباع الحاجات الأساسية بدلاً عن الاعتماد على القدرة الداخلية التي تؤهل الأسرة لإشباع تلك الحاجات كما في أسلوب خط الفقر. ويمتاز هذا الأسلوب، بالإضافة إلى شموله الحاجات الأساسية التي لا تعتمد على دخل الأسرة ، في أن البيانات المطلوبة لتطبيقه أكثر توافراً ودقة مقارنة بأسلوب خط الفقر، فأسلوب الحاجات الأساسية يمكن تطبيقه باستخدام بيانات التعداد العام للسكان أو مسوحات الأسرة عموماً، دون الحاجة إلى بيانات مسوحات نفقات ودخل الأسرة أو إلى بيانات تفصيلية عن الإنفاق والدخل من مصادر أخرى.

3. **أساليب أخرى لقياس وتحليل الفقر**: ومن أهمها الاسلوب الاجتهادي وأسلوب المؤشرات المؤسسية وأسلوب المؤشرات والأدلة وأسلوب النماذج. ومن أهم التطبيقات الحالية لهذه الأساليب دليل الفقر البشري المعتمد في قياس الفقر ضمن تقرير التنمية البشرية العالمي الذي يصدر سنوياً عن برنامج الأمم المتحدة الإنمائي(UNDP).

4. **مجالات أخرى ومن بينها وسائل الاعلام**: لغرض التوعية بقضية الفقر وكسب الدعم لمواجهتها، والجامعات ومراكز البحث العلمي، لغرض تطوير منهجيات جمع بيانات وقياس الفقر واللامساواة والتعمق في تحليلها.

وعليه تعد البيانات والمقاييس المتعلقة بالفقر ضرورية ومهمة في مجالات عدة من أهمها تلك المتعلقة بمسألة التوعية بقضية الفقر وكسب الدعم لمواجهتها والتعرف على آثار سياسات الدولة والتأثيرات الخارجية والعوامل الأخرى على الفقر، ومن ضمن ذلك ما يتعلق ببرامج التصحيح الهيكلي والتجارة الخارجية وسعر الصرف ووضع وتحليل السياسات ذات الصلة بالفقر واستطلاع الأوضاع قبل المباشرة بتنفيذ البرامج المتعلقة بالفقر ومراقبة تطور الفقر وخاصة فيما يتعلق بآثار السياسات والبرامج المعمول بها للتخفيف من حدته، والإنذار المبكر لحالات الفقر والمجاعة ولأغراض الدراسة والبحث العلمي في مسألة الفقر والعمل علي تنفيذ هذه السياسات والبرامج.

المراجع.

1- البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير اجتماعات القضاء على الفقر وسبل العيش المستدام في الدول العربية، دمشق 28-29 فبراير،1996.

2- البرنامج الإنمائي للأمم المتحدة، تقرير التنمية البشرية، نيويورك، 2006.

3- البنك الدولي، تقرير التنمية البشرية في العالم، نيويورك ،.2001

4- الجوهري، محمد، دراسة في الأنثروبولوجيا الحضرية، الطبعة الأولي، الإسكندرية، دار المعرفة الجامعية، 1991.

5- الزقوزي، مفيدة خالد، الفقر المفهوم والأبعاد ومنهجية القياس: رؤية لمفهم الفقر، مجلة الجامعة المغاربية، العدد التاسع،.2010

6- كريم، كريمة، تعريف محدودي الدخل في مصر، القاهرة، 1988.

7- حجازي، عزت، تعريف محدودي الدخل في مصر، القاهرة، 1991.

8- مدكور، إبراهيم، وآخرون، معجم العلوم الاجتماعية، القاهرة، الهيئة المصرية العامة للكتاب،1975.

5- مارشال، جوردان، موسوعة علم الاجتماع، ترجمة نخبة من الأساتذة المصريين، المجلد الثالث، الطبعة الأولي، القاهرة،2000.

الاجراءات الاستعمارية الرومانية لإحكام السيطرة على منطقة المغرب القديم خلال القرنين الاول والثاني الميلاديين

د. موسى معمر زايد
مدرس الحضارة اليونانية والرومانية
كلية الآداب والعلوم ترهونة – جامعة الزيتونة

من أجل السيطرة على منطقة المغرب القديم، وبعد ان تمت ازاحة العدو التاريخي لهم في المنطقة عمل الرومان على احتواء المناطق المهمة من الممتلكات القرطاجية، وقاموا بتأسيس ولايات رومانية بها لتحقيق أهدافهم الاستعمارية، فقامت ولاية أفريقيا على أنقاض المدينة القرطاجية وما جاورها، في حين تركت باقي المناطق الداخلية تحت حكم المملكة النوميدية مؤقتاً, أما إقليم المدن الثلاث الذي كان تابعا لقرطاجة فتم ضمه إلى ولاية نوميديا بناء على قرار لجنة مجلس الشيوخ الروماني قبيل تدمير قرطاجة (عبداللطيف البرغوثي، 1971،ص347) , وعلى رغبة قادة المملكة النوميدية حلفاء الرومان في للاستيلاء على هذا الإقليم ذي الأهمية الاقتصادية الكبيرة (Romanalli.P, 1925. p .10).

وقد تمتعت مدن الإقليم خلال فترة الحكم النوميدي بحرية محدودة في إدارة شئونها المحلية، حيث استمرت في ادارة شئونها السياسية والادارية حسب النظم البونية، وكذلك في علاقاتها الخارجية حيث اصبحت تلك المدن تتمتع بعلاقات تجارية واسعة الامر الذي زاد من نشاطها وحيويتها.(عمار محجوبي،1985م، ص73)

كما قامت المدن الثلاث بعقد اتفاقيات صداقة وتحالف مع الرومان، ففي حوالي سنة 111ق.م قامت مدينة لبدة الكبرى بعقد معاهدة تحالف وصداقة مع روما، وربما كانت مدينتا ويات وصبراته قد قامت هي الاخرى بعقد اتفاقيات مماثلة (عبداللطيف البرغوثي،1971م، ص345) ،وبناء على ذلك أصبحت هذه المدن مصنفة ضمن المدن الحليفة للرومان، ونتيجة لهذا السلوك السلمي لم تدخل القوات الرومانية إقليم المدن الثلاث إلا في حوالي سنة 106ق.م، عندما استنجدت مدينة لبدة الكبرى بالحامية الرومانية المتمركزة في الولاية الأفريقية على إثر حدوث اضطرابات وفوضى داخل المدينة الامر الذي استدعى دخول قوات عسكرية لحل هذه الازمة، وتمت السيطرة على الموقف واستعادة الامن والاستقرار في المدينة بعد فترة وجيزة (احمد محمد انديشة،1990،ص60).

واستمرت مدن الإقليم على ما هي عليه حتى قيام الحرب الأهلية الرومانية بين يوليوس قيصر وبومبي (Romanalli.P, 1925. p .16)، وفي أيام تلك الحرب استضافت مدينة لبدة قوات بومبي وأنصاره ومهدت لهم الطريق للزحف على الولاية الرومانية، ولكن النصر لم يكن حليفاً تلك القوات، حيث استطاع قيصر أن ينتصر على بومبي في معركة رأس الديماس" ثابسوس" (في تونس الحالية) (حمادي بن حماد،1979، صـ30) ، وعلى إثرها قام قيصر بالعديد من الإجراءات الانتقامية، منها معاقبة المدن التي وقفت إلى جانب أعدائه, كمدينة لبدة الكبرى التي أنزلت مرتبتها من مدينة حليفة إلى مرتبة المدينة التابعة لروما (Haynes, D.E.L.1959.p.34) ، وفرض عليها ضريبة سنوية كبيرة مقدارها حوالي ثلاثة ملايين رطل من زيت الزيتون (رجب عبد الحميد الاثرم، 1998،ص 207), وكان لمدينتي ويات وصبراته نفس المصير حيث تم إنزال مرتبتهما إلى مدن تابعة للرومان، وربما كانتا مشتركتين مع لبدة الكبرى في دفع الغرامة أيضا (عبد الحفيظ الميار،2001م،ص 316) . ومن بين الإجراءات التي اتخذها قيصر في هذا السياق أنه قام بضم مملكة نوميديا وحولها إلى ولاية رومانية عرفت بولاية أفريقيا الجديدة *Africa Nova* وعين المؤرخ سالوست *Sallust* حاكماً عليها (عبداللطيف البرغوثي، 1971، صـ346) ، وهكذا ومنذ ذلك التاريخ أصبح إقليم المدن الثلاث جزء من أملاك الدولة الرومانية، وعندما اعتلى اوكتافيوس عرش روما عمل على استقرار دعائم حكمه؛ فبعد انتصاره على منافسيه في معركة أكتيوم سنة 31ق.م، أصبح الحاكم الوحيد في الدولة الرومانية، وشرع في تنظيم الشؤون الإدارية والعسكرية، وشؤون الحكم داخل الدولة (موسى معمر،2014،ص29)، وبناء على ذلك تم تقسيم حكم الولايات بين الإمبراطور ومجلس الشيوخ، فكانت الولايات التي تحتاج إلى حماية عسكرية تحت إشراف الإمبراطور مباشرة، أما الولايات التي لا تحتاج إلى حماية عسكرية فكانت تحت إشراف مجلس الشيوخ (Strapo,XVII, 3.25)، وقد شملت تلك الإجراءات الولايات الرومانية في شمال أفريقيا، فقام بدمج ولاية أفريقيا القديمة*Africa Vetus* التي تم إنشاءها عقب تدمير قرطاجة سنة 146ق.م، وولاية أفريقيا الجديدة *Africa Nova* التي أقيمت في عهد قيصر في سنة 46ق.م، على حساب مملكة نوميديا في ولاية واحدة أطلق عليها اسم ولاية أفريقيا البروقنصلية *Provincia Africa Proconsularis*. وأُسند الحكم فيها إلى موظف برتبة بروقنصل "*Proconsul* "[⊗]، الذي حكم باسم مجلس الشيوخ وقد امتدت حدود هذه الولاية شرقاً في عهد الامبراطور أغسطس، إلى مذبح الاخوين فيلاني(مدينة سرت الحالية) (عبد الكريم فضيل الميار،1973،ص49)

[⊗] " البروقنصل : لقب اطلقه الرومان على حكام الولايات بصفة عامة في عصر الجمهورية وفي العصر الامبراطوري اصبح هذا اللقب يطلق على حكام الولايات التابعة لمجلس الشيوخ الروماني فقط " .

أما منطقة موريتانيا فكانت تنقسم إلى جزئين موريتانيا الغربية "الطنجية"، وموريتانيا الشرقية "القيصرية"، فلم تصلها الجيوش الرومانية، بل عمل الرومان على أن تبقى هذه المنطقة تحت أنظارهم ومراقبتهم الدائمة، حيث أقاموا فيها العديد من المستعمرات وعهد اكتافيوس إلى الملك جوبا الثاني بحكم هاتين الولايتين بعد دمجهما في ولاية واحدة وهي ولاية موريتانيا (مفتاح احمد الحداد 2003، ص 47).

وأوكلت مهمة الدفاع عن هذه الولايات إلى الفرقة الأوغسطية الثالثة بالإضافة إلى العديد من الفرق المساعدة، ووضعت هذه القوات تحت إمرة حاكم الولاية الذي كان القائد العسكري لها (احمد توفيق المدني،1986،ص95) ، كما شجع الإمبراطور أغسطس الهجرات الرومانية إلى منطقة الشمال الأفريقي[⊗]، حيث قام ببناء الكثير من المستوطنات منها لقدماء المحاربين ومن الذين تم تسريحهم من الجيش حسب التنظيم الجديد، وكذلك طبقات أخرى من المجتمع الروماني في إيطاليا، وتميزت مواقع هذه المستوطنات بأنها بنيت في مواقع استراتيجية كالمناطق الزراعية، ومناطق سهول نهر مجردة والأماكن التي تشرف على الطرق والممرات الهامة التي تربط مقرات الكثافة السكانية وكذلك قام أغسطس باستكمال بناء مدينة قرطاجة التي بدأها قيصر(موسى معمر،2004،ص32)، حيث يذكر ابيانوس بأن أغسطس قد أرسل الكثير من المستوطنين الرومان للعمل على إعمار قرطاجة التي أصابتها لعنة الدمار فيما سبق (Appianus,Ixx.136)، واستكمالا للسيطرة الرومانية على المنطقة قام أغسطس بتشييد مقر لإقامة جنود الفرقة الأوغسطية الثالثة المرابطة في هذه الولاية بمدينة أميدره "Ammaedara" (حيدرة الحالية)، وكذلك ربط تلك المستعمرات والمناطق التجارية المهمة ومقر الفرقة الأوغسطية بشبكة من الطرق (Baradaz, J., 1949. p.151) .

ونتيجة لعمليات الاستيطان الكبيرة وطرد السكان المحليين من أراضيهم الزراعية والرعوية ومصادر قوتهم اليومي، حدث تذمر بين السكان الذين ضاقوا ذرعا بأساليب الاحتلال مما أدى إلى قيام العديد من الثورات التي كادت أحيانا أن تعصف بالوجود الروماني في المنطقة، والتي كان من نتائجها إضعاف القدرات العسكرية الرومانية، وكذلك خلخلة النظام الاقتصادي في روما الذي كان معتمدا على الصادرات الأفريقية من المنتجات الزراعية والزيوت، وقد عجزت الفرقة الأوغسطية الثالثة في بعض الأحيان عن القيام بدورها في ردع تلك الثورات والمحافظة

⊗ الجدير بالذكر ان الهجرات الاستيطانية الرومانية إلى شمال افريقيا بدأت منذ عصر مبكر إي منذ بداية الاحتلال الروماني

كما شجعت اصلاحات جايوس جراكوس 122ق.م وفود هذه الهجرات إلى هذه المنطقة ، ثم اصدر القنصل جايوس ماريوس قانونا بعد انتصاره على يوغرطة في عام 105 يقضي بمنح قدماء المحاربين والذين اشتركوا في هذه الحروب قطعا من الاراضي في افريقيا Livy.XXX.,9 ، ووصلت إلى ذروتها في عهد يوليوس قيصر الذي وزع الكثير من اراضي قرطاجة على جنوده المنتصرين وخاصة المسرحيين منهم Dio cassius, Xiiii,14

على الآمن والنظام، مما استدعى الرومان إلى طلب الإمدادات العسكرية من روما، التي بعثت بالعديد من الفرق للمساندة، وأهم تلك الثورات ثورة الزعيم النوميدي تكفاريناس التي حدثت فيما بين 17-24م ، حيث استطاع هذا الثائر أن يجمع حوله العديد من القبائل المتذمرة من السيطرة الرومانية، والتي سلب الرومان أراضيها الزراعية وعلى رأسها قبيلة الموسولامي (Desanges, J. 1970.p.41)، التي كانت العصب الرئيسي لهذه الثورة والتي كانت تقيم في منطقة نوميديا، كما ساندته قبائل المور والكينيثي، ثم انضمت اليه قبيلة الجرامنت القوية التي كثيرا ما أقلقت الرومان بهجماتها المستمرة جنوب الساحل الليبي، وكذلك قبائل المور التي ثارت على نظام الحكم في موريتانيا (Tacitus,*Ann*.. II,52) ، وفي عام 17م اشتبك تكفاريناس مع الرومان في العديد من المواقع بمنطقة نوميديا، ولكنه هزم على يد الوالي *Gamillus Marcus* إلا أن هذه الهزيمة لم تضعف الثوار الذين سرعان ما قاموا بالردود الموجعة للقوات الرومانية، حتى انهم استطاعوا السيطرة على بعض المناطق من الإقليم، وقد أرغمت هذه الثورة االرومان على استدعاء الفرقة الأسبانية التاسعة *L.IX Hispana* من بانونيا لدعم الجيش الروماني في المنطقة، واستمرت هذه الثورة حتى عهد الوالي دولا بيلا *P.Cornelius Dolabella* الذي استطاع هزيمة الثوار، والتغلب عليهم بعد مقتل قائدهم تكفاريناس وآسر ابنه في منطقة *Auzia* أوزية (سور الغزلان) في سنة 24م (شارل أندريه جوليان،1975 ، ص181).

وبعد هذه الحرب حدث تغير في هيكلية النظم الدفاعية الرومانية، حيث تم التخلي عن المخيمات والمعسكرات المؤقتة، وبادر الرومان ببناء حصون ثابتة، وإعداد فرق متحركة مدربة على حروب الصحراء، فقد أصبحت هذه الحدود تتكون من خطوط دفاعية دائمة قائمة على حصون عسكرية، ومساكن، ومزارع يقيم فيها الجنود ولها اكتفاء ذاتي. (Garham,1979, p.57) وكانت من مهامها مواجهة القبائل المحلية والإنذار المبكر حتى تصل الإمدادات الرئيسية من الجيش النظامي(Elmayer,A.F,1985, p84) ، وقد أدت هذه السياسة إلى استحداث تجمعات سكانية مستقرة ازدهرت مع مرور الزمن ونمت مكونة مراكز حضارية مهمة كمنطقة ما قبل الصحراء في إقليم المدن الثلاث التي أصبحت من أهم المناطق استراتيجياً واقتصادياً، والتي أصبحت عصب الحياة الرئيس لمدن الساحل الليبي خلال القرون الميلادية الثلاث الأولى.(Dio-Cassius,LIX ,25)

وفي عهد الإمبراطور كاليجولا Caligula 37-41م تم سحب قيادة الفرقة الأوغسطية الثالثة من سلطات الوالي وإسنادها إلى قائد عسكري Legatus ، وعمل على فصل السلطة المدنية عن السلطة العسكرية، كما قام هذا الإمبراطور بتوجيه أنظاره نحو موريتانيا فقام باستدعاء

حاكمها بطلميوس إلى مدينة روما حيث أُعدم هناك[⊗]، وتم احتلال المنطقة عسكرياً في حوالي سنة 40م (ل . لاكرو،1986،ص 146).

ونتيجة لقيام العديد من الثورات فيما بين 40-43م في منطقة غرب نوميديا وموريتانيا استدعى وجود قوات كبيرة لحفظ الأمن مما أضطر الإمبراطور كلاوديوس41-54م، إلى الاستعانة بالفرقة المقدونية الرابعة، والفرقة الجرمانية العاشرة.(Graham.W.P.108) ، وفي هذه الفترة أيضا قرر الإمبراطور كلاوديوس تقسيم موريتانيا إلى قسمين كما كانت سابقا موريتانيا الطنجيه، وموريتانيا القيصريه، وقام بتعيين والي على كل واحدة، وذلك لمحاولة إحكام السيطرة على القبائل المحلية والحد من تحركاتها وتمردها (Courtois ,C., 1955, p.135), إلا أن هذه القبائل آثرت الزحف جنوباً في الصحراء بعيدا عن مناطق الوجود الروماني، ولكنها استمرت في مهاجمة المواقع الرومانية المتقدمة من حين إلى أخر، وبعد وفاة الإمبراطور نيرون 54-68م سادت فترة من الاضطرابات والمنازعات في روما تعاقب خلالها ثلاثة من الأباطرة، وتأثرت منطقة الشمال الأفريقي بهذه الأحداث حيث كان من نتائجها إعلان قائد الفرقة الأوغسطية الثالثة كلوديوس ماسر Coldius Macer نفسه إمبراطوراً (عمار محجوبي،1986، صـ100)، ولكنه سرعان ما قتل على يد أحد اعدائه، وخلفه فالريوس فستوس الذي كان مؤيدا للإمبراطور فسباسيان، وقد استغلت لبدة الكبرى هذا الصراع وقامت بالعديد من الغارات على مدينة ويات القريبة منها الأمر الذي جعل الأخيرة تستغيث بالجرامنت الذين سرعان ما وصلوا إلى المدن الساحلية، وحاصروا لبدة حيث قاموا بتخريب المناطق الزراعية المحيطة بالمدينة (Mattingly,D.J.,1995, p .53) ، ولكن هذا الاندفاع الجرامنتي قوبل بردة فعل سريعة من الجانب الروماني، حيث استطاع القائد فستوس بمساعدة مدينة لبدة هزيمة الجرامنت (Daniels ,C.M.,1970 ,p.22) ، وعلى إثرها قام هذا القائد بحملة عبر الصحراء لملاحقة الجرامنت وإخضاع مناطقهم للسيطرة الرومانية، وبالفعل فقد استطاعت تلك القوات الوصول الى عاصمة الجرمانتيين (محمد سليمان أيوب، 1969ف، ص46)، وبعد ذلك قام الإمبراطور فسبسيان بنقل الفرقة الأوغسطية إلى تبسه ثيفيست *Theveste* في سنة 57م، وأصبحت حيدرة " المقر السابق للفرقة الأوغسطية" مستعمرة رومانية يقيم فيها عدد كبير من الجنود المسرحين الذين أسندت إليهم مهمة مراقبة الطرق والأماكن المجاورة للمستوطنة (Abun-Nasr,Jamil.M, 1975, p .33)، وربما يرجع سبب تغيير مكان إقامة هذه الفرقة من حيدرة إلى ثيفيست هو محاولة الرومان إحكام السيطرة على المناطق المفتوحة وقطع

[⊗] - بلغ الملك بطلميوس درجة كبيرة من الثراء ، وكان شديد الاعتزاز بنفسه ، فربما كان ثراءه سببا في اغتياله (Dio-Cassius) ، في حين يرى البعض أن سبب موته هو ارتدائه العباءة الارجوانية في احتفال عام (وهى عباءة يرتديها الاباطرة الرومان في الاحتفالات الرسمية) (Suetonius) ، أو ربما كان السبب المباشر لقتله هو رغبة الامبراطور كاليجولا في الحاق موريتانيا بالاراضي الرومانية ، وهو امر غير مؤكد . OCD, p.897 .

الطريق أمام تدخل قبائل الموسولامي التي غالباً ما ناصرت الثائرين ضد الوجود الروماني, وكذلك منعها من التدخل في الصراع القائم في شرق الولاية، بالإضافة إلى ذلك أقيمت العديد من الطرق والتحصينات العسكرية، وفي وقت غير بعيد أقام الرومان معسكرا بديلاً عن ثيفست في مدينة "لمبازيس Lambaesis"، والجدير بالذكر انه تم نقل هذه الفرقة إلى مدينة ثاموجادي Timgad في وقت غير معروف ولكن بالتحديد قبل أن تنزل بمبازيس. (Leschi,1953, p.189).

ومن اجل السيطرة على الأراضي الزراعية الخصبة بمنطقة نوميديا قام الرومان بإنشاء العديد من المستعمرات التي اكتظت بالمهاجرين، ومن أهم تلك المستعمرات مستعمرة تموجادي *Thamugadi* التي تم إنشائها سنة 100م (Leschi ,L., 1949, P.221)، التي كانت تتحكم بفضل موقعها المتوسط في الممرات المؤدية إلى شمال جبال الأوراس وجنوبها، وكذلك تشرف على العديد من الأودية الخصبة، وقد تم ربط هذه المناطق بالعديد من الطرق لتسهيل عملية تنقل القوات العسكرية والإمدادات وجامعي الضرائب، كما تم إنشاء معسكر أخر يحمل اسم الإمبراطور هادريان في لامباز عند زيارته للمنطقة في سنة 128م، بعد أن تم ترحيل سكان هذه المناطق إلى منطقة موريتانيا(, وقد ركز الإمبراطور هادريان أثناء زيارته على ضرورة احتواء أراضي زراعية جديدة والرفع من مستوى الإنتاج الزراعي فيها، كما شدد على زراعة الحبوب والكروم والعمل على تشجيع الفلاحين المحليين للعمل بها، وربما أراد من هذا الإجراء أن يزيد ارتباط السكان المحليين بالأرض لكي يضع حدا لتنقلاتهم واتصالهم بالمناطق المجاورة، وكذلك ليكونوا دائما منشغلين بشئون الزراعة والفلاحة الأمر الذي من شأنه أن ينشر الآمن والاستقرار في المنطقة، وعدم العودة إلى الثورات ومهاجمة أماكن استقرار المستوطنين الرومان(Picard, 1959. p .6) .

وسائل الدفاع الرومانية في منطقة المغرب القديم :

بالإضافة الى ما سبق نستطيع القول بأن الرومان قد قاموا بالعديد من الاجراءات الدفاعية لإحكام السيطرة على منطقة المغرب القديم، وتمثلت تلك الاجراءات في منظومة اطلق عليها اسم نظم الدفاع أو ما يعرف بالليمس.

اختلف المؤرخون في تحديد المعنى الدقيق لهذه الكلمة فهناك فريق يرى أن هذه الكلمة لا يتعدى معناها الحد الفاصل بين حدود الإمبراطورية الرومانية وجيرانها (Rebuffat , R. 1985 . P.130) ، أي أنها تحوي الخط النهائي في العمق من التحصينات، أما الفريق الأخر يرى انها تعني كل ما أنشأه الرومان من تحصينات دفاعية تشتمل على الخنادق *Fossatum*، والثكنات العسكرية، والحصون، والطرق(شارل اندريه جوليان،1975، ص184)، وربما

يكون الرأي الثاني أقرب إلى الواقعية حيث أن هذه الكلمة تحوي في مضمونها نظاماً معقدا واسع النطاق لا يمكن حصره في إطار معين، وذلك لان الحد الفاصل الذي ذكر سابقا كان متغير باستمرار ولم يكن ثابتا، الأمر الذي جعل من كل هذه الحدود على مر الفترات التاريخية تسمى الليمس، حيث كان مجالها في البداية ضيقا لم يتعدى الخنادق، ثم اتسعت المنطقة فحوت على الثكنات والمعسكرات التي تم ربطها طبيعيا بشبكة من الطرق، وعندما دعت الضرورة لحماية هذه الطرق أُنشئت الحصون التي انتشرت بكثرة على طول الحدود الرومانية، عليه تُعدَ كل النشاطات السابق ذكرها حدودا في حد ذاتها يمكن أن نطلق على كل واحدة كلمة ليمس أو أن تكون مجتمعة في هذه الكلمة.

إن مفهوم الليمس بمعناه الكامل قد ظهر منذ عهد الإمبراطور أغسطس 27 ق.م– 14 م كمنظومة متكاملة تتكون من قلاع وحصون ومراكز إمداد وخطوط مواصلات لحماية المجال الحيوي للإمبراطورية وحماية حدودها بشكل فعال في وجه تحركات وضغط الشعوب البربرية، وصارت تشكل الشغل الشاغل للأباطرة المتعاقبين، وصولا إلى أن هذا الأمر قد يؤدي إلى انهيار الإمبراطورية ما لم يتم إيجاد الحلول المناسبة والفعالة له، ولكن المشكلة الأساسية التي واجهت الحكومات الرومانية في بداية عهدها لم تكن في الأساس حماية الحدود، بل السيطرة على الشعوب وحركتها داخل تلك الحدود، حيث انه يجب الأخذ بعين الاعتبار انه في نفس المناطق وعلى أطراف حدودها توجد قوى معادية للدولة الرومانية، هذه القوى التي فقدت حريتها واستقرارها، والتي طردت من أراضيها أصبحت تشكل مصدر القلق الدائم لدى الرومان، وقد أدى ذلك إلى ظهور فكرة تحصين الحدود والعمل الدؤوب من اجل الدفاع عنها وحمايتها بكل الوسائل المتاحة آنذاك (Garham, w,1979. p . 48) .

إن أول الأعمال الدفاعية التي قام بها الرومان في الولايات الأفريقية هي حفر الخنادق، ثم أتموا بعد ذلك بقية الدفاعات كلما دعت الضرورة لذلك من إنشاء المعسكرات، والحصون، ثم ربطها بالطرق لتسهيل عملية التنقل والحركة ، ولحماية هذه الطرق تم إنشاء الكثير من المواقع المحصنة والاستراحات التي كانت تخدم المسافرين وتنقلات الجيوش وكذلك لتأمين وصول السلع التجارية وحماية التجار(Gsell,S..VII, P.136) ومن أهم أعمال الدفاع والتحصين ما يلي:

1- **الخنادق *(Fussatum)*** :

أن الهدف الرئيسي من حفر الخنادق لدي الرومان هو تحديد الحدود الخارجية لأماكن السيطرة الرومانية حيث كان هذا الإجراء متبعا كإجراء تقليدي يقوم به السناتو عند احتلال إي إقليم وذلك لضبط حدوده، ومنع تسرب أي غريب إلى داخل الممتلكات الرومانية (موسى معمر،2004،ص40) .

فعندما تم للرومان القضاء على قرطاجة في سنة 146ق.م، قام السناتو الروماني بإرسال لجنة لتتولى مهمة تقرير مصير التركة القرطاجية التي آلت للرومان، وكانت نتيجتها أن أصبحت تلك المنطقة ولاية رومانية عرفت بولاية أفريقيا الرومانية *Provincia Africa* (سيد احمد الناصري،1976، ص180) ، وقد عملت هذه اللجنة على تعيين حدود الولاية وتحصينها، وقام الرومان بحفر خندق عرف باسم خندق سكيبو* *Fossa Scipionis* وبالإضافة إلى تعيين حدود الولاية كان الغرض من انشائه فصل تلك الولاية عن مملكة نوميديا، وقد كان هذا الخندق على شكل هلال تطابقت حدوده مع حدود المدينة، فيبدأ من مدينة طبرقة ومروراً على دوغا وجبل زغوان وينتهي في خليج قابس عند مدينة طبنة (محمد البشير الشنيتي,1982، ص55)، والجدير بالذكر أن هذا الخندق ظل قائماً إلى عهد الإمبراطور فسباسيان79-81 ، وظلت حدود هذه الولاية كما هي عليه إلى حوالي سنة 46ق.م عقب حروب قيصر الأهلية، حيث تم ضمها إلى ولاية أفريقيا الجديدة، وهناك العديد من الخنادق التي تم إنشاؤها في أوقات مختلفة منها خندق بازاينسيس *Limes Bszensis* الذي يقع شمال منطقة شط الغرسة ويمر بمدينة نجرين *Negrine* ومتلاوي *Metlaoui* في جنوب مدينة قفصة الحالية بتونس، وخندق مدينة زاوية التي تقع بين نوميديا وموريتانيا القيصرية، ثم خندق ثابونينسيس*Tabunensis* الذي يمتد من مدينة طبنة حتى القنطرة، ومن أبرز تلك الخنادق هو الخندق الذي يعرف حاليا باسم خندق ساقية بنت كراس في مدينة القصبة، وهو خندق جميلينسيس *Gemellensis* والذي يبلغ طوله حوالي 240كم، ويقوم بربط العديد من الواحات دوسن، القصبة، تهودة، زريبة الوادي التي تشكل حزاماً أمنياً لشمال شط الملغير والمناطق الصحراوية(شافية شارن،1983،ص197).

إن شكل هذه الخنادق وحساسية مواقعها يجعلنا نعتقد أنها لم تصمم على أنها مجرد رادع لهجمات محتملة، بل أهميتها ترجع إلى كونها تشكل حاجزا وقائيا للأراضي الزراعية ومناطق الاستقرار الروماني، وهي لا تمنع فقط المهاجمين بل إنها تمنع دخول أفراد القبائل، وتسربهم ولاسيما أولئك الذين يمتهنون حرفة الرعي، الذين كان دخولهم خطرا لا مثيل له في العبث بالمزروعات والأشجار المثمرة، وكذلك لبعض الحيوانات البرية التي تفسد المزروعات وتتلفها، وهو ما يشكل مصدر قلق كبير للمستثمرين والفلاحين الرومان، ومما يؤكد ذلك هو كثرة هذه الخنادق والتحصينات في المناطق ذات الأهمية الاقتصادية ولاسيما في منطقة نوميديا التي تعتبر من أهم المناطق في شمال أفريقيا اقتصاديا فهي تتمتع بأراضي زراعية خصبة

* - عرف الخندق بهذا الاسم نسبة إلى اسكيبو ايميليانوس(Scipio Ameilianus) وهو قائد القوات الرومانية التي دمرت قرطاجة والذي سمى فيما بعد باسكيبيو الافريقي ، كما عرف هذا الخندق باسم الخندق الملكي (Fossa Regia) . للمزيد من المعلومات حول هذا الموضوع راجع: Gsell,S.,HAAN ,op.cit , p .162 .

وكذلك وفرة مياهها والتي كانت تشكل عصب الاقتصاد الروماني في ذلك الوقت فكانت تصدر إلى روما كميات هائلة من القمح والزيت(Fentress ,E. W .B ,1979, p.134) .

2/ **الطرق الرومانية** :

لقد كانت المنطقة المغاربية قبل مجيء الرومان مليئة بالمحطات والمدن الساحلية والداخلية، وبطبيعة الحال كانت هذه المدن تمتهن التجارة فضلا عن مصادر الاقتصاد الأخرى، لذلك فقد كانت مرتبطة مع بعضها البعض بطرق رئيسية من مصر شرقا مرورا بإقليم قوريني ثم إلى إقليم المدن الثلاث ومنه إلى الأراضي القرطاجية، وكذلك كانت هناك الكثير من الطرق البرية الداخلية والتي تربط المدن الساحلية بمدن الدواخل والصحراء حتى أواسط القارة الإفريقية وبطبيعة الحال فقد كانت هذه الطرق طرق تجارية محصنة وكانت مناطق الساحل الليبي عبارة عن حلقة وصل بين منتجات أواسط القارة الأفريقية ومنتجات سواحلها، والمنتجات الأوروبية (احمد عبدالحليم دراز,2000، ص 48) ، لذلك نجد أن هذه الطرق كانت ذات أهمية كبيرة والاستيلاء عليها يعني السيطرة على التجارة ومصادر تموينها، وكانت قبيلة الجرامنت من أهم القبائل التي تمتهن التجارة وتعمل على مبادلتها بين الشمال والجنوب، حيث استطاعت هذه القبيلة بفعل موقعها الجغرافي الذي يتوسط الطرق الرابطة بين مدن البحر المتوسط من جهة ومناطق وسط أفريقيا من جهة أخرى، أن تقوم بتلك المهام التجارية على أكمل وجه، كما كان لقوة تلك القبيلة اثر بالغ في المحافظة على استمرارية التجارة ونموها (احمد محمد انديشة،1990،ص193) ، وتمثلت هذه التجارة في استجلاب الرقيق, والعاج، والأسود وريش النعام والأحجار الكريمة من أواسط القارة الافريقية، وصدروا في مقابلها من الولايات الرومانية الخمور والفخار والمنسوجات والآنية الزجاجية (عمار محجوبي، صـ503)، واستخدم الرومان هذه الطرق في بداية استقرارهم بمنطقة المغرب القديم عموما وتم تكييفها لخدمة أغراضهم المختلفة، ففي إقليم المدن الثلاث هناك العديد من الطرق التي كانت مستعملة قبل الاحتلال الروماني، واستخدمت كذلك في هذا العهد للأغراض العسكرية والمدنية، ولم يعمل الرومان على إنشاء طرق جديدة إلا في فترة حكم الأسرة السيفيرية (Goodchild, R.G, 1969 ,P.159).

ومن أهم الطرق التي استعملت في العصر الروماني الطريق الساحلي الذي تم ذكره سابقا ، وهو طريق ترابي ولم يكن مرصوفا ويربط معظم المدن الساحلية من إقليم قوريني وحتى مدينة جيجنيش *Gigthis* " التي تقع بالقرب من جزيرة جربه في تونس " وكان هذا الطريق يزخر بالكثير من مراكز الاستراحة[⊗]، التي غالبا ما كانت ذات طابع عسكري منها

[⊗] مراكز الاستراحة هي المحطات التي في الغالب كانت مناطق محصنة وكانت تستخدم للبريد وتبديل الخيول والراحة : للمزيد من المعلومات راجع احمد محمد انديشة ، 1990 , صـــ222 .

مثلا تاجولاي *Tugulus* بالقرب من منطقة رأس الأنوف، وأسبيس *Isbius* بويرات الحسون وسوبجولي *Sygolae* "زليتن" وميجرادي جيتولو "سيدي على بن نور" وبونتوس *Pontos* "الزاوية"، واساريان *Assaria* "منطقة الماية" وقد كانت هاتين المحطتين ذات طابع عسكري صرف (رمضان احمد قديدة,1978م، ص51) ، واستمرت هذه الطرق في خدمة المصالح الرومانية على طول الساحل، كما أقيمت الكثير من الطرق الداخلية والتي كانت في الأصل طرق للقوافل التجارية، حيث تم ربط مدن الساحل الليبي بالعديد من الطرق التي تتصل بالمناطق الصحراوية منها الطريق الذي ينطلق من صبراته إلى غدامس "كيدامس"، ومنها إلى عاصمة الجرامنت "جرمة" وهو الطريق الذي سلكته حملة القنصل كورنيليوس بالبوس، وهناك طريق يبدأ من ويات إلى غريان ومنها إلى مزده ثم قرزه وينتهي في جرمة (Goodchild, 1969, p.159)، وربما يكون هذا الطريق هو الذي استخدمه القائد الروماني فالريوس فستوس *Valerius Festus* اثناء مطاردته للجرامنت وهو المعروف بطريق باب رأس الحمادة ، أو "رأس الصخرة" *Praeter Caput Saxi* (Pliny , NH ,V,38) وهو طريق مختصر ولم يكن معروفا من قبل (بوفيل، 1988،ص79)، ويرى بعض الباحثين أنه إن لم تسلك الحملة الطريق الأقصر غريان- مزده فهناك احتمال بأن هذا الطريق كان يربط بين ويات وجرمه مرورا بابونجيم.(Elmayer,1997,p .72) ، ومن لبدة هناك طريق يصل عبر قرزة إلى فزان ومنها إلى وادي الآجال وجرمه (محمد سليمان أيوب،1969، ص200) ، وهو الطريق الذي سلكته حملة بالبوس في طريق عودتها من حرب الجرامنت سنة 19م، كما يوجد العديد من الطرق التجارية التي تربط المناطق الداخلية بوسط القارة الأفريقية تنطلق من كيدامس وجرمه إلى المناطق الأفريقية، والدليل على ذلك هو قيام حاكم نوميديا سبتيموس فلاكوس *Septimius Flaccus* في عهد الإمبراطور دوميشيانوس 81-96م بحملة عبر الصحراء والتي ابتعدت عن منطقة فزان بمسيرة ثلاثة اشهر اتجاه الجنوب، التي ربما وصلت بلاد السودان، والحملة الثانية قادها يوليوس ماترينوس *Julius Maternus* حوالى عام 92/91م الذي خرج من لبدة ووصل إلى جرمة ثم خرج بصحبة ملك الجرامنت بحملة ضد الأثيوبيين، حيث وصلوا بعد أربعة اشهر إلى ارض اجيسيمبا *Agisymba*[⊗] للبلاد التي يوجد فيها الكثير من الحيوانات البرية مثل الكر كدان ووحيد القرن (عمار محجوبي، ص502 ؛ عبداللطيف البرغوثي ، ص356).

كما أنشأ الرومان العديد من الطرق منها الطريق الذي انشئ في عهد الإمبراطور تيبريوس 14- 37م، ويربط لبدة بهضبة ترهونة حيث تم إنشاؤه في أيام حكم البروقنصل

[⊗]- في العادة تعرف هذه البلاد (أجسيما) بواحة أسبن (Asbine) أو بحيرة تشاد ، غير أنه لايتوفر ما يؤكد ها الرأي لأن بتولمي Ptolemy لم يشر الى هذه البحيرة ، كما أن أسبن لا يوجد بها وحيد القرن ولا يسكنها العبيد (negros) . وعليه يبقى السؤال مفتوحا حول تحديد هذا الموقع ، للمزيد من المعلومات راجع : Elmayer,A.F , TRE ,p.75-76

ل.ايليوس لاميا *Aelius Lamia* 15،16م (Goodchild, R, G., and Ward Perkins, J.M. ,1949,P.81)، وقد اتصل هذا الطريق فيما بعد بالطريق القادم من كابس تاكاباي *Tacapae* ، وهناك طريق الجبل الغربي الذي يتجه جنوب نالوت وجادو، وثينتيوس "الزنتان" ومرورا بالعوينية " أُورو" وعين ويف "ثيناداسا" ثم يمر على هضبة ترهونه حتى يصل إلى مدينة مسفي "دوغا" ومنها يتجه شرقا إلى القصبات التي ينطلق منها متوجها نحو مدينة لبده الكبرى (احمد محمد انديشة ، 1990 ،ص222). وهناك طريقان يرجع تاريخهما إلى عهد الإمبراطور تيبريوس أيضاً الأول يربط مدينة قابس بمدينة تبسه والثاني يربط مدينة قرطاجة بعنابة، وطريق يبدأ من مدينة قابس "تاكباي" إلى مدينة حيدرة , وقد أُنشئ هذا الطريق في عهد الإمبراطور أغسطس(Ganat, R, 1913, p.578) ، ومن خلال هذا الطريق عمل الرومان على احتواء الكثير من الأراضي الزراعية وللحد من تحركات القبائل المحلية وخاصة قبيلة الموسولامي التي تعتبر من الدعائم الأساسية لثورة تكفاريناس حيث كان لابد من قطع أي صلة للثوار بهذه القبيلة قام الرومان باقتطاع أجزاء كبيرة من أراضيها وضمها إلى ممتلكات الدولة الرومانية، وبنوا على جزء منها مقرا للفرقة الأوغسطية الثالثة في حيدرة أمايدرا (Broughton ,T.R.S . ,1929, P.91).

وفي سنة 100م تم إنشاء طريق يربط تبسه بتمجاد ، وفي عهد الإمبراطور هادريان 117-138 قام الرومان بمد طريقين من لمباز إلى العقبة والقنطرة وطريق من لمباز إلى تبسه ثم إلى قرطاجه (Baradez. p.155) ، وبفضل هذه الشبكة الكبيرة من الطرق استطاع الرومان التغلغل داخل المناطق الجبلية وكذلك سهلت هذه الطرق تحركات الجيوش، وضمنت بذلك سرعة وصول الإمدادات والتموين، وكذلك مكنت هذه الطرق ربط مركز قيادة الفرقة الأوغسطية الثالثة في لمباز بمقر البروقنصل في مدينة قرطاجة (Salama , P , p .27) ،وقد زودت هذه الطرق بالعديد من نقاط المراقبة والتفتيش، ولإحكام السيطرة على المناطق الزراعية والاستراتيجية قام الرومان ببناء الكثير من المستوطنات والمعسكرات في منطقة نوميديا، وتم ربط تلك المستوطنات مع بعضها البعض وبالمدن الرئيسية ومقرات الفرقة الأوغسطية الثالثة بشبكة معقدة من الطرق.

وبهذا نستطيع القول بان أول الاهتمامات التي أولاها الرومان عند دخولهم المنطقة هي إقامة شبكة الطرق المحصنة التي تعتبر من العوامل الرئيسة في المحافظة على بقائهم واستقرارهم، وكذلك الحال في منطقة موريتانيا فقد قام الرومان ببناء الكثير من المستوطنات وانشغلوا بمصادرة الأراضي الزراعية والرعوية وطرد القبائل المحلية ناحية الجنوب، وقد سعوا إلى استعمال الطرق التقليدية القديمة التي كانت تربط مناطق تواجد القبائل المحلية ، وقد عملوا على إنشاء الكثير من الحصون والقلاع على طول هذه الطرق لحمايتها ولزيادة فعالية حركة القوات

العسكرية التي كانت شبه دائمة الاشتباك مع القبائل المحلية التي فقدت أراضيها الزراعية وكذلك الرعوية (مصطفى أعشى ، ج2 ، ص138).

3- / الحصون ومقرات الجند:

عندما أصبحت أراضي قرطاجة من أملاك الدولة الرومانية، سعى القادة الرومان إلى تقوية دفاعات مدنها ، حيث قاموا بحفر خندق يضم معظم أراضي الولاية، ثم ضاعفوا من عمليات التحصين لمعظم مدن الإقليم، وعلى رأسها مدينة أوتيكا التي أصبحت عاصمة الولاية، حيث أحاطوا أسوارها بخندق عميق ودعم بأبراج عالية.(Caesar , African War.88) ، وقد بدأت عمليات التحصين هذه في عهد يوليوس قيصر الذي كلف قادة جيوشه بالعمل المتواصل لتحصين تلك المدن (مفتاح الحداد ، 2003 ، ص 33) ، كما عمل على تأمين مواد البناء اللازمة من أخشاب وحديد، والتي ربما كانت نادرة الوجود في المنطقة حيث تم استيرادها من صقلية (Caesar, 20) ، كمساهمة في بناء الأبراج والحصون في أوتيكا، كما قام قيصر بتشييد قلعة محصنة في مدينة ثابسوس *Thapsus* بالإضافة إلى العديد من الحصون الصغيرة . (ibid,40)

وبالرغم من أن تحصينات يوليوس قيصر كانت ذات طابع حربي مؤقت، إلا أنها بقيت مؤدية لأغراضها الدفاعية لفترة طويلة بعد نهاية الحرب، وزادت أهمية تلك الدفاعات عندما بدأ الرومان في إتباع سياسة الاستيطان التي أصبحت في ازدياد مطرد على مر مراحل الاحتلال، وتطلبت تلك العمليات الاستيطانية بناء الكثير من المستوطنات والمحميات والمعسكرات، والعمل على حمايتها من خطر السكان المحليين الذين سلبت روما معظم أراضيهم وأزاحتهم بالقوة إلى مناطق الصحارى والجبال الوعرة (شارل اندريه جوليان،1975، ص167).

ومن أجل حماية المستوطنين والممتلكات الرومانية قام الرومان بربط هذه المستوطنات بشبكة من الطرق الممهدة لتسهيل حركة الجيوش وتنقلات المدنيين، ولتأمينها من اللصوص وقطاع الطرق شيد الرومان الكثير من الحصون والقلاع المحصنة على طول تلك الطرق, وخاصة في الممرات المشرفة على الأودية الزراعية، ومسالك الجبال ومداخل المدن ومن أهم تلك التحصينات هي السلسلة التي أقيمت حول جبال الأوراس، وخاصة في منطقة القصبة التي تشرف على أهم وديان تلك المنطقة وهو وادي جدي(Baradez , J,1949.P.156) ، ذو الأهمية الاقتصادية العالية، وكذلك أسست في حوالي سنة 105م قلعة أدماجوريس *Admajores*، وعملت هذه السلسلة من التحصينات على إعاقة مرور القبائل وحدت من تحركاتها عبر تلك الجبال (شارل اندري جوليان،1975، ص 186).

وكذلك تم إنشاء الكثير من المعسكرات والثكنات العسكرية وخاصة التي كانت تقيم فيها قيادة الفرقة الأوغسطية الثالثة، ومن بين تلك المعسكرات وأشهرها هو معسكر لمباز الذي شيد في عهد الإمبراطور هادريان في حوالي 128م(Polybius .III.VI .27) ، ويعتبر هذا المعسكر مؤسسة عسكرية متكاملة فهو يحوى على جميع المرافق الخدمية للجنود من حمامات ومعابد وثكنات للجند ومقرات للضباط، وإسطبلات الخيول، ومخازن للغلال والسلاح Graham) (Alexander,p.106، وقد كان هذا المعسكر قوي التحصين بأسواره الضخمة وأبراجه العالية' واختير مكانه بعناية فائقة حيث بني في مكان متوسط يشرف على كل المناطق المجاورة، ويتميز أيضا بوفرة المياه التي تعتبر من أهم الحاجيات اللازمة في تلك المنشآت، وقد اعتمدت السياسة الرومانية في تلك الأثناء على عنصرين أساسيين الأول: هو ضم أراضي جديدة صالحة للزراعة في سهول منطقة الأوراس والمناطق المحيطة بها، والثاني: هو ممارسة الرقابة الشديدة والحرص على عدم تسرب القبائل البدوية داخل هذه الأراضي، ولتنفيذ تلك السياسة قام الرومان بإنشاء العديد من الحاميات العسكرية والطرق المحصنة، وكذلك قام الرومان ببناء الكثير من الأسوار كحواجز لمنع عبور السكان، وخاصة في منطقة الأوراس ذات الأهمية الاقتصادية الكبيرة، وكانت هذه الأسوار تبنى على سفوح الجبال وتمتد إلى أسفل، ومن هذه الأسوار "جدار بئر أم علي" في منطقة الغارب الذي يرجع بناءه تقريبا إلى حوالي عام 105م.(Yann Le Bohec , p. 369) .

وينبغي أن لا ننسى أيضا السواتر الطبيعية المتمثلة في جبال نوميديا والتي شكلت ثنائياً منيعاً مع التحصينات الصناعية، حيث استخدم الرومان هذه الجبال في عمليات الاستطلاع والمراقبة، والاستفادة منها كحواجز عازلة عملت على حماية واستقرار مناطق الاستيطان الروماني، وفي منطقة موريتانيا كانت أعمال التحصين تتماشى وفق سياسة الاستيطان منذ عهد يوليوس قيصر الذي عمل على بناء المستوطنات في أماكن استراتيجية، وذات أهمية اقتصادية حيث اسكن فيها الكثير من المهاجرين وقدماء المحاربين(Pliny ,V .19) .

وقد اقتصرت عمليات التحصين على المدن المأهولة بالمستوطنين, وارتبطت هذه العمليات ارتباطاً وثيقاً بالطرق التي استغلها الرومان مدنيا وعسكريا، حيث أقاموا على طولها مراكز عسكرية محصنة لمراقبة السكان والحد من تحركاتهم، وكانت هذه الطرق في المناطق الداخلية هي الحد الفاصل بين مناطق السيطرة الرومانية ومناطق نفوذ القبائل المحلية وخاصة قبيلة المور التي تمت إزاحتها إلى المناطق الجنوبية في تخوم الصحراء Benabou ,M) (29. p 1976,.

والى جانب تلك الإجراءات الوقائية والدفاعية التي استعملها الرومان من خنادق وأسوار وطرق محصنة كانت هناك طريقة أخرى لا تقل أهمية عما سبق ذكره وهي العمليات الحربية

التي كثيرا ما قامت بها كتائب الجيش الروماني لصد هجمات القبائل المحلية المتكررة، والتي كان يغلب عليها طابع التنقل والترحال عبر الأقاليم الساحلية، بحثا عن مصادر قوتها وممارسة أنشطتها الخاصة بها (مصطفى كمال عبد العليم ، 1966 ، ص65).

وقد كان تطبيق هذا الإجراء واضحاً في إقليم المدن الثلاث الذي من المرجح إنه كان خالياً من التحصينات الاصطناعية قبل عهد الأسرة السيفيرية، فيما عدا ما يعتقد أنها أسوار قديمة كانت تحيط بأهم مدنها، مثل لبدة الكبرى التي يرى بعض المؤرخين أنها كانت تحيط بها أسوار حجرية، والتي ذكرت نصاً عند غزو الجرامنت لها بأن سكان المدينة احتموا بأسوارها خوفا من الغزاة (Tacitius,IV.50)، وتشير المصادر الأدبية والأثرية إلى أن المراكز التجارية لبدة ، ويات ، صبراته كانت محمية بأسوار تحوطها منذ أيام الفينيقيين، حيث كانت هذه الأسوار تعد نظاماً دفاعياً ملائماً وناجحاً ضد البدو الذين كانوا يجهلون تماماً فن محاصرة المدن (Elmayer,A. F ., P.117)، فيما يرى بعض الباحثين أن أسوار مدينة ويات ربما تم إنشاؤها مؤخراً لحمايتها من هجمات قبائل الاوسترياني(أحمد محمد أنديشة، 1990، ص192).

وبالإضافة إلى ذلك فانه لا توجد أية تحصينات أخرى يمكن ذكرها ما عدا القلاع الصغيرة أو الحصون التي كانت منتشرة على طول الطرق في الإقليم، ولحماية هذه المدن وغيرها من أراضي الإقليم اتبع الرومان سياسة الحملات العسكرية التي سيروها إلى مصادر الخطر للقضاء عليه نهائيا، إلا أن هذا الأسلوب لم ينجح كليةً، حيث واجه الرومان العديد من القبائل القوية من بينها قبيلة الجرامنت جنوب الإقليم وقبائل الجيتولي والنسامونيس بالإضافة إلى قبائل نوميديا وموريتانيا كقبائل الموسولامي، وقبائل المور في الغرب(Strabo: XVII,III,1) .

لكن هذه السياسة الدفاعية التي اتبعها الرومان في أفريقيا خلال القرنين الأول والثاني من عهد الإمبراطورية يبدوا أنها لم تحقق أهدافها بشكل ناجح، إذ لم تقض نهائيا على أخطار الثورات والاضطرابات التي تحدث بين فترة وأخرى، حيث كان على القوات الرومانية أن تنطلق من مقرها في نوميديا وتشق طريقها عبر منطقة صحراوية، وأن تحارب في منطقة معادية ضد خصم يتبع تكتيكاً حربياً مختلفاً، لم يحصل منه الرومان على التسليم التام، ولا على خوض معركة حاسمة، وكلما زاد الرومان في طرد القبائل المحلية من أراضيها وتوجيه الحملات ضدها كلما زادت وطأة وضغط هذه القبائل في المناطق الداخلية ضد الرومان(جون رايت، 1972م ، ص52) .

لهذا شعر الرومان بضرورة التخلي عن هذه السياسة وتأسيس أو إقامة نظام من الدفاعات الثابتة في العمق، حيث لا يوجد ما يشير إلى وجود شكل لنظام دفاعي ثابت ومتماسك في إقليم المدن الثلاث حتى اعتلاء سبتيموس سيفيروس عرش الإمبراطورية الرومانية، الذي وضع نظاماً ثابتاً للدفاع عن الحدود والمناطق الداخلية بالإقليم يسمى بـ *Limes*

Tripolitanius (التخوم الطرابلسية)، وكذلك باقي الولايات في شمال أفريقيا التي كانت تعاني من ضعف في دفاعاتها الثابتة، وربما كان اعتمادها في الدفاع على القوات المتحركة، والفرق التي شيدت العديد من المعسكرات، وقد اعتمدت سياسة السفيريين على التوسع جنوبا، ثم السعي إلى تحصين تلك الحدود التي وصلوا إليها، وربطها بالعديد من الطرق التي تضمن التحكم والمراقبة بكل المناطق المتاخمة للحد الروماني(Elmyer,1997.p.123)، فقام الأباطرة الرومان بتشجيع الفلاحين ودعمهم بالمساعدات اللازمة من عبيد وحيوانات للسكن في الأماكن الحدودية، وخاصة أحواض الأودية التي أصبحت داخل نطاق الاستراتيجية العليا للدولة الرومانية، وحول العيون وفي نقاط تلاقي الطرق التجارية، حيث أصبحت المناطق الداخلية حواضر بعينها، ليس فقط تعتمد على نفسها في إنتاج الطعام بل تصدره إلى الأسواق الساحلية، وكذلك أصبحت هذه المناطق الراعي الرسمي لتجارة الصحراء، وحامي طرق القوافل التي كانت تدر أرباحا طائلة للدولة الرومانية، كما ساهمت هذه الفكرة في استقرار القبائل البدوية التي كانت تشكل خطرا دائم على حدود الولايات الرومانية، وبذلك استطاع الرومان تثبيت سلطانهم لفترة طويلة من الزمن في تلك المناطق، وساد السلام الروماني بإشراك القبائل المحلية في حفظ الأمن، وحكم المناطق الداخلية.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً/ المصادر:

1- Appian ,Roman History,(L.C.L),Translated by, T. E .Page and W.H.D.Rouse,London,1913.

2- Dio Cassius, Historia (L.C.L)Translated by E.Cary,London,1956

3- Orosius , VI , 21, 18 -

4- Pliny ,Naturale Historae , Translated by H. Rackham , London,1964

5-Strapo,Geography (L.C.L) Translated by Horace White , London,1960

6-Tacitus, Annals, Translated by J. Jackson ,London ,1970. -

ثانيا / المراجع:

1- المراجع الاجنبية :

1- Abun-Nasr, Jamil. M, Ahistory of the Maghrib.2nd edition, Cambridge Univ. Press, London, 1975

2- Baradaz, J. , Vue (Fosatum Africas) , paris , 1949

3- Benabou ,M ., La Rasistance Africaine a` la Romanisation, Paris,1976 2

4- Broughton, T.R.S., The Romanization of Africa Proconsularis , Oxford , 1929.
5- Courtois ,C .,Les Vandales et L`Afrique , Paris , 1955
6- Daniels ,C.M., the Garmantes of Southern Libya , London , 1970
7- Desanges, J. , Rome et Les Berberes , Bruxelles , 1970
8- Elmayer, A.F.Tripolitania And The Roman Empire , (47 B . C- 235 A . D), Markes Jihad Allibyin - Studies Center , 1997
9- ----------" the centenaria of Roman Tripolitania" LS,16 ,1985
10- Ganat, R ., Armee Romaine d`Afrique Militaire sous les Empereurs ,Paris ,2ed , 1913
11- Gsell,S., Histoire Ancienne de L`Afrique de North, Tom.VII,
12- Goodchild, R, G., and Ward Perkins, J.M., " the Limes Tripolitanus in the light of recent discoveries " JRS.,Vol. XXIX ,1949
13- Graham.W. , The Roman Imperial Army , London, 1979.
14- Haynes, D.E.L .,(Antiquities of Tripolitania) . Tripoli .1981.
15- Fentress ,E. W .B .,Numidia and the Roman army , Oxford ,1979
16- Leschi , L., Inscription Latine de Lambese et de Zana Libyca Alger ,T. I, 1959.
17- Leschi ,L. , Documents Epigraphiques dans le camp de Gemellae, Paris, 1949
18- Mattingly, D.J., Tripolitania , London , 1995
19 -Picard, G.C. , La Civilisation de L`Afrique Romaine , Paris , 1959
20- Romanalli , P. , Leptis Magna , Africa Italiana, Roma , 1925.

2- المراجع العربية :

1- احمد توفيق المدني، قرطاجة في أربعة عصور، من عصر الحجارة إلى الفتح الإسلامي ، المؤسسة الوطنية للكتاب ، الجزائر ، 1986م .

2- احمد عبدالحليم دراز, مصر وليبيا فيما بين القرن السابع والقرن الرابع ق.م ،الهيئة المصرية للكتاب , القاهرة ,2000م

3- احمد محمد انديشة ، التاريخ السياسي والاقتصادي للمدن الثلاث ، الدار الجماهيرية للنشر والتوزيع والاعلان ، مصراته ، ليبيا ، الطبعة الأولى ، 1993م

4- بوفيل ، تجارة الذهب وسكان المغرب القديم ، ط2 ، ترجمة : الهادي بولقمة ومحمد عزيز ، منشورات جامعة قار يونس ، 1988م

5- حمادي بن حماد ، بنزرت عبر العصور ، شركة فنون الرسم والنشر والصحافة ، تونس ، 1979م .

6- جون رايت ، تاريخ ليبيا منذ أقدم العصور ، تر ـ عبد الحفيظ الميار ورفيقه ، ط1 ، دار الفرجاني ، طرابلس/الجماهيرية ، 1972م

7- رجب عبد الحميد الاثرم ، محاضرات في تاريخ ليبيا القديم ، منشورات جامعة قاريونس ، بنغازي ، ط3 ، 1998م .

8- رمضان احمد قديدة ، نظام الدفاع في ليبيا من القرن الأول إلى القرن الخامس ، رسالة ماجستير غير منشورة ، جامعة بورتلند ستيت , 1978م

9- شافية شارن، اوضاع النوميدين في ظل الحكم الروماني، رسالة ماجستير غير منشورة، جامعة عين شمس، 1983م.

10- شارل اندريه جوليان، تاريخ افريقيا الشمالية، ترجمة محمد مزالي وعلى ابوسلامة ، الدار التونسية للنشر ،1985م.

11- عبد الكريم فضيل الميار ، قورينائية في العصر الروماني . (74ق.م-117م) ، منشورات الشركة العامة للنشر والتوزيع والاعلان ، طرابلس ، 1973م .

12- عبد الحفيظ الميار ، الحضارة الفينيقية في ليبيا ، مركز جهاد الليبيين للدراسات التاريخية ، طرابلس ، 2001م.

13- عبد اللطيف محمود البرغوثي ، التاريخ الليبي القديم من أقدم العصور حتى الفتح الإسلامي، ط1 ، منشورات الجامعة الليبية ، دار صادر للنشر ، بيروت ، 1971م.

14- عمار محجوبي، تاريخ افريقيا العام- العصر الروماني، مج2، تاريخ افريقيا القديمة، اليونيسكو، باريس، 1985م.

15- محمد البشير الشنيتي, سياسة الرومنة في بلاد المغرب من سقوط الدولة القرطاجية إلى سقوط موريتانيا: (146ق.م-40م) , الشركة الوطنية للنشر والتوزيع، الجزائر، 1982م

16- محمد سليمان أيوب ، جرمة من تاريخ الحضارة الليبية ، ط1، دار المصراتي للطباعة والنشر، طرابلس ، 1969م .

17- مفتاح احمد الحداد، التاريخ السياسي والاقتصادي لولاية أفريقيا البروقنصلية 27ق.م-235م ، رسالة ماجستير غير منشورة ،جامعة الفاتح ،طرابلس، 2003م

18- مصطفى أعشى ، العلاقات العسكرية والسياسية في موريتانيا الطنجية بين المغاربة والرومان ، عام 140-285م .

19- مصطفى كمال عبد العليم ، دراسات في تاريخ ليبيا القديم ، منشورات الجامعة الليبية ، المطبعة الاهلية بنغازي ، 1966م.

20- موسى معمر زايد، تاريخ النظم الدفاعية في ولايات شمال افريقيا الرومانية، رسالة ماجستير ،جامعة المرقب، كلية الآداب والعلوم ترهونه , 2004م

23- ـــــــــــــ ، حضارة الحصون في اقليم المدن الطرابلسية خلال العصر الروماني، في ما بين القرنين الثاني والخامس الميلاديين، رسالة دكتوراه، جامعة عين شمس، 2014م.

تأثير الضرائب العثمانية على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية في ولاية طرابلس الغرب في العهد العثماني الثاني

د. امحمد عطية الحامدي
كلية الاداب والعلوم / قصر الاخيار
may70n@yahoo.com

Abstract

The paper refers to this aspect on account of the sources relied upon by the Ottoman state in the provision of general expenses in our dependence on Tajabih of taxes or monopoly of certain good , So it did not tolerate the creation of a strict system for the continuation of this process without regard to economic conditions , social and living conditions of residents of those states which form a drain on the capacity of the population and the U.S. was a factor that hindered the progress of many professions and trades of economic ,And the Ottoman Empire has taken a lot of repairs to this aspect in an attempt to provide as much as possible comes from taxes on her commitment to use the system and the system Alofana addition to the grant categories of social structure such as the elderly, scientists and military personnel in order to aid in tax collection compared to half of them ,In addition to issuing several laws related to this topic, such as land law and the law of Tabu and others, the paper has aimed to clarify the nature and diversity of Tilt taxes and the extent of the damage caused by the economic and social construction in the state of Tripoli , And adopted the paper to adopt a method of analysis based on historical sources and references on the subject, either the most important findings of the paper, it includes a reference to the extent of the damage caused by this process on the economic and social development through the creation of

differences between population ,In addition to the damage to pasture land and the population flees from the registration of their land as well as the operations of the census because they were associated with the collection of taxes, as we refer to the set of problems that occurred between individuals or tribes, because of the use of force in the collection of taxes.

الملخص :

تشير الورقة إلى هذا الجانب على اعتباره من المصادر التي اعتمدت عليها الدولة العثمانية في توفير مصروفاتها بشكل عام اعتماداً على ما تجبيه من ضرائب أو احتكار لبعض البضائع ، لذلك لم تتهاون في إحداث نظام صارم لاستمرار هذه العملية ، دون النظر إلى الأحوال الاقتصادية أو الاجتماعية والمعيشية لسكان هذه الولايات مما شكل استنزافاً لقدرات السكان والولايات فكان عامل من العوامل التي أعاقت تقدم الكثير من المهن والحرف الاقتصادية ، والدولة العثمانية اتخذت الكثير من عمليات الإصلاح بهذا الجانب في محاولة لتوفير أكبر قدر ممكن من الضرائب ، يأتي على رأسها استخدام نظام الالتزام ونظام الملكانة ، إضافة إلى منح فئات من التركيبة الاجتماعية مثل الشيوخ والعلماء والعسكريين بغية مساعدتها في تحصيل الضرائب مقابل منحهم نصفها ، إضافة إلى إصدار العديد من القوانين المتعلقة بهذا الموضوع مثل قانون الأراضي وقانون الطابو وغيرها ، وقد هدفت الورقة إلى توضيح طبيعة تلك الضرائب وتنوعها ، ومدى الضرر الذي ألحقته بالبناء الاقتصادي والاجتماعي في ولاية طرابلس الغرب ، واعتمدت الورقة على انتهاج منهج التحليل التاريخي بالاعتماد على المصادر والمراجع المتعلقة بالموضوع ، أما أهم النتائج التي توصلت إليها الورقة فهي تتضمن الإشارة إلى مدى الأضرار التي سببتها هذه العملية على الجوانب الاقتصادية والاجتماعية من خلال خلق فوارق بين السكان ، إضافة إلى الأضرار التي لحقت بالأراضي والمراعي وتهرب السكان من عمليات تسجيل أراضيهم وكذلك عمليات الإحصاء السكاني ، لأنها مرتبطة بعملية جمع الضرائب ، كما نشير إلى جملة المشاكل التي حدثت بين الأفراد أو القبائل بسبب استخدام القوة في تحصيل الضرائب

المقدمة :

أدرك العثمانيون أهمية وضرورة القيام بحركة إصلاح تستهدف تحديث أجهزة الدولة من النواحي العسكرية والاقتصادية والثقافية من أجل الارتقاء بالمجتمع العثماني في مواجهة التحديات الداخلية والخارجية التي كانت تستهدف كيان الدولة خصوصا بعد تعرضها إلى العديد من الهزائم التي لحقت بجيوشها على يد روسيا والدول الأوربية ، وتمثلت أهم تلك المشاريع الإصلاحية في المرسومين الذين تم إصدارهما ، الأول خط شريف كلخانة Hatt–I ,serif Gullhane الذي أعلن في عام 1839 م ومن أهم الأمور التي نص عليها هذا المرسوم هو تنظيم الضرائب ، وتحسين وسائل جمعها وتنظيم النظم الإدارية وحماية ممتلكات جميع السكان، أما المرسوم الثاني فهو خط همايون والذي صدر عام 1856م Hatt–I Humayun وقد أكد على ما جاء في المرسوم السابق ، و يلاحظ الاهتمام المنصب على عملية الضرائب باعتبارها من الموارد المهمة التي تحصل منها الدولة على الأموال ، عليه فقد كانت وظيفة الدفتردار ضمن ما عرف بقانون الولايات من المناصب المهمة التي تشكل منها المجالس الإدارية في الولايات التابعة للدولة العثمانية .

النظام المالي في ولاية طرابلس الغرب :

كان الدفتردار وهو مسئول المالية على هذا الجهاز فهو يمثل السلطة في كل الأمور التي لها علاقة بمالية الولاية ، وهو تحت إمرة الوالي لكنه يرتبط مباشرة مع وزير المالية في الحكومة كما جاء في قانون الولايات ، وقد ناب عنه في اللواء المحاسب ، وفى القضاء مدير المالية ، وهو عضو في مجلس إدارة الولاية ، والمحاسب في إدارة اللواء ، ومدير المال في مجلس إدارة القضاء ، وكان معه مجموعة من الموظفين والكتبة وعدد كبير من الجباة ، وكان جميع العاملين بما فيهم الدفتردار مطالبين بتقديم كفالة مالية من كفيل معتبر . (حرير ، 1985، 79) ، هذا الأمر كان مطلوباً كذلك من رئيس محكمة التجارة ومدير دائرة الأملاك و باشا كاتب محكمة البداية و بائعي الغاز و البترول وجباة الضرائب مركز تحصيل دار ومأمور الإجراء الذي يقوم بالحجوزات ، موظف الأملاك الطابو ومحرر المقاولات و مأمور اللاجبي وجابي ضرائب اليهود ويشير الكفيل في تعهده عن ضمانته في تسديد ما قد يقوم به من كفل به سرقة أو اختلاس ، وكان الدفتردار يوقع في ظهر الورقة التي تحمل الأوامر السلطانية التي تكتب من المالية وكان توقيعه طويل فسمي المذنب أو ذو الذنب كما يوقع على المراسلات الصادرة إلى الباب العالي مصدقا عليها برسم إشارة صح سميت الصح الصغير(الصفصافي، 1983 ،336).

نظام جباية الضرائب :

يقوم جهاز الولاية المالي بتنظيم الواردات والمصروفات وجباية الضرائب وكل ما يتم جمعه من الضرائب ويقوم بتسديد مصروفات الإدارة ويتم إرسال مبالغ إلى ميزانية الباب العالي كذلك .

والضرائب عدة أنواع منها :

1- **ضريبة الويركو** [1] : هي ضريبة سنوية تشتمل على الضريبة الشخصية التي يدفعها كل شخص بالغ صائم وهي تختلف من مكان إلى أخر ، وإن كانت في معدل 40 قرشا على الشخص الواحد ،كذلك ضريبة الحيوانات ومقدارها 40 قرشا على الجمل ، 20 قرشا على الثور أو البقرة و 4 قروش على الخروف وقرشان علي الماعز ، وعرفت هذه بالمقطوع (ألخفيفي ، 2000 ، 55) وكذلك ضريبة الأشجار والآبار ، وعرفت باسم اللزمة ، حيث تقوم الجهة المخولة بتحصيل الضرائب باستدعاء أعيان كل متصرفية أمام لجنة إدارية استشارية يشكلها الوالي يتم التحقق من الثروات المادية لكل الناس وتحديدها سواء كانت مادية أو عينية أو حيوانات وتسجل ويتم اعتمادها من قبل المتصرف وتصبح ملزمة الدفع من قبل الجهة المشرفة، ومقدارها قرشان ونصف تدفع عن كل نخلة أو زيتونة وخمسة وعشرون قرشاً على كل بئر خاص سنويا .

ويوضح هذا الجدول قيمة ضريبة الويركو خلال 1894م – 1902م من ولاية طرابلس الغرب بالقروش .

السنة	المبلغ بالقروش
1894	79,346
1895	68,137
1896	73,563
1897	74,150
1898	68,710
1899	75,990

[1] ضريبة الويركو : تفرض على الرأس من البشر وعلى الآبار والحيوانات والأشجار المثمرة .

1900	76,881
1901	81,214
1902	683,925
المتوسط	759,916

المصدر : الأوراق البرلمانية البريطانية ، تقرير القنصل الانجليزي رقم 578 مؤرخ في 1902م ، ص 10 ، نقلا عن الصالحين جبريل ألخفيفي ، 2000م ، النظام الضريبي في ولاية طرابلس ، ص 54 .

2 – **ضريبة العشر** : تعرف بالعشر الشرعي ، وهي تفرض على المنتجات الزراعية ، ويؤخذ نصف العشر على الأراضي التي تسقى بجهد الإنسان ، وهي تعتبر من أهم مصادر الدخل الحكومي في الولاية فهي تأتي بعد ضريبة الويركو في الأهمية بسبب أن الزراعة تعتبر المصدر الرئيس لغالبية السكان في البلاد وإن كانت غير منتظمة ، حيث إن المحاصيل الزراعية في البلاد خاصة في المناطق الشمالية كانت تتوقف على كمية الأمطار ، وتقوم إدارة كل منطقة تحت إشراف مجلسها البلدي يساعدها شيوخ القبائل ومختارو القرى بجمعها ، ويتم تسلم المنتجات الزراعية من الفلاحين المشمولين بالضريبة ليتم بيعها بالمزاد العلني (Ibrahim , 1989 , p 279) .

يوضح هذا الجدول قيمة العشر في القمح والشعير جمعت من عدد من الألوية في عام 1876م بالقرش العثماني والبارات .

اسم اللواء	قرش	باره
طرابلس	916,706	13
الخمس	773,980	18
الجبل الغربي	573,340	32
فزان	87,376	13
المجموع	2,351,403	36

المصدر : عبدالله على إبراهيم ، تحول الدولة والمجتمع ، ص 280 .

3 - **ضريبة الخدمة العسكرية أو الإعانة العسكرية :** لا يجوز لغير المسلمين الانضمام في الخدمة العسكرية غير أن هؤلاء يفرض عليهم دفع بدل العسكرية وكان هذا الأمر مقصوراً على اليهود على اعتبار أنهم مواطنون في الدولة العثمانية ومقدارها لا يتجاوز 30 قرشا عن كل راشد يستطيع حمل السلاح وتركت الدولة عملية جمعها إلى رؤساء الطوائف ، وإن استطاعت أعداد كبيرة من اليهود الإعفاء منها عن طريق الدخول في نظام الحماية الذي كان متوفراً بفعل بريطانيا وفرنسا وأمريكا .

جدول يبين المحصل من ضريبة الإعانة العسكرية في بعض السنوات المختارة .

السنة	المبلغ (بالليرات التركية)
1894م	433
1895م	512
1896م	652
1897م	628
1898م	515

المصدر : الأوراق البرلمانية البريطانية ، تقرير القنصل الانجليزي رقم 2125 مؤرخ في 1898م ، نقلا عن جبريل ألخفيفي ، 2000م ، النظام الضريبي في ولاية طرابلس الغرب ، ص 61 .

4- ضريبة العقارات : أو ضريبة الملكية شكلت مصدرا آخر لخزينة الولاية وقد شملت هذه الضريبة المباني و المنازل والأراضي ، وبلغت على الممتلكات المؤجرة 10 % من مجموع الدخل و 8 % بالنسبة للممتلكات التي تستعمل من قبل المالك مباشرة وقيمتها لا تتعدي 20,000 قرش ثم 5 % عن التي تزيد قيمتها عن هذا التقدير(كورو ، 1984 ، 49).

5 - **ضريبة الدخل** : أو الربح والتمتع ، كانت تفرض على المواطنين الذين يمارسون الأعمال التجارية أو الصناعية مثل : الأطباء و المهندسين و التجار و المحلات التجارية والمالية

وأرباب المهن الحرفية و ملاك المصانع والدكاكين وما شابه ذلك وهي فرضت بواقع 3 % من الربح الصافي لأصحاب التجارة أو الحرفة وأغلبها كانت تتركز في المدن الرئيسية من الولاية، وقد أعفي الأجانب من هذه الضريبة والسبب الرئيس في فرض هذه الضريبة رغبة الحكومة المركزية في أن تتحمل الأنشطة التجارية في المدن عبئا أكبر من الضرائب عما كانت عليه في السابق وقد تأكدت هذه الضريبة في الولايات بصدور قانون التجنيد الإجباري في عام 1901م وهي تقضي بإلزام كل شخص يبلغ سنه 18 سنة بدفع الضرائب ، ولم يستثن إلا الأعمى والمفلوج (المشلول) والمقعد والضابط من رتبة مقدم والعسكريون الذين هم تحت السلاح .

6- **ضريبة المعادن الثمينة** : شكلت هي الأخرى مصدراً من المصادر التي كانت الدولة المركزية تتحصل منها على المزيد من الأموال وهي تفرض على الذهب و الفضة ، كذلك هناك ضرائب إضافية كانت تفرض لصالح التعليم والجيش وتسجيل الأملاك وضرائب تجبى أثناء المناسبات والتجهيزات العسكرية ، مثلما حدث أثناء حرب الدولة العثمانية مع اليونان ، حيث وضعت ضريبة المشاركة أول مرة في عام 1897م وتعني مشاركة المواطنين في كافة أرجاء الدولة في تحمل تكاليف الحرب التي تقوم بها الدولة ضد أعدائها (الدجاني ، 1971 ، 206) ، هذه في مجملها اعتبرت ضرائب مباشرة لكونها تجبى من المواطنين بصورة مباشرة وهي تعدت أكثر من عشرين ضريبة شكلت عبئا ثقيلا على كاهل المواطن أدخلته في الدين الذي صار من الصعب عليه سداده ،كما كان هناك ضرائب تجبي وترسل إلى استنطبول وهي في مثابة الضرائب غير المباشرة مثل :

1- **الرسوم الجمركية** : يعتبر الوالي العثماني محمد الساقزلي ، الذي حكم البلاد أعوام 1633م- 1649م أول من فرض العوائد الجمركية و المكوس على دخول البضائع أو خروجها من المدينة أو من الميناء ، أما في العهد العثماني الثاني فقد كانت ضريبة الجمارك تفرض على كل البضائع الصادرة و الواردة بمعدل 8 % (فيرو ، 1994 ، 182) .

جدول يوضح ما تم تحصيله من رسوم جمركية في سنوات مختارة .

الميناء	السنة	مجموع الدخل بالقروش التركية
كل موانئ الولاية – عدا بنغازي ودرنة	1848م	895,000
كل موانئ الولاية – عدا بنغازي ودرنة	1851م	-
	1852م	915,000
طرابلس	1897م	617,797
طرابلس	1898م	686,057
طرابلس	1899م	674,000
طرابلس	1900م	643,317
طرابلس	1901م	716,544
بنغازي ودرنة	1886م	300,000
كل موانئ الولاية – عدا بنغازي ودرنة	1902م	681,773

المصدر : عبدالله على إبراهيم ، تحول الدولة والمجتمع ، ص 288 .

2 - **ضريبة الميناء** : كانت محدودة بسبب أن السفن التي تحمل جنسية أجنبية كانت معفية من الدفع إلا أن هذه الرسوم ظلت تساهم بجزء كبير من الدخل الذي تحصل عليه الدولة العثمانية.

3 - **ضريبة البريد والبرق** : كان هناك في طرابلس خط بري وآخر بحري ملك لشركة انجليزية تعرف باسم إسترن تليغراف Eastern Telegraph ، كانت تدفع نسبة من دخلها إلى الحكومة العثمانية وكانت تدار من موظفي الشركة نفسها وتخضع للإدارة المحلية للبرق وهذا الخط ينتهي عند مالطا بطول 200ميل والخط التلغرافي الأرضي كان ملك للدولة العثمانية في شبكة تغطي مناطق عديدة مثل الخمس تاجوراء و زليطن وبنغازي والزاوية من خلال مراكز تم إنشاؤها لذلك الغرض (ميكاكي ، د.ت ، 113) ، أما ضرائب الباب الثالث فهي متعلقة بالدين العثماني العام وكانت تجبى بالنيابة عن الإدارات غير الحكومية التي تتولي تحصيل الدين ، وقد وجدت في طرابلس الغرب مثل ادارة الصحة والحجر الصحي ، وإدارة حصر الدخان و الملح والمنارات وكانت تضم ممثلين من الدول الأوروبية ، كما فرضت ضرائب على الملح والحرير والطوابع والكحول لتسديد الدين العثماني كما جبت دائرة

الأوقاف ضريبة على التركات ، وخلاصة القول إن الضرائب غير المباشرة التي كانت تجبى تجاوزت الثلاثين نوعا وهي في الغالب تدفع من الحرفيين ومن التجار بعكس الضرائب المباشرة التي كان يدفعها الجميع (الخفيفي ، 2000 ، 92) .

اثر الجباية والضرائب على الأنشطة الاقتصادية والاجتماعية :

اعتمدت الإدارة العثمانية في ولاية طرابلس الغرب مثلها مثل بقية الولايات العثمانية الأخرى في مصروفاتها اعتمادا كليا على ما كانت تجبيه من ضرائب ورسوم واحتكار لبعض السلع والمصادر الاقتصادية والتجارية ، لذلك فقد طبقت الإدارة العثمانية نظاما صارما ودقيقا من أجل ضمان استمرار تلك الضرائب وسرعة تحصيلها دون النظر في الأحوال المعيشية أو الاقتصادية للمجتمع أو الناس وبالتالي شكلت هذه الضرائب جانباً آخر من استنزاف موارد السكان ولم تكن تعود بالنفع سواء على موظفي الدولة العثمانية والقريبين منها (وثائق عثمانية، وثيقة رقم 1) .

وقد تنوعت و تعددت تلك الضرائب بغية تحصيل اكبر قدر ممكن من الأموال فكان هناك ضريبة العشر وضريبة الويركو ، وضريبة الربح وضريبة الملكية و الخدمة العسكرية والإعفاء من الخدمة العسكرية وضريبة المشاركة و ضريبة المساهمات وهذه الضرائب جرى الحديث عليها ، إذ لابد من توضيح أنها في مجملها لم تكن على وتيرة واحدة أو مقدار واحد إنما يتم رفعها من وقت إلى آخر من اجل تحصيل مبالغ إضافية لتغطية التكاليف أو المصروفات أو الأعباء المالية من حين إلى آخر فعلى سبيل المثال تم رفع قيمة ضريبة العشر عام 1875م إلى 12.5 % وذلك لتمويل مشاريع إصلاحية (ألخفيفي ، 2000 ، 37) ، وفي عام 1878م قررت الحكومة المركزية إضافة نسبة على الضرائب وعلى كل الولايات العربية بما فيها ولاية طرابلس بغية جمع المبالغ المطلوبة لدفعها إلى روسيا بموجب اتفاقية سان ستيفانو 1878 م ، وهي التي أنهت الحرب العثمانية الروسية 1877 م – 1878 م ، والتي نصت في أحد بنودها على دفع الدولة العثمانية مبالغ مالية كغرامة وتعويض لخسائر الحرب .

كما جرى في عام 1885م إضافة 1 % إلى ضريبة العشر ليخصص كما أشير إلى إنشاء مصرف زراعي (الويبة ، 2005 ، 138) ، ويكفي ان نشير إلى مدى عدم مراعاة تلك الضرائب للأوضاع العامة في الإشارة إلى ضريبة العشر التي تعتبر من أهم مصادر الدخل الحكومي في الولاية حيث لم تراع الأحوال الزراعية مثلا بالرغم مما تمثله من أهمية باعتبارها

من المصادر الرئيسة للدخل لغالبية سكان البلاد والتي كانت تواجه صعوبات بسبب قلة الأمطار في مواسم متعددة ، وهذا أصبح يثقل كاهل المواطن الذي يرزح تحت وطأة تلك الضرائب في وقت مطلوب منه المحافظة على تلك المهنة وتوفير قوته .(الدجاني ، 1971 ، 207) ، وفي جانب أًخر ومن أجل ضمان استمرارية تلك الضرائب و التأكد من وصولها إلى مخازن الحكومة في مواعيدها فقد كانت ترسل العساكر مع المأمورين بتحصيلها من اجل إجبار الأهالي على الدفع مع ما يتعرض له الأهالي من استخدام للقوة إثناء جمع تلك الضرائب (وثائق عثمانية ، وثيقة رقم 23) .

وهذا الجدول يوضح ما تم جمعه من ضريبة العشر في الولاية أعوام 1894م- 1902م بالجنيه الإسترليني .

السنة	المبلغ المجمع من هذه الضريبة
1894	60,199
1895	30,021
1896	27,001
1897	48,301
1898	26,908
1999	21,464
1900	20,489
1901	4,834
1902	40,420
المتوسط	31,840

المصدر : الأوراق البرلمانية البريطانية ، نقلا عن الصالحين ألخفيفي ، 2000م ، ص 47 .

الحقيقة أن عملية جمع تلك الضرائب يتبعها الكثير من التجاوزات من الاستخدام المفرط للقوة والتي تأتي نتيجة لرفض أو عدم قدرة السكان في الكثير من الأحيان على توفير قيمة تلك المبالغ أو المحاصيل الزراعية فتتم نتيجة لذلك مطاردة الأفراد ، وحتى القبائل التي ترفض دفع تلك الضرائب ويمكن مصادرة الأملاك كنوع من العقاب ضد هؤلاء الأفراد أو

القبائل ، وتلك فرصة يجد فيها الجنود المجال أمام استباحة الأرزاق والممتلكات (السوري ، 1984 ، 368) .

في حالة صعوبة توفير أو الحصول على تلك الضرائب يتم تقسيطها على دفعات وهو ما يعرف بنظام التسوية والتعديل ، وهذه الأمور أثرت بشكل كبير على بنية النظام الاجتماعي بشكل خاص فهي خلقت لديهم نوعا من القلق بعدم الحياة بشكل طبيعي ، وبالتالي خلفت هذه الضرائب وضعاً اقتصادياً واجتماعياً متدهوراً بحيث أصبحت عبئا على المواطن في السنوات التالية ، لأن الدولة لا تتنازل أبدا عن تحصيلها للضرائب المفروضة مهما قل مقدارها (السوري ، 1984 ،72)

وهذا الجدول يوضح مقدار الضرائب غير المدفوعة لعام 1881م .

المنطقة	المبلغ	
	بارة	قروش
لواء طرابلس	22	4,820,000
لواء الخمس	38	12,750,186
لواء الجبل الغربي	12	3,343,377
لواء فزان	30	4,276,359
المجموع الكلي	22	25,189,924

المصدر : عبد الله على إبراهيم ، تحول الدولة والمجتمع ، ص 299 .

تنوع الضرائب وتعددها شكل عبئا ثقيلا وصل أحيانا إلى أنه يلتهم الجزء الأكبر من دخول المواطنين ، مما أجبر الكثيرين منهم على الاتجاه إلى الديون وصار من الصعوبة التخلص من ذلك الواقع ، وهذا الأمر بكل تأكيد انعكس على راحة ومستقبل السكان في هذه الولاية وبالتالي تدهورت الإنتاجية والقدرة الاقتصادية (الخفيفي ، 2000 ، 62) ، وما يزيد من صعوبة الأوضاع أن هناك ضرائب غير مباشرة يقررها الولاة تحت أي ظرف كان سوءاً على المستوي المحلي أو لتغطية مصروفات معينة في الحكومة المركزية في استانبول (وثائق عثمانية ، وثيقة رقم 23 مكرر) ، بحيث تعتبر مساهمة في تغطية النفقات العسكرية أو

المدنية وهذا النوع من الضرائب التي تفرض بصورة استثنائية كان يطلق عليها (إعانة) والتي غالبا ما تدفع نقدا (الدجاني ، 1971م ، 152) .

وهذا الجدول يوضح المحصل من ضريبة الإعانة العسكرية في بعض السنوات .

السنة	المبلغ
1894	433
1895	512
1896	652
1897	628
1898	515

المصدر : الأوراق البرلمانية البريطانية ، نقلا عن الصالحين جبريل ألخفيفي ، 2000م ، ص 61 .

كما كان هناك طرق أخرى لجمع الأموال ولمعاقبة الرافضين لسياسة الدولة العثمانية من خلال ممارسة القوة وفرض الضرائب والإتاوات على تلك المناطق والأفراد في محاولة لإجهاض روح الرفض الوطنية لواقع الظلم المفروض على سكان هذه البلاد ولو استدعى استخدام القوة والحجز وكل وسائل الترهيب ، إضافة إلى الضرائب غير المباشرة والتي شكلت جانباً آخر من تلك الوسائل بحيث أنها تعددت وتنوعت في الكثير من المجالات فهي كانت تفرض على عقود الزواج والطلاق والميراث ورسوم المحاكم والدمغة والبريد والتلغراف والصناعات الجلدية والمنسوجات وعلى المعادن الثمينة وعلى صيد السمك والإسفنج والحيوانات ، كل هذه الضرائب المباشرة منها غير المباشرة صبت على كاهل المواطن فشكلت بالتالي واقعاً مريرا لدى المواطن في هذه البلاد سواء كان يسكن في المدينة أو في الريف على حدً سواء فهي كانت تقاسمه عيشه ورزقه الذي بالكاد يتحصل عليه(رولفس ، 2000 ، 67)

ترتب عن هذه الضرائب العديد من المشاكل التي انعكست بالطبيعة على المجتمع في ولاية طرابلس حيث انها خلقت ضغطاً وتوتراً في نمط العلاقة بين المواطن والحكم المركزي العثماني حيث إن هذا الواقع كان له دور فيما بعد في خلق المساهمة في تركيب وتشكيل التركيبة الاجتماعية حيث خلق نوعا من التجاوز أو التميز بين فئات المجتمع المدني حيث إن العلماء والعسكريين ، الذين تحصلوا على إعفاءات من تلك الضرائب أو الذين ساهموا في

جمعها أمثال شيوخ القبائل الذين يساهمون في تقديرها ومن ثم جمعها فيما بعد مع ما يترتب عليه من حصولهم على حصة منها هي ذات الفئات التي احتلت الهرم الاجتماعي في تركيبة المجتمع في ولاية طرابلس الغرب (ألخفيفي ، 2000، 125) ، وفي مواجهة تلك الأمور لم يكن أمام السكان من وسيلة إلا الاضطرابات وإعلان الثورة لكى يتم بها الاحتجاج على مدى سوء الأوضاع مع ما يضاف إليه من انتشار الفقر والمجاعة ، هذه الأمور مجتمعة ساهمت في خلق واقع مزري نتج عنه فرز طبقي ظلم فيه فئات كثيرة من المجتمع تحملت دون سواها العبء الأكبر مثل الفلاحين ومربي الحيوانات في استمرار هذه الضرائب وقسوتها وعدم قدرة هؤلاء على الاستمرار في امتهان تلك المهن مما استدعي ترك الكثيرين لهذه المهن مما خلق نوعا من الاضطراب في تركيبة المجتمع وهيكله (الويبة ، 2005 ، 169) ، وفي ظل السعي المستمر للحصول على المزيد من الضرائب والأموال استمر عدم النظر إلى أحوال السكان أو تقديم الدعم والمساعدة لهم لتخفيف ذلك خصوصا أنهم من يتحملون القدر الأكبر للتوفير تلك الضرائب،مما ساعد في ازدياد وتيرة الثورات والانتفاضات التي لم تسع الدولة العثمانية إلى احتوائها إنما مواجهتها بالقوة العسكرية (الوثائق العثمانية المنشورة ، 1990 ، 32) .

الضرائب وتأثيرها على الجوانب الاجتماعية :

مرت على الدولة العثمانية في منتصف القرن التاسع عشر جملة من التحولات الاقتصادية والسياسية التي كان لها تأثيرها الواضح على السياسة العامة للدولة إضافة إلى تأثيرها على الطبقة الحاكمة فيها من حيث تغير نمط الإنتاج العثماني وتحوله من إنتاج ريعي إلى إنتاج انتقالي ومن ثم إلى الرأسمالية التي بدأت تسيطر على الدولة كلها ، إلا إن هذه التحولات هي داخلية وليس للتأثير الأوربي علاقة مباشرة بها ، ونتيجة لتلك التحولات ظهر التضخم المالي الذي برز في نهاية القرن السادس عشر خصوصا بعد تدفق (الفضة) الأمريكية على أوروبا والدولة العثمانية فما كان من الدولة العثمانية إلا اتباع سياسة تشجيع المالكين الزراعيين على دفع الضرائب بشكل نقدي ، لذلك فقد اتجهت الدولة العثمانية إلى بيع أراضيها إلى المالكين مقابل مبالغ مالية لتوفر سيولة كانت الدولة في أمس الحاجة إليها ، هذه السياسة اعتمدت على الحصول على الضرائب نقدا وليس عينا فكانت البداية التي مهدت إلى ظهور العلاقات الرأسمالية في الاقتصاد العثماني (حميدة ، 1998 ، 57) .

هذا التحليل ينطبق فعلا على السياسة العثمانية في ولاية طرابلس الغرب حيث جرى تغير في أسلوب السلطة وجرى التركيز على تقوية الإدارة المركزية والعمل على السيطرة

على القبائل في محاولة للحصول على أكبر قدر من الضرائب لتوفير السيولة بالنسبة للمركز ، وكذلك لأوجه الصرف في الولاية ، حيث جرى ضبط واردات الولاية ومصروفاتها في سجلات خاصة بغية الحد من التلاعب أو الاختلاس في المال العام بحيث لا يحصل أو يصرف أي مبلغ مالي من غير سند يثبت ذلك ، وهذا الأمر عد ايجابيا إلا أن النظام الضرائبي والذي كان الهدف منه توفير ومواجهة النفقات العامة للدولة أصبح عبء ثقيلاً بعد أن سيطر على كل شيء ، حيث شمل تحت إطاره الإنسان والحيوان والزرع مما خلق وضع تذمر منه الأهالي ، فالضريبة لابد أن تدفع بالرغم من أوقات الشدة والعسر وانتشار الأوبئة والأمراض التي أصيب بها الأهالي أوقات الجفاف والقحط (بالحاج ، 2007 ، 56) .

يلاحظ في جانب آخر محاولة الدولة العثمانية تطبيق قانون الأراضي في النصف الثاني من القرن التاسع عشر من خلال تشجيع الأفراد على تسجيل أراضيهم في الطابو بشكل فردي بغية حصرها ، وهذا التوجه في حد ذاته يدعم ويخدم التوجه الرأسمالي للدولة ، لأن عملية جمع الضرائب في الفترة السابقة كانت ذات طابع ريعي كما أشرنا سابقا ، أي أنه كان يترتب على كل قرية أو قبيلة جزء من الإنتاج كضريبة ليس بالضرورة تدفع بشكل عيني إضافة إلا أن هذا القانون ألغي طريقة الوسطاء المتمثلة في مشايخ القبائل في جمع تلك الضرائب في توجه لتشجيع الأفراد على أداء ذلك الأمر ، كما أن القانون ألغى الامتيازات التي كانت ممنوحة لشرائح معينة من أفراد الدولة كانوا معفيين من دفع تلك الضرائب وهذا الأمر بكل تأكيد أغضب تلك الفئات (حميدة ، 1998 ، 64) ، ناهيك على انه مع صدور قانون البلديات عام 1871م ترتب عليه استحداث وظائف جديدة أنيط بها البلدية بغية الإشراف على الحياة العامة واليومية وهذا الإجراء الإداري حمل أهل الولاية مصاريف مالية إضافية (بلدية طرابلس في مائة عام ، 114) .

عملية الصرف على البلديات كانت في حقيقة الأمر تغطى من عدة رسوم وضرائب بغية تقديم الخدمات العامة من خلالها ، وهذا بكل تأكيد انعكس على مدى أدائها في ظل تناقص المبالغ المأخوذة من الأهالي الذين يعانون من سوء الحال ، زد عليه المبالغ المحولة إلى السلطة المركزية من عوائد الجمارك ورسوم المواني والحجر الصحي إضافة إلى ما يتم أخذه من الأهالي كضرائب وهذا الأمر شكل عباً أضافياً على المواطن في هذه الولاية (كورو ، 1984، 93) ، ولذلك ولأهمية هذا الجانب الضريبي بالنسبة للدولة العثمانية فقد شكلت الدولة العثمانية ما عرف بمكتب الدين العام عام 1880م والذي اختص في تحصيل الضرائب المتعلقة

بشكل خاص بعوائد الجمارك والرسوم المنيطة باحتكار البضائع أمثال التبغ والملح إضافة إلى الرسوم البلدية على بعض البضائع .

عليه فقد شكلت تلك الأنظمة الضريبية عديد المشاكل التي انعكست على الجوانب الاجتماعية والسياسية بشكل خاص ، حيث إنها خلقت نوعا من الضغط في العلاقة بين الأهالي والحكومة العثمانية ، فهذه الضرائب أو نظامها شكلت تميزاً طبقياً بين فئات المجتمع نفسه من حيث انها خلقت فئات استفادت من عملية الإعفاءات وأخرى حصلت على جزء من تلك الضرائب سواء بجمعها أو إدارة الأمور فيها وهذه الفئات تمتعت بالمكانة الاجتماعية الأفضل والأمر عائد لطبيعة علاقاتها مع الدولة في حين كان السواد الأعظم من الأهالي يرزح تحت نير تلك الضرائب ، هذه الأوضاع شكلت علاقة طردية بين الاضطرابات والفتن السياسية ضد السلطة الحاكمة وبين الضرائب حيث شكلت عاملاً مهماً في هذا الأمر(بيل ، 1982 ، 179)، إضافة للدور الذي شكلته هذه الضرائب والتي سهلت عمل الدول الأجنبية وبالتالي مع نظام الامتيازات الذي أعطاهم مميزات عن سكان هذه البلاد مما شكل دوراً سلبياً بالنسبة للأوضاع ، مع ما يضاف اليه من ان هذه الضرائب لم تكن مفروضة بعدل ومساواة فوقع العبء على شريحة دون أخرى ، كما أنها كانت تفرض أحيانا بشكل مفاجئ وقسري (الأبيض ، 1998 ، 142) ، والمعروف بأن النظام الضريبي المعمول به في الولاية كان يقوم على مبدأ تقدير المبالغ المقطوعة من بداية كل عام يلتزم المشايخ بتسديدها مع الديون المترتبة عليها عن ضرائب السنوات السابقة ، وفي بعض الأحيان يسمح لهؤلاء المشايخ بعملية الجباية مقابل منحهم 5% من المبلغ المحصل ، وهذا في حد ذاته زاد من الضغط على الأهالي بسبب أن الولاية كانت تعتمد على الزراعة والرعي في اقتصادياتها فكان العبء أشد بسبب اشتراك تلك المهن في تحصيل ضرائب أخرى من ذلك دفع العشر إضافة إلى ضرائب الحيوانات ، ناهيك عن اتباع بعض الولاة سياسة الحد من الإعفاءات الممنوحة للبعض وإلغاء العديد منها ، وعلى الرغم من سياسة المرونة التي كانت تتبعها الدولة في بعض الأحيان خصوصا في سنوات الجفاف والتي كانت تعتمد ترحيل الديون المتراكمة حول أعناقهم للدولة للسنوات القادمة ، وهذا الأمر في حد ذاته شكل هاجساً لدى الكثيرين ساهم في تأثيره على الجوانب الاجتماعية للكثير من الأسر التي كانت ترزح تحت وطأة تلك الديون بسبب عدم قدرتها على دفع تلك الضرائب والتي أصبحت بمثابة الخطر الذي يهدد حياتهم وحياة عائلاتهم (السوري ، 984 ، 370) .

هذا الأمر قوبل بالرفض والتصدي من قبل الأهالي لكن الدولة استمرت ومارست سياسة الضغط على شيوخ القبائل بغية حثهم على الاستمرار في تسديدها ، وأمام هذه السياسة اتبعت بعض القبائل مقاومة هذه العملية التي اتبعها بعض الولاة من خلال سياسة الابتزاز لأثمان محصولاتهم المجلوبة للأسواق مقابل الضرائب المترتبة عليهم إلى الكف عن الذهاب إلى تلك الأسواق والعمل على ترك قطعانهم ترعى في محاصيلهم الزراعية بغية حرمانهم منها ومن أثمانها (فيرو ، 1994، 753)

كذلك اتجهت بعض القبائل الأخرى إلى اتخاذ وسيلة أخرى إلى التهرب من تلك الضرائب القاسية من خلال أتباع طريقة التنازل عن تلك الأراضي لصالح الزوايا السنوسية بشكل خاص والتي كانت تتمتع بنوع خاص من الامتيازات من حيث الاعفاء الضريبي في محاولة للتخلص من الأعباء المالية المترتبة عليها مع الاستمرار في إدارتها واستغلالها بشكل مباشر من خلال الاتفاق المسبق مع تلك الزوايا .

عموما تداعيات هذه السياسات لم تتضح أول الأمر لكنها أسفرت فيما بعد عن تدهور الظروف الاقتصادية مما حدا بالبعض إلى الاتجاه للاقتراض مقابل رهن أراضيهم وأملاكهم لدى مؤسسات أجنبية بشكل خاص مثل مصرف روما الذي كان ينشط ويستفيد من تلك الظروف والأوضاع التي كان عليها الأهالي بحيث تمكن من الاستحواذ عليها بكل يسر وسهولة (العرفاوي ، 1991 ، 69) ، وهذا الأمر شكل بداية ما عرف بسياسة التغلغل الأجنبي والذي استفاد من تلك السياسات الخاطئة التي كانت تتابعها الإدارة العثمانية في إدارة الأمور ، وعلى الرغم من محاولات بعض الولاة الذين أحسوا بمدى خطورة الأوضاع في محاولة للتصدي من خلال رفض تلك الأمور ومحاولة عرقلتها باتخاذ جملة من التدابير والإجراءات القانونية بغية ردع المتعاونين مع تلك المؤسسات الأجنبية وخاصة الايطالية منها في بيع وشراء الأراضي والسعي إلى إصدار مرسوم سلطاني في ذلك ، لكن صدر متأخرا عام 1908م حيث يشير إلى عدم جواز بيع الأهالي لأراضيهم لأي مؤسسة أجنبية لكن الأمر جاء بعد فوات الأوان (البربار ، 1976 ، 246) ، ويجب أن نعلم عن تأثيرات هذه الظروف الاقتصادية التي شكلت منحى سلبي على الجوانب الاجتماعية بشكل خاص حيث أخذت هذه الأمور في خلق ظاهرة التهجير أو الهجرة التي شاهدتها الكثير من الأجزاء من الولاية حيث شكل هذا الحراك الاجتماعي والذي تمثل في نزوح أعداد كبيرة من الأهالي في مناطق مختلفة من الولاية من مناطقهم إلى مناطق أخرى داخل الولاية ، أو قيام جزء أخر بالنزوح إلى خارج الولاية وهذا الأمر في مجمله بكل تأكيد فرضته تلك السياسات الاقتصادية والسياسية المجحفة والصعبة التي مرت بها الولاية ، إضافة إلى العوامل الطبيعية وانتشار حالات الجفاف

والمجاعة ، كما لا ننسى أنها شكلت للبعض وسيلة للتملص من وطأة الظروف الصعبة التي كانوا يعيشون فيها وأن كان الأمر لم يكن بأحسن منه في المناطق التي نزحوا إليها (الأمير ، 2006 ، 113) ، فهذه الهجرات بكل تأكيد شكلت وساهمت في تفاقم الآثار السلبية على جوانب ملكية الأرض واستغلالها وعلى النواحي الاقتصادية ككل نتيجة لفقدان الأفراد والقبائل لأراضيهم إضافة إلى فقدان الولاية إعداداً من مواردها البشرية مما كان لها تأثير سلبي على العملية الإنتاجية بشكل عام ومن ثم على دخل الولاية التي كانت تعتمد أساسا على تلك الأنشطة الاقتصادية والضرائب المتعلقة بها .

بخصوص أوضاع ملكية الأراضي :

بسبب الأوضاع المتردية للدولة العثمانية والتي لم تجد من حل لها سوى القيام بحركة إصلاح لتحسين الأوضاع وهذه العملية التي جرت فيها محاولة معالجة الأوضاع المالية والعسكرية للدولة والتي ترتبط بالجانب الاقتصادي الذي شكل جانباً مهماً للدولة على اعتبار أن ملكية الأرض وطريقة إدارتها واستغلالها هي أساس العمل الاقتصادي بما تمثله الأرض من ثروة إذا أحسن إدارة وجباية الضرائب المفروضة عليها إضافة إلى ما تمثله الأرض من مدد للجند من الذين يتم تقديمهم من ملاك الأراضي بما يتناسب مع مساحتها ومقدار دخلها وما أعقب ذلك من إلغاء قانون الالتزام على اعتبار انه لم يلب الحاجة منه (فريد ، 1977 ،254).

وعد هذا الأمر محاولة لرفع القدرة الإنتاجية للفلاحين دون ضغوط عليهم من الملتزمين ، لكن الدولة العثمانية أعادت العمل بهذا النظام مرة أخرى بالرغم من كل سلبياته بعد فشلها في جمع الضرائب بشكل مباشر من الأهالي ، الأمر لم يختلف مع أصحاب المهن الحرفية الذين اقر عليهم نظام المكانة الذي يعتمد على منح موظفي الدولة امتيازات لتحفيزهم على جباية هذه الضرائب على أن يتم اخذ نصفها مع إيراد النصف الأخر إلى الدولة (أبو الحاج ، 1979 ، 67) ، ولمعالجة كل هذه الأوضاع سعت الدولة العثمانية إلى إصدار قانون متعلق بالأراضي في ابريل عام 1858م وقانون الطابو عام 1859م وألحقت بهما بعض التعديلات والهدف من إصدار تلك القوانين كان سعى الدولة إلى وضع حد للفوضى والسيطرة على عائداتها والتأكد من ملكيتها لكل الأراضي مع الحرص على تأكيد حسن تطبيقها وإدارتها لما لها من فائدة عائدة إلى خزينة الدولة (النجار ،1991، 408) ، لكن الأمر كان مختلفاً بالنسبة لولاية طرابلس الغرب من ناحية تطبيق تلك الأمور فيها بخلاف باقي الولايات العثمانية من ناحية ملكية الأرض وطريقة استغلالها على اعتبار غياب الأسس الإقطاعية التي كانت منتشرة وموجودة في باقي الولايات بسبب طبيعتها الجافة حيث غلبت الطبيعة الصحراوية

وندرة المياه على الأوضاع ، كما أن قلة الأراضي الزراعية الصالحة للزراعة وكذلك تركز السكان في الشريط الساحلي الضيق بوجه خاص ساهم في انعدام وجود إقطاع ، لذلك جرى الاعتماد على ما توفره الأراضي من ضرائب إضافة إلى أن سيطرة القبائل على الأراضي الموجودة في الدواخل في ظل تذبذب التبعية للحكم العثماني في ظل عدم قدرة الدولة على السيطرة عليها إضافة إلى أنها مناطق صحراوية تندر فيها الأمطار وتصعب فيها المواصلات مما يقلل من أهميتها الاقتصادية ، لذلك فقد اتبع العثمانيون تطبيق كل السياسات الاقتصادية من نظام الالتزام والملكانة إضافة إلى مفهوم الملكية الجماعية (القبلية) حيث جرى ربط الأرض بالتقسيم السنوي للأراضي وتوزيعها على العائلات سنويا بغية زراعتها أو رعيها على أن يتم تحصيل الضرائب بشكل قبلي ، أي أن تقوم القبيلة بتنفيذ سياسة الدولة على الأرض مقابل تقديم الضرائب والإعشار وهذا الأمر بكل تأكيد كان له دور سلبي في انتشار الصراعات القبلية على كيفية تقسيم الأراضي والرعي فيها ، وكذلك على طريقة تحصيل الضرائب من خلال مشايخ القبائل مما أوجد نوعا من التعسف والظلم يقوم به هؤلاء في مقابل تحصيل المطلوب من تلك الضرائب ، ولم تختلف تلك التقسيمات للأرض في كل ولاية طرابلس بل إن تلك التقسيمات تمت بموافقة الدولة العثمانية بما يحقق لها تحصيل الضرائب بشكل منظم (التميمي ، 1984 ، 113).

الأوضاع ظلت على ما هي عليه حتى بعد صدور قانون الأراضي عام 1858م والذي لم يطبق بشكله الفعلي والطبيعي بسبب أوضاع الولاية طوال فترة عودتها إلى الدولة العثمانية إلا في عام 1874م (بن موسي ، 1988، 110) ، وفي جانب آخر يبين مدى الأثر الذي أحدثته تلك القوانين على الجوانب الاجتماعية نراه في تطبيق قانون الدفترخانة الذي بدأ العمل به عام 1864م بهدف ضبط ملكية الأرض وتحديد ذلك وفق إطار قانوني يتعلق بمساحة الأرض المملوكة ومعلومات عن المالك ، لكن تلك العملية تعثرت في الكثير من الأوقات مما أدى إلى الغاء هذه المؤسسة وجرى إعادتها مرة أخرى عام 1874م لكنها لم تنتظم بشكلها الفعلي ولم تعد للعمل سوى عام 1899م أى في عهد الوالي حافظ باشا بحيث جرى إعادة تسجيل الأراضي من جديد (الزاوي ، 1970 ، 278) ، هذا الإجراء يبين مدى ما وصلت إليه تلك التجاوزات أو الأخطاء التي حدثت نتيجة عمليات التسجيل التي لم تكن قانونية بسبب سيطرة قبائل دون غيرها على الأراضي مما أحدث خللاً في عمليات تسجيل تلك الأراضي ، إضافة إلى طبيعة الصراعات القبلية مما دعا الحكومة العثمانية إلى العمل على إحداث خرق

لذلك الواقع من خلال الإعلان عن منح مكافأة تقدر بقيمة 10% من قيمة الأرض لمن يبلغ عن أراض غير مسجلة وهي في حوزة افراد وهي غير معلومة للدولة مما يوحى بأن عمليات التسجيل غير موجودة أصلا ، وهذا الوضع سمح للمتنفذين من السيطرة على تلك الأراضي في ظل عدم قدرة الدولة على إثبات ملكيتها لها ، كما سعت الدولة من خلال تهديد الأهالي الذين لم يسجلوا أراضيهم بأنها سوف تبيعها في المزاد العلني ، كل تلك الأمور قصد منها محاولة زيادة موارد الدولة (الدجاني ، 1971 ، 211) ، والمعلوم أن قانون الأراضي في جانب اجتماعي آخر اصطدم مع ملكية القبائل للأراضي خصوصا وأنها تعد ذلك الأمر من الملكية الخاصة التي أوجزها الفرمان السلطاني الصادر في عام 1849م والذي اعترفت فيه الدولة العثمانية بأنها تتعهد باعتبار هذه الولاية أملاكا حرة واعتبار جميع الأراضي الكائنة فيها هي ملكية خاصة لأهلها وكل ما يتعلق بها من مشاكل أو خصومات تحل في المحاكم الشرعية ، وهذا إقرار أعطى لأهل البلاد الحق في كيفية التصرف وإدارة الأراضي التي في حيازتهم بصفة دائمة (عبد الجواد ، 1974م ، 446).

هذا الأمر أوقع الدولة العثمانية في مشكلة حيث إن هذا الفرمان يناقض ما جاء في القانون الصادر حول الأراضي لذلك فقد سعت إلى استخدام المرونة من خلال محاولة التوفيق بين احترام الملكية القبلية والأعراف المتعلقة بها وبين تطبيق القانون بما يحقق الفائدة للدولة العثمانية ، عليه فعملية التسجيل قوبلت بالرفض في كثير من الأحيان لخوف الملاك من تلك العملية واعتبارها تمهيداً لحصر أملاكهم لنزعها منهم لحساب آخرين ، لذلك كان التسجيل ضعيفا في الكثير من الأحيان ، لكن عدم استجابة الأهالي لم تمنع الحكومة من الاستمرار في تلك العملية على الرغم من عمليات الاعتراض التي وصلت إلى حد استخدام العنف من قبل الحكومة العثمانية ضد من رفضوا عمليات التسجيل ، وهذا في مجمله ساهم في إضعاف النظام القبلي بل وإنهاء الملكية الجماعية من خلال تسجيل الأراضي بأسماء أفراد وبالتالي تقلص حجم الأراضي المملوكة والواقعة تحت السيطرة القبلية وهذا الأمر لم تقبله القبائل ومشايخها ، لأنه في نظرها مس بحقوقها ومكانتها الاجتماعية إضافة إلى أن هذا الأمر خلق نوعاً من المساواة ، حيث لم يعد ممكنا بروز ملاك كبار يستحوذون على أراض واسعة لكن لا أعتقد أن هدف الإدارة العثمانية كان هذا المسعى ، إنما هذا الإجراء كان غايته تنظيم تلك الأراضي ومعرفة ملاكها ومن ثم تحديد قيمة ما تدفعه من ضرائب فقط (الأمير ، 2006، 62)

هنا لابد أن نشير إلى أمر مهم وهو أنه بالرغم من الجهد الذي قامت به الدولة العثمانية في مواجهة الانتفاضات الوطنية التي قامت في هذه البلاد والتي كان لها أثر سلبي على أوضاع

ملكية الأراضي وطريقة استغلالها ومن ثم على الوضع الاقتصادي ككل ، إلا أننا نرى تلك الدولة ومن خلال جملة القوانين التي أريد بها الإصلاح تتماشي وتتمماه مع مراعاة المصالح الأجنبية استنادا إلى الاتفاقيات والامتيازات الممنوحة لهم والتي حصلوا من خلالها على عديد المزايا مثل الإعفاء الضريبي وعدم الخضوع للقوانين المحلية وحضور مندوبين عن قنصلياتهم فيما يحدث لهم من مشاكل أو قضايا قد تثار عليهم ، إضافة إلى منحهم الحق في افتتاح المدارس والمنشآت الدينية الخاصة بهم والتي اتخذت من ذلك النشاط ستاراً لأمور أخري ، كانت السبب في الكثير من المشاكل الاجتماعية في هذه البلاد إضافة إلى عدم دفعهم للرسوم المتعلقة بسفنهم زد عليه نظام الحماية الذي كان شكلاً من أشكال الامتيازات والذي يسمح لصاحبه بحق عدم الخضوع للقوانين العثمانية (البربار ، 1976 ، 106)

على صعيد ولاية طرابلس الغرب نرى تلك الأقليات غير المسلمة استفادت من جملة تلك القوانين ، وقد أشرنا إلى بعضها فيما سبق وان كان استفادة البعض من تلك المؤسسات شراً على هذه البلاد فيما بعد ، ونذكر منها مصرف روما والذي استفاد من جملة تلك الامتيازات في العمل بكل حرية في التخطيط للاستيلاء على مقدرات البلاد تمهيدا لغزوها فيما بعد ، وهذا ما حدث للأسف ، إضافة إلى الجالية اليهودية التي استطاعت من خلال هذه الأجواء من استثمار قدراتها ، بل إنها استطاعت المشاركة في استملاك واستثمار الأراضي مع الأهالي مستغلين عمليات الرهن مقابل القروض الباهظة التي كانت ملجأ لبعض الناس في ظل عدم قدرتهم على سدادها فيما بعد .

أما موقف الدولة العثمانية من تلك الأحداث فقد كان ضعيفا تجاه هذه الأوضاع واقتصر على إصدار قانون يحرم على المجنسين بالجنسيات الأجنبية حق الاستملاك والتوريث وحق الطابو في الأراضي الأميرية بهدف الحد من تلك الامتيازات ، إلا أن الأمر كان قد حسم خاصة بعد تراجع الدولة العثمانية عن ذلك القانون الذي جاء ظرفيا بعد احتلال تونس عام 1881م ومصر عام 1882م فتم التراجع عنه وإبداله بقانون يسمح للأجانب بالتملك في المدن والبراري عدا الأراضي الحجازية فقط (الأمير ، 2006 ، 102) .

السياسة المالية ليوسف باشا وأثرها على ولاية طرابلس الغرب :

اتبع يوسف باشا عدة أساليب لتوفير مصادر مالية بعد الأزمة التي تعرض لها ولمعالجة ذلك اتجه كما أشرنا سابقا إلى الاستدانة من الدول الأوروبية ومن كبار التجار ، هذا الأمر ترتب عنه تعاظم وتراكم الديون مما خلق وضعاً عجز فيه يوسف باشا عن سداد تلك الديون فوقع تحت ضغط المطالبين بديونهم وبشكل خاص قناصل الدول الأوربية الذين وجدوها

فرصة فأحسنوا استغلالها للتدخل في شئون البلاد ، فزاد ذلك الأمر من سوء الأوضاع (القرمالي ، 1997 ، 266) ، ولمعالجة تلك المشكلة اتجه يوسف باشا إلى اتخاذ تدابير أسوأ بحيث انه اتخذ إجراءات لاحتكار بعض أنواع التجارة والصناعات المحلية ، وأصدر عملة مغشوشة وغير مسنودة في ظل اقتصاد شبه منهار (بن إسماعيل ، 1966، 234) ، بل إنه وفي سبيل توفير الأموال لجأ إلى بيع المدافع النحاسية وإلى التنازل عن الكثير من ممتلكات وأملاك الولاية ومن بينها مقرات عدد من القنصليات الأجنبية ، كذلك إلى منح امتيازات ولأجل طويل مقابل الحصول علي مستحقات فورية لا تساوي شيئا من قيمتها الحقيقية في حقيقة الأمر (الكيب ، د.ت ، 93) ، بل إنه اتجه إلى أسوأ من ذلك حيث بدأ في استخدام ما عرف بنظام (البطاقات) حيث يتم تسليم (الدائن) بطاقة موجهة إلى أحد قادة المناطق بغية سداد دينه ، هذا الأمر كان مقدمة لظهور الصراعات والقلاقل والنزاعات حيث أنه وفي ظل عجز القادة والأهالي عن سداد تلك الديون في ظل ضغط يوسف باشا لتسديدها بدأت تظهر سياسة عدم الرضاء والرفض لدى شريحة كبيرة من الأهالي (قدارة ، 2007 46)، هذا الأمر سهل لخصوم الباشا العمل بكل سهولة بل إن سياسة الرفض لهذا الواقع امتدت على طول رقعة الولاية ، فظهرت حركات مناوئة لسياسة يوسف باشا القرمانلي (الأنصاري ، د.ت ، 333)، أخطرها حركة الشيخ عبد الجليل سيف النصر شيخ قبيلة أولاد سليمان ، في المنطقة الجنوبية والوسطى من الولاية في عام 1831م والذي تزعم قبيلة أولاد سليمان وأعلن الثورة على الدولة القرمانلية ومد نفوذه إلى مدينة فزان التي تقع في جنوب البلاد وباقي المناطق الواقعة بالقرب منها (وثائق تونسية ، وثيقة رقم 7) .

أما المسائل الإدارية فقد أختص المجلس بتقرير المشروعات وتنفيذها والإشراف على الجهاز الإداري وشئون الموظفين ومأموري الإعشار من حيث تنفيذ المهمة الموكلة إليهم ، كما إنه الجهة المخول إليها التحقيق في حالات الفساد والتزوير ، كما إنه يتدخل في فض المنازعات والمشاكل التي تحدث بين الإدارة وبين الأهالي ومن المهام الرئيسية تنظيم وإدارة شئون الضرائب والإعشار والتبرعات والاهتمام بعملية تقدير أنواع الضرائب وجباية العائدات من وراء ذلك إلى الخزينة العامة في المواعيد المحددة ، كما أن المجلس هو المشرف على عمليات التعداد السكاني في الولاية لكي يتمكن من تحديد عدد السكان الذين يمكنهم دفع الضرائب (إبراهيم ، 1980 ، 32) .

أما النواحي المالية فالمجلس مختص بدراسة ميزانية الولاية وإقرارها والتصديق عليها وعلى التقارير المعدة من قبل مدير المالية في ما يتعلق بالمبالغ العائدة إلى الخزينة من الضرائب والإعشار والرسوم وعوائد الموانى والجمارك والمصروفات والمبالغ المحولة إلى الخزينة المركزية وكذلك يشرف المجلس على تداول العملات وتحديد أسعارها وقيمتها كما إن المجلس له الرأي النهائي في التصديق علي مشروعات البلدية وتنظيم جهاز البلدية وانتخاب رئيس وأعضاء مجلسه البلدي (جحيدر ،2003، 688) ، كذلك ما يصدر عنه من قرارات يصدق عليها ، كما إن المجلس حاول الاهتمام بالأمور التعليمية خاصة في أواخر القرن التاسع عشر حيث سعى إلى إنشاء بعض المدارس والمعاهد وعمل على التعاون مع إدارة المعارف على تزويدها بالأثاث والمعدات المدرسية والمعلمين كما إن أنشاء المستشفيات والملاجئ جزء من مسؤوليات المجلس (الطوير ، 1980 ، 172) .

لكن الملاحظ أن تلك الأمور في أغلبها كان يقوم بها الأهالي سواء من الناحية المالية أو توفير الأيدي العاملة ، ولم يكن دور المجلس سوى تشجيع الأهالي على التبرع وتوفير العاملين ، والمجلس بشكل عام كان حلقة الوصل التي كانت تربط الولاية بالسلطة المركزية وشهد نوعاً من التطور أثناء فترة الصراع مع القوى الوطنية 1835م – 1858م حيث اتضح مدى قدرة بعض العناصر القوية في المجتمع من النفوذ والقوة والمقدرة (البربار ،1999، 20)، لذلك سعت الإدارة العثمانية إلى ضرورة إيجاد نمط جديد تمثل في احتواء تلك العناصر المتمثلة في الوجهاء والأعيان والقضاة وغيرهم من ذوي الكيان الاقتصادي والاجتماعي ودمجهم في الجهاز البيروقراطي ، وفتح المجال أمامها للمشاركة في إدارة شئون البلاد ولو من الناحية الاسمية ، مع الأخذ في الاعتبار مراعاة مصالح هذه الطبقة من خلال الإعفاء الضرائبي ودفع المعاشات وبعض المزايا الأخرى ، لذلك أصبحت هذا الطبقة ومن اجل المحافظة على المكانة الاقتصادية والمصلحة ضرورة التعاون والتأييد للنخبة الحاكمة العثمانية (أندرسون ، 1985 ،116).

وأهمية مجلس إدارة ولاية طرابلس الغرب وبرقة كان مرتبطاً بجملة من الظروف السياسية والاقتصادية والاجتماعية الراهنة ، فأعماله كانت رهن عوامل كثيرة متمثلة في قلة الإمكانيات وطبيعة عمل ألجهاز بالإضافة إلى ضعف المستوي الثقافي والسياسي للأعضاء وعامل المصلحة والعلاقات الشخصية بين أفراده وممثلي السلطة التنفيذية ، فالسلطة الفعلية للمجلس كانت في يد السلطة الحاكمة المتمثلة في الوالى وممثليه من المتصرفين والقائمقامين في الدواخل فكل واحد من هؤلاء كان مكلفاً برئاسة مجلس ادارة تحت تصرفه يهيمن ويتصرف في

أعماله ، لذلك فمجلس الإدارة في الولاية لم يكن بمثابة سلطة منفصلة أو مستقلة على السلطات الرسمية في حكومة الولاية فهو يمثل هيئة استشارية مساعدة من جهة ، ومؤسسة إدارية ذات طابع تنفيذي من جهة أخرى (بن موسي ،1978، 61) ، والمجلس كان يمثل ويمارس اختصاصاته في إطار السياسة العامة التي تحددها حكومة ولاية طرابلس ، والمجلس بطبيعة الحال لم يكن يهتم بخدمة المصالح العامة المتعلقة بالأهالي مثل إصلاح الضرائب أو التخفيف منها بل العكس فمسألة الجباية كانت من المهام التي حرص المجلس عليها خاصة إن الأموال التي كانت تجبى مرتبطة بدفع المعاشات للعاملين في الجهاز الحكومي والمجلس يعتبر جزء مهم منه (البربار ، 1999 ، 36) ، لذلك حرص المجلس على تلك الأمور بل إنه تعدى إلى استخدام القوة والتهديد لكل من يحاول التلاعب بعملية تقييم المحاصيل الزراعية ، من مأموري الإعشار أو من يتأخر من الأهالي في دفع ما عليه من ضرائب (رمضان ، 1983، 205).

النتائج :

1- ترتب على هذا النظام الضريبي المعمول به من قبل الدولة العثمانية ظهور العديد من المشاكل الاقتصادية والاجتماعية والسياسية التي خلقت نوعا من التوتر والمواجهة في بعض الأحيان .
2- هذا النظام ساهم ومن خلال الفرز الذي تكون نتيجة تميز بعض شرائح المجتمع التي حصلت على الإعفاءات الضريبية سواء من خلال إعطائها جزء منها أو بسبب طبيعة العلاقة مع الدولة فشكل هذا الأمر نوعا من الاضطراب في تركيبة البناء الاجتماعي .
3- طبيعة وقسوة تحصيل هذه الضرائب كان عاملاً مساعداً لحدوث الكثير من الاضطرابات والثورات التي قام بها سكان الولاية بسبب عدم قدرتهم على دفعها .
4- هذا النظام ساهم وبشكل غير مباشر في تسهيل عمل الدول الأجنبية ، الذي كان بالإضافة إلى نظام الامتيازات والحماية عاملاً مهماً استفاد منه الأجانب بطبيعة الامتيازات التي منحت لهم من خلال تلك الأمور .
5- ساهمت الضرائب في تقليل القدرة الإنتاجية للكثير من الفلاحين ، إضافة إلى أنها ساهمت في هجرة العديد من القبائل من أرضها لعدم قدرتها على تسديد ما عليها من ضرائب ، وهذا أخل بتركيبة البناء الاجتماعي .

المراجع :

ابراهيم ، عبد الله علي ، أثر النظم السياسية والإدارية في العلاقات الليبية العثمانية في القرن التاسع عشر ، المؤتمر الثاني للعلاقات العربية العثمانية ، الجزء الأول ، تحرير عقيل محمد البربار ، طرابلس ، (1982 م)

إبراهيم ، عبدا لله علي ، " *مجلس الإدارة في ليبيا في العهد العثماني الثاني* " ، مجلة البحوث التاريخية ، (العدد الأول) ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، (1980 م) ، ص 32 .

إبراهيم ، عبد الله على ، " *أنماط التجارة الداخلية في ولاية طرابلس الغرب وبرقة في النصف الثاني حتى القرن التاسع عشر* " ، مجلة البحوث التاريخية ،(العدد الأول) ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، (1984م) ، ص **33 .**

الأبيض ، رجب انصير ، *مدينة مرزق وتجارة القوافل الصحراوية خلال القرن التاسع عشر* ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1998م .

الصفصافي ، احمد المرسي ، " الدولة العثمانية والولاية العربية " ، *المجلة التاريخية المغربية* ، (العدد 29 –30) تونس : مطبعة الاتحاد العام التونسي للشغل ، 1983م ، ص 336 .

الخفيفي ، الصالحين جبريل ، " *النظام الضريبي في ولاية طرابلس الغرب 1835م – 1912م* " ، طرابلس ليبيا : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 2000 م .

الزاوي ، الطاهر أحمد ، *ولاة طرابلس من بداية الفتح العربي إلي نهاية العهد التركي* ، بيروت: دار الفتح ، 1970م .

الأمير ، مختار محمد ، *ملكية الأرض واستغلالها في ولاية طرابلس الغرب خلال العهد العثماني الثاني* ، طرابلس ليبيا : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 2006 م .

الأنصاري ، أحمد بك ، *المنهل العذب في تاريخ طرابلس الغرب* ، طرابلس : مكتبة الفرجاني،(د.ت)

البربار ، عقيلة محمد ، *دراسات في تاريخ ليبيا الحديث* ، مالطا: دار اليجا ، 1976 م .

التميمي . عبد الملك خلف ، *ملامح الوضع الاقتصادي في المغرب قبيل الاستعمار الغربي الولايات العربية ومصادر وثائقها* في العهد العثماني ، تونس : مركز البحوث والدراسات العربية في العهد العثماني ،(1984م) . **ص 113 .**

الدجاني ، أحمد صدقي ، *ليبيا قبيل الاحتلال الايطالي* ، مصر : المطبعة التقنية ، 1971 م .

السوري ، صلاح الدين حسن ، " *الأوضاع القبلية في شرقي ليبيا في العهد العثماني الثاني* "، مجلة البحوث التاريخية (العدد الأول) . طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1984 م . ص 368 .

السوري ، صلاح الدين حسن ، " الضرائب العثمانية في ولاية طرابلس الغرب وفي متصرفية بنغازي في العهد العثماني الثاني " ، *مجلة البحوث التاريخية* ، (العدد الثاني) ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1984 م ، ص 372 .

الشريف ، منصور على ، *عائلة المكني أبناؤها وأدوارها في التاريخ الليبي* ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 2003 م .

العرفاوي ، محمود ، *مخاض الامبريالية والفاشية الايطاليتين عسر ولادتها ودفنها في ليبيا* 1882م– 1912، الجزء الأول ، ترجمة عمر الطاهر ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1991م .

الكيب ، نجم الدين غالب ، *مدينة طرابلس عبر التاريخ* . طرابلس : الدار العربية للكتاب ، (د.ت).

الطوير محمد أمحمد ، "زعماء الانتفاضة التي كانت وراء الإطاحة بحكم الأسرة القرمانلية "، *مجلة الوثائق ، والمخطوطات* مركز دراسات جهاد الليبيين ، طرابلس ، (العدد الثاني) ، (1987 م) ، ص . 172 .

الطوير ، محمد امحمد ، "نمط الضرائب العثمانية المفروضة علي قبائل المنطقة الشرقية (برقة)" *مجلة البحوث التاريخية* ، العدد الأول ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين . (2005م) ، ص 54 .

القرماني ، الحبيب ، (1998م) ، *الحضور العثماني بإفريقيا الشمالية* ، طرابلس : دار الفرجاني .

النجار ، جميل موسي ، *الإدارة العثمانية في ولاية بغداد* ، القاهرة : مكتبة مدبولي ، 1990 م .

الويبة ، كامل مسعود ، *الإدارة العثمانية في طرابلس الغرب* ، مراجعة طاهر خلف البكاء ، طراب مركز دراسات جهاد الليبين ، 2005 م .

المحامي ، محمد فريد ، *تاريخ الدولة العلية* ، بيروت : دار الجبل ، 1977 م .

أندرسون ، ليزا ،" *أراء غربية في إصلاح عثماني ليبيا في أواخر القرن التاسع عشر*" ، مجلة البحوث التاريخية ، (العدد الثاني) ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، (1985 م) ، ص 116 .

بروشين ، بروشين ، *تاريخ ليبيا في العصر الحديث* ، ترجمة عماد حاتم ، طرابلس ليبيا : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1991 م .

بلحاج ، محمد الكوني ، ، *التحديث العثماني في ولاية طرابلس الغرب* ، طرابلس : منشورات جامعة السابع من ابريل سابقا ، 2007 م .

بلدية طرابلس في مائة عام ، 1870م- 1970م ، طرابلس ليبيا : دار الطباعة الحديثة .

بن إسماعيل ، عمر علي ، *انهيار حكم الأسرة القرمانلية* ، طرابلس : مكتبة الفرجاني ، 1966 م .

بن موسي ، تيسير ، *المجتمع العربي الليبي في العهد العثماني* ، طرابلس: الدار العربية للكتاب . 1988 م .

جحيدر ، عمار ، *بدايات الصحافة الليبية* ، المجلة التاريخية المغربية ، (العدد 112) ، تونس : الاتحاد الوطني التونسي للشغل ، (2003 م) ، ص 688 .

حرير ، عبد المولي صالح ، "نظرة تحليلية لإبعاد سياسة يوسف باشا القرمانلي الاقتصادية علي العلاقات لاجتماعية في النصف الأول من القرن التاسع عشر " *المجلة التاريخية المغربية* ، مطبعة الاتحاد العام التونسي للشغل ، 2003 م . ص 79 .

حميدة ، على عبد اللطيف ، *المجتمع والدولة والاستعمار في ليبيا* ، بيروت : مركز دراسات الوحدة العربية . 1998م .

رفعت أبو الحاج " منطلقات نظرية في منهجية التاريخ الليبي إثناء القرن السادس عشر " *مجلة البحوث التاريخية* ، طرابلس : مركز جهاد الليبيين ، السنة الأولي ، (العدد الثاني) ، (1979 م). ص 67 .

روسي ، أتوري ، *ليبيا منذ الفتح العربي حتى 1911م* ، طرابلس : الدار العربية للكتاب ، 1991 م

رولفس ، غيرها رد ، *رحلة الكفرة* ، ترجمة ، عماد الدين غانم ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين .

ريتشارد بيل ، مؤتمر العلاقات العربية التركية ، المؤتمر الثاني للعلاقات العربية العثمانية ، الجزء الأول ، تحرير عقيل محمد البربار ، طرابلس ، 1982 م . ص 179 .

رمضان ، عبد العظيم ، *" التأثير الحضاري للفتح العثماني في المشرق العربي "*، المجلة التاريخية المغربية ، العدد (29- 30) ، تونس : الاتحاد الوطني التونسي للشغل . (1983م) ، ص 205 .

شارل ، فيرو ، *الحوليات الليبية* ، تعريب محمد عبد الكريم الوافي ، ليبيا : جامعة قاريونس ، 1994 م .

عبد الجواد ، محمد ، *ملكية الأرض في ليبيا في العهود القديمة والعهد العثماني القديم* ، طرابلس : دار الاتحاد العربي للطباعة ، 1974 م .

فولايان ، كولا ، *ليبيا أثناء* حكم *يوسف باشا القرمانلي* ، ترجمة عبد القادر مصطفي المحيشي ، طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 1988 م .

قدارة ، فاتح رجب ، الزاوية الغربية خلال العهد العثماني الثاني . طرابلس : مركز دراسات جهاد الليبيين ، 2007م .

كورو ، فرانشيسكو ، *ليبيا أثناء العهد العثماني الثاني* ، تعريب خليفة محمد التليسي ، طرابلس ليبيا : المنشأة العامة للنشر والتوزيع والإعلان ، 1984 م .

كمالي ، إسماعيل ، *وثائق نهاية العهد القرمانلي* ، ترجمة : محمد بازامة ، لبنان : دار لبنان ، 1965م .

ميكاكي ، رودلفو ، *طرابلس تحت حكم الأسرة القرمانلية* ، طرابلس ، دار الفرجاني ، (د.ت) .

Abdallah A. Ibrahim , government and society in Tripolitania and cyrenaica (Libya) 1835- 1911 the Ottoman impact 1989 , markas jihad al Libyan .

ليبيا من مشروع التجزئة الى نيل الاستقلال 1945 – 1952

د. محمود العارف قشقش

جامعة المرقب

كلية الاداب والعلوم مسلاتة

مقدمة

تتضمن هذه الورقة البحثية مجريات الأحداث الدولية والمحلية التي دارت في قاعات المؤتمرات الدولية وأروقة الأمم المتحدة بعد الحرب العالمية الثانية حول القضية الليبية، والتي تُعد من التركة الاستعمارية الإيطالية بعد هزيمة إيطاليا في الحرب العالمية الثانية.

كما ستوضح لنا هذه الورقة الخلافات بين الدول الكبرى في تلك الفترة حول هذه القضية، فأصبحت مثار خلاف أو جدال بين وزراء خارجية هذه الدول من أجل مصالحها السياسية، فنتج عن هذه الخلافات عقد عدة مؤتمرات دولية في النصف الثاني من العقد الخامس من القرن العشرين اختلفت فيها المصالح بين هذه الدول، ولم تتفق على صياغة نهائية يتم الاتفاق عليها وخاصة في مسألة الوصاية وتقسيم ليبيا.

صاحب هذه التطورات تململ داخل البلاد تمثل في المناداة بالاستقلال وتكوين الدولة الليبية الحديثة، بالإضافة إلى تضامن الجامعة العربية وبعض الدول الإسلامية مع القضية الليبية، وبالفعل نجحت مساعي الجامعة العربية ومنظمة العالم الإسلامي بتحريض من قيادات أو زعامات ليبية مثقفة.

رغم الصعاب والعثرات المتمثلة في الضغوط الدولية، لكن بعد مخاض طالت مُدّته وُلدت ليبيا الحديثة بصدور قرار الأمم المتحدة رقم 289 لسنة 1949 وذلك لمنح ليبيا استقلالها.

وخلال مرحلة الاستقلال تم التوافق بين الزعامات الليبية حول الأمير محمد إدريس السنوسي وتوليته ملكاً على ليبيا، وتم إعلان الاستقلال من مدينة بنغازي في 24 ديسمبر 1951، واتخذت الخطوات الأولى لبناء الدولة بمساعدة الأمم المتحدة ممثلة في مندوبها، وشكلت أول حكومة لتسيير الأمور وصولاً لانتخاب مجلس النواب ومجلس الشيوخ، ومنها بدأت ليبيا مرحلة جديدة.

بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها بدأت المشاورات بين دول الحلفاء حول المستعمرات الإيطالية التي كانت ليبيا من ضمنها، والتي صارت ورقة مساومة في التنافس على المصالح الإستراتيجية بين هذه الدول.

اتضح هذا التنافس خلال المداولات التي جرت ما بين عامي 1945-1946، وقد تولى قضية ليبيا دولياً الدول الأربع الكبرى (بريطانيا - فرنسا - أمريكا - روسيا) مما جعل كل دولة من هذه الدول تكيف سياستها تجاه ليبيا مع الأوضاع السياسية المستجدة في ذلك الوقت.

فالقضية الليبية من ضمن القضايا الدولية التي تم التباحث بشأنها في عديد من المؤتمرات الدولية بدأً من مؤتمر (بوتسدام الذي عقد في 17 يوليو 1945م) الذي تم فيه مناقشة محتوى معاهدات الصلح مع إيطاليا والدول التي كانت في صف ألمانيا.

شارك في هذا المؤتمر إحدى وعشرون دولة مدعوة للاشتراك في بحث شروط الصلح، وبفتح باب النقاش حول ليبيا، اقترح مندوب روسيا اقتراحاً تمثل في وضع إقليم طرابلس تحت وصاية حكومته، وفي نفس الوقت طالب المندوب الإيطالي باستعادة ليبيا بأقاليمها الثلاثة تحت وصاية حكومته مع الاحتفاظ بحاميات عسكرية لكل من بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية مهمتها حفظ الأمن. (خدوري، د ت، ص136)

وبعد عدة أشهر وبالتحديد في شهر سبتمبر من نفس العام عقد مؤتمر لندن لمناقشة القضايا الدولية بما فيها قضية ليبيا، ولكن الدول الكبرى بدأت تكشر عن أنيابها بإعادة العجلة إلى الوراء نحو السياسة الاستعمارية السابقة للحرب العالمية الثانية، وتمثل هذا في اقتراح مندوب روسيا بتقسيم ليبيا إلى أربعة مناطق أو أقاليم ووضعها تحت وصاية دول الحلفاء بالتساوي على أن يدير الروس إقليم طرابلس. اعترض المندوب الفرنسي عن هذا الاقتراح وفضل عودة إيطاليا عن طريق الوصاية لليبيا، وفي النهاية تم الأخذ باقتراح كل من مندوب بريطانيا والولايات المتحدة والمتضمن وضع البلاد تحت وصاية الدول الأربع وبرعاية الأمم المتحدة لمدة عشر سنوات وبعدها يتم منح ليبيا استقلالها. (الشريف، 2010، ص333)

وافق مبدئياً مجلس وزراء خارجية الدول الكبرى على وضع ليبيا تحت الوصاية وفقاً للنظام الذي وضعته الأمم المتحدة طبقاً لميثاقها، إلا أنه لم يتفق على شكل الوصاية ومن يتولى إدارتها.

قُدمت اقتراحات بهذا الشأن تم عرضها في مؤتمر باريس عام 1946، فكانت على النحو التالي:

1- الولايات المتحدة رأت أن تتولى الأمم المتحدة الوصاية على طرابلس لمدة عشر سنوات على أن تظل إيطاليا تدير الإقليم وفق التشريعات والقوانين التي يضعها مجلس الوصاية للأمم المتحدة.

2- بريطانيا وجهة نظرها إدماج الإقليم بشكل فوري ومنح ليبيا استقلالها، وهذا الاقتراح يتعارض مع وجهة نظر روسيا.

3- روسيا عدلت اقتراحها وأيدت الوصاية المشتركة تحت لجنة استشارية برئاسة روسيا وعضوية بريطانيا والولايات المتحدة واشتراك مندوبين محليين من طرابلس وبرقة. (طرابلس الغرب، العدد888، ص2 - العدد889، ص1)

فالاقتراح البريطاني جاء قطعاً للطريق أمام روسيا، كما كان للإنجليز علاقات جيدة مع السنوسيين في برقة وعلى اتصال دائم معهم، ومع هذا رحب الليبيون باقتراح بريطانيا لأنه يوصلهم إلى طريق الاستقلال فعمت موجة من السرور كافة شرائح المجتمع الليبي واعتبرت هذا الموقف جميل قدمته بريطانيا للشعب الليبي.

ولتوضيح هذا الارتياح أو الترحيب من قبل بعض أطياف المجتمع الليبي على تصريح السيد بيفن وزير خارجية بريطانيا في مؤتمر باريس حول قضية ليبيا. نشرت صحيفة طرابلس الغرب في أعداد مختلفة مقالات لبعض المثقفين الليبيين ترجمت رأي الشارع حول هذه القضية. وخير مثال على ذلك هذا النص ((وها نحن نسمع اليوم من الأنباء الرسمية الواردة من باريس أن السيد بيفن يقترح استقلال ليبيا الموحدة استقلالً كاملاً، وقد نزل هذا النبأ برداً وسلاماً على نفوس الليبيين الذين كانوا في أشد الاشتياق إلى معرفة وجهة النظر البريطانية تجاه بلادهم)). (طرابلس الغرب، العدد889، ص1)

فالترحيب شمل الأهالي وبالأخص سكان مدينة طرابلس ويتبين هذا من خلال ما قام به مشائخ محلات المدينة بإرسال رسالة شكر وامتنان للحكومة البريطانية والتي حملت واحد وعشرين توقيعا من مختاري محلات المدينة وسلموها إلى كبير متصرفي طرابلس والمقاطعة الغربية الكولونيل تشارلز أولقن.

((نرجو بصفتنا الرسمية عن أهالي المحلات التابعة لنا أن ننوب سعادتكم لإبلاغ شكرنا وتأييدنا لموقف المستر بيفن الذي علق عليه الشعب الليبي أماله المرجوة في الاستقلال والوحدة)) (طرابلس الغرب، العدد893، ص2)

ومع هذا بقيت القضية الليبية قضية جدلية بين الدول الكبرى ويتضح ذلك في مؤتمر باريس الذي التأم في يونيو 1946م بحضور وزراء خارجية الدول الكبرى، غير أنه (لم يتم التوصل في هذا الاجتماع إلى أي اتفاق للخروج بحل يتفق عليه كل الأطراف ينهي مشكلة المستعمرات الايطالية، وقد تقرر تأجيل بحث القضية مدة سنة كاملة بعد أن تصبح معاهدة الصلح مع ايطاليا سارية المفعول على أن تتخلى إيطاليا عن حقها في المستعمرات أثناء هذه الفترة). (زيادة، 1966، ص116)

وبعد نقاش مطول بين وزراء خارجية الدول الكبرى تقرر أن تحرم إيطاليا من كل مستعمراتها، وأن تظل هذه المستعمرات تحت الإدارات القائمة إلى أن يتم الاتفاق على حل المسألة نهائياً، وعلى الدول الأربع أن تتخذ قراراً نهائياً بشأنها خلال سنة واحدة من تاريخ البدء في تنفيذ معاهدة الصلح المزمع عقدها على أن يكون القرار قائماً على (الاستقلال أو الانضمام إلى الدول المجاورة أو الوصاية تتولاها الأمم المتحدة، وإذا لم يتم التوصل إلى اتفاق بينهما يتم تحويل مسألة المستعمرات الايطالية إلى الجمعية العامة للأمم المتحدة لإصدار قرار بشأنها واتخاذ الخطوات اللازمة لتنفيذه) (برقة الجديدة، العدد758، ص1)

وللاهتمام أكثر بالقضية الليبية رأى بعض الساسة الليبيين ضرورة تحريك وتنشيط موضوع ليبيا وهي مازالت أمام وزراء خارجية الدول الكبرى في باريس، تقدم المؤتمر الوطني بطرابلس بمذكرة توضيحية لغرض عرضها في مؤتمر باريس، تضمنت عرض جغرافي لموقع البلاد وحدودها البرية والبحرية وسرد تاريخي منذ مجيء العثمانيين مروراً بالاستعمار الإيطالي وبالأخص في العهد الفاشستي وبالتحديد الأحداث التاريخية الهامة، وصولاً للحرب العالمية الثانية ومشاركة الليبيين من خلال تكوين نواة للجيش الليبي السنوسي ومساهمته في الحرب مع الحلفاء ضد إيطاليا.

وخلاصة ما تضمنته هذه المذكرة النص التالي:

(إن ليبيا لا ترضى بغير استقلالها بديلاً وأن أي حل يتعارض مع استقلالها وسلامة سيادتها يُعد جوهره مخالفاً للمبادئ الإنسانية التي تقضي باحترام حريات الشعوب ومطالبها العادلة. فقضيتنا تمتحن فيها مبادئ وروح العدالة وإنكم إذ تتناولونها بالدرس يلزم لا يغيب عن أذهانكم إننا جزء من العروبة المتمثلة في الجامعة العربية التي تؤيد حقنا في الاستقلال، وإننا كذلك جزء من العالم الإسلامي الممتد الأطراف الذي ينظر إليكم مترقباً حكمكم في قضية يعدها جزء من قضيته) (طرابلس الغرب، العدد758، ص1)

استمرت الدول الكبرى في عقد الاجتماعات والمؤتمرات حول مصير المستعمرات الإيطالية ففي ديسمبر 1946 التقى وزراء خارجية هذه الدول في باريس تتمة للمؤتمر المنعقد

قبل شهرين، بدأت المداولات والمشاورات بين هؤلاء الوزراء فكانت نقطة للتحول في قضية هذه المستعمرات وضع معاهدة الصلح مع إيطاليا موضع التنفيذ.

وفي نهاية المطاف تم توقيع معاهدة الصلح مع إيطاليا في يوم 10 فبراير 1947، وقد نصت المعاهدة على إرسال لجان تحقيق إلى المستعمرات الإيطالية لمعرفة رغبات السكان في مصير بلدانهم. (حكيم، 1970، ص36)

ومع هذا لم تفقد إيطاليا الأمل في استرجاع مستعمراتها فأنشأت وزارة خاصة بالشؤون الإفريقية، واستمرت اللقاءات بين وزراء خارجية كل من إيطاليا وبريطانيا حتى توصلا إلى اتفاق عُرف (بمشروع بيفن سفورزا) والمتضمن اشتراك كل من بريطانيا وإيطاليا وفرنسا في الوصاية على الأقاليم الثلاثة طرابلس برقة فزان. (العقاد، 1970، ص68، 69)

ولكن رغم الخلاف بين بعض الزعامات أو القيادات الليبية والمتمثل في اختلاف وجهات النظر حول معالجة مصير البلاد السياسي، وإن الدوائر الاستعمارية حاولت استغلال هذا الخلاف عن طريق توسيع الهوة بينهم.

مع مرور الوقت استطاع هؤلاء الزعماء الاتصال فيما بينهم وتقريب وجهات النظر وتضييق هوة الخلاف باتفاق فيما بينهم نادوا فيه التمسك بوحدة التراب الليبي، وتوحيد مطالب الزعامات الليبية أمام الهيئات الدولية وإقناعها بضرورة الحصول على الاستقلال.

وبالفعل قام زعماء الحزب الوطني والجبهة الوطنية باتخاذ قرار من أجل توحيد الجهود لإفشال مشروع بيفن سفورزا. إذ تم تشكيل منظمة سياسية موحدة هي المؤتمر الوطني الطرابلسي الذي يرأسه بشير السعداوي. (المفتي، 1996، ص64)

وإلى جانب المساعي المحلية وُجدت مساعي عربية تمثلت في دور الجامعة العربية بمساهمتها في تمهيد الطريق إلى الاستقلال. وهذا يتضح من خلال تصريح عبد الرحمن عزام الأمين العام للجامعة العربية نشرته صحيفة طرابلس الغرب من خلال متابعة مراسليها للمداولات العالمية والعربية لقضية ليبيا، حيث استهجن الأمين العام للجامعة مشروع الوصاية المطروح تطبيقه على المستعمرات الإيطالية خدمة للمصالح الاستعمارية والذي يجري التسويق له في أروقة الأمم المتحدة. ((إن الدول الكبرى لا تقدر الشعور العربي مجتمعاً حق قدره، فإن قبائل الليبيين كانت تحارب ضد الغزاة الإيطاليين منذ عام 1911، وقدمت للحلفاء خلال هذه الحرب معونة عظيمة خاصة. إن الوصاية الإيطالية على طرابلس وبرقة معناها الحرب، وإذا حاولت الدول الكبرى إرسال قوة دولية لمعاونة إيطاليا ضد رغبة شعب ليبيا فإن هيئة الأمم

المتحدة لا يمكنها أن تدعي أنها أداة العدالة وتصبح عديمة المنفعة والجدوى في أعين العالم)). (طرابلس الغرب، العدد9225، ص1)

فالجامعة العربية إلى جانب مصر لعبتا دوراً أساسياً للمحافظة على وحدة التراب الليبي والوقوف في وجه مشروعات التجزئة التي عرضت في العديد من المرات على مداولات وزراء خارجية الدول الكبرى، فالحكومة المصرية رأت من خلال مذكرة قدمتها إلى وزراء خارجية الدول الكبرى ذكرت فيها ضرورة استفتاء سكان ليبيا حول تحقيق مصير بلادهم السياسي في الاستقلال والوحدة.

وقد تزامن التحرك المصري مع الجامعة العربية رغم حداثة عهدها في القضية الليبية نفسها، فطرحت أو عرضت القضية الليبية أكثر من مرة على مجلس الجامعة بين عامي 1945-1947، فمجلس الجامعة أكد أكثر من مرة على وحدة واستقلال ليبيا. (العالم، 2000، ص286)

فقدمت الجامعة العديد من المذكرات التي نقلها الأمين العام إلى مداولات القضية الليبية في باريس. (العقاد، 1970، ص74)

ففي سبتمبر 1947 وضعت معاهدة الصلح الإيطالية موضع التنفيذ الأمر الذي جعل وزراء خارجية الدول الكبرى يشرعون في تنفيذ الشروط المتعلقة بالمستعمرات الإيطالية السابقة (ليبيا - الصومال - اريتريا)، وقد اشترطت المعاهدة في سبيل حل مشكلة المستعمرات وجوب مراعاة رغبات السكان ومصالحهم. لذلك اتفق وزراء الخارجية على تكوين لجنة التحقيق الرباعية في 20 أكتوبر 1947، وتضم ممثلي عن حكومات بريطانيا والولايات المتحدة وفرنسا وروسيا. (طرابلس الغرب، العدد1426، ص1). ومن مهام هذه اللجنة جمع الحقائق من خلال إجراء اللقاءات مع السكان المحليين، وتمكينهم للإدلاء بوجهات نظرهم من خلال مقابلة اللجنة لممثلي القبائل والهيئات في أماكنهم بعد زيارة اللجنة لهم. (طرابلس الغرب، العدد1426، ص50)

وقد رأى بعض المثقفين الليبيين ((أنه على الشعب الليبي أن يبرهن على نضوجه في معركة انتخاب ممثليه، وسيكون سير هذه الانتخابات والنتائجُ التي تسفر عنها أول امتحان يجتازه الشعب ليبرهن عن نضوجه وكفاءته على القيام بشئونه، لذلك نناشد شعبنا الليبي بأن يتحلى بالحكمة والتأني في إنجاز أعماله وأن يبتعد عن الضغائن والأحقاد الشخصية، ويقوم بانتخاب ممثليه من بين أبنائه الذين لا يغامره أدنى شك في إخلاصهم الوطني)) (طرابلس الغرب، العدد1427، ص1)

وصلت اللجنة إلى ليبيا في 6 مارس 1948 وغادرتها في مايو من نفس السنة، بعدما قضت أربعين يوماً في طرابلس وعشرين يوماً في فزان وخمسة وعشرون يوماً في برقة.

جاءت تقارير اللجنة متباينة ومتضاربة رغم اتفاقها على بعض المسائل الأساسية مثل رغبة السكان في التحرر من الحكم الأجنبي وعدم قبول رجوع إيطاليا ونيل الاستقلال.

فالنتيجة النهائية لتقرير اللجنة بأن ليبيا لا تستطيع القيام بأمر نفسها وأنها تحتاج إلى العون الأجنبي لعدة سنوات في المستقبل، ولذلك لم تكن مهيأة للاستقلال. (خدوري، د ت، ص147)

وفي سنة 1949 أُعيد طرح المسألة الليبية أمام الدورة الرابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة فشرعت اللجنة السياسية بالنظر في القضية الليبية فخصصت لها أربع عشر جلسة استمعت خلالها إلى كلمات ألقاها عدد من وفود الدول المشاركة، والتي دعت في مجملها إلى منح ليبيا استقلالها، كما استمعت إلى كلمات وفد المؤتمر البرقاوي الذي ضم، عمر فائق شنيب، وخليل القلال، وعبد الرزاق شقلوف، ووفد المؤتمر الوطني الطرابلسي الذي ضم، بشير السعداوي، ومصطفى ميزران، ومحمد فؤاد شكري الذي ترأس وفد المؤتمر الطرابلسي حيث صرح الأخير بتصريح أمام اللجنة السياسية (... إن قضيتنا قضية حياة أو موت نحن معشر الليبيين ندافع دفاعاً مستميتاً عن حقنا في الحرية والاستقلال وشعبنا إن ضحى بالكثير من أبنائه في الجهاد ضد العدو الغاصب، فإنه لا يزال قوي الإرادة شديد العزم في مواصلة جهاده ضد الاستعمار ... وإن الروابط التاريخية والدينية واللغوية والثقافية والسياسية التي تجعل كل جزء من أجزاء ليبيا منتمياً للآخر وإذا ما تحدثتم على شطر من هذا الوطن الواحد على حدة فإنكم دللتم على رغبتكم في تقطيع أوصاله وحرمانه من حريته واستقلاله، وإن الطرابلسيين لا يمانعون من قبول إمارة السيد محمد إدريس السنوسي على ليبيا موحدة مستقلة ...) (طرابلس الغرب، العدد1786، ص1)

كما أكد وفد برقة على التمسك بالوحدة الوطنية، وعدم القبول برجوع الاستعمار إلى أي جزء من أجزاء ليبيا. (طرابلس الغرب، العدد1970، ص1)

وباتفاق الوفدين على وحدة الصف واختيار من يتولى حكم البلاد، أصبحت الطريق مفتوحة أمام نيل الاستقلال، فقد رحب المجتمع الدولي والمحلي بهذا الاتفاق ويتضح من خلال قبول وتأييد جامعة الدول العربية ومنظمة العالم الإسلامي لاستقلال البلاد ووحدة ترابه. (المقريف، 2004، ص250)

كما رحب الشعب الليبي بهذا الاتفاق والتأييد من الخارج ويتأكد هذا الترحيب من خلال المنابر الإعلامية وخاصة الصحف المحلية مثل طرابلس الغرب والتي جاء في مقال نشر بهذه الصحيفة ما نصه (وقف كل من الوفدين الطرابلسي والبرقاوي أمام اللجنة السياسية لهيئة الأمم المتحدة موقفاً مشرفاً رفع رأس ليبيا عالياً ودل على أن لليبيين نضوجاً سياسياً وتقديراً صحيحاً لمصالح ليبيا الوطنية ما أدى إلى إعجاب ودهشة الوفود الأخرى) (المقريف، 2004، ص251)

وبعد مناقشات ومداولات دارت في أروقة هيئة الأمم المتحدة كانت النتيجة وضع مشروع قرار في شهر نوفمبر 1949 بأغلبية 48 صوتاً مقابل صوت واحد معارض وامتنعت عن التصويت تسع دول، وقد حمل القرار رقم 289 الذي نص على أن تصبح ليبيا مستقلة ذات سيادة في موعد لا يتجاوز أول يناير 1952 على أن يوضع للدولة الجديدة دستور تقره جمعية وطنية تضم ممثلين عن الأقاليم الثلاثة برقة طرابلس فزان، كما نص القرار على تعيين مفوض خاص من الأمم المتحدة للمساعدة في صياغة الدستور، وإنشاء حكومة مستقلة، على أن يرأس مجلس يتألف من عشرة أعضاء، يمثلون مصر وفرنسا وإيطاليا والباكستان وبريطانيا والولايات المتحدة، وممثلي الأقاليم الثلاث. وممثل عن الأقليات المقيمة في ليبيا. كما نص القرار على العمل بنقل السلطات والإدارات القائمة في ليبيا إلى الحكومة الليبية المستقلة عند قيامها، وضم ليبيا إلى الأمم المتحدة، وعين المستر ادريان بلت مندوباً للأمم المتحدة في ليبيا. (قشقش، 2012، ص192)

بعد تشكيل مجلس ليبيا الاستشاري والذي عُرف (بمجلس العشرة) بدأ العمل في شهر أبريل سنة 1950م وذلك للبحث عن الأساليب التي سيتم إتباعها من أجل تشكيل الجمعية الوطنية للعمل على وضع دستور للبلاد. وبالفعل بدأت أولى الخطوات بتشكيل لجنة الواحد والعشرون عضواً يمثلون الأقاليم الثلاثة بالتساوي، وترأس هذه اللجنة محمد أبو الاسعاد العالم .... طرابلس.

عقدت الجمعية الوطنية التأسيسية أولى اجتماعاتها في طرابلس في 25 نوفمبر 1950. (المقريف، 2004، ص253)

وقد رأت اللجنة قبل العمل في وضع الدستور الاتفاق فيما بينهم على نقطتين هامتين وهما الأولى - أن تكون ليبيا دولة اتحادية. الثانية - أن يكون نظام الحكم ملكياً يتولى المملكة الأمير محمد إدريس السنوسي.

رحب أعضاء اللجنة بهاتين النقطتين مع تحفظ ممثلو طرابلس عن الأولى على أمل أن يكون هذا الاتحاد خطوة إلى طريق الوحدة الكاملة.

فالعمل من أجل وضع أو صياغة دستور يتطلب الكثير الكثير وبالأخص المراجعة أو الاطلاع على دساتير دول أخرى والأخذ بما يرونه مناسباً ومتوافقاً مع متطلبات الشعب الليبي، وبالفعل تم مراجعة دساتير كل من الهند واندونيسيا وألمانيا والأرجنتين واستراليا والبرازيل وكندا والمكسيك وبورما وسويسرا وفنزويلا، والوصول في النهاية إلى صياغة محكمة تم التوافق عليها من قبل اللجنة وفي 7 أكتوبر 1951 وضع الدستور الليبي بشكل نهائي. (زيادة، 1966،ص179)

ومع الانتهاء من وضع الدستور قررت الجمعية الوطنية التأسيسية إصدار قرار بتشكيل حكومة اتحادية برئاسة محمود المنتصر.

وتُعد هذه الحكومة المؤقتة منوطة بمهام عدة أولها المشاركة في لجنة التنسيق بالإدارتين البريطانية والفرنسية لإعداد مخططات الإدارة داخل الدولة الليبية وتحديد مواردها ووضع الميزانية العامة للاستعداد لنقل السلطات من الهيئات المشرفة على الإدارات إلى الحكومة الليبية إلى جانب إعداد مشروع قانون الانتخابات الذي قدمته إلى الجمعية الوطنية في 21 أكتوبر 1951. (حكيم، 1970، ص245)

بإعلان الملك محمد إدريس السنوسي استقلال ليبيا في يوم 24 ديسمبر 1951 بقصر المنار بمدينة بنغازي دخلت ليبيا مرحلة جديدة تحتاج إلى كوادر وطنية تعمل بجد وإخلاص لبناء الدولة الفتية، وبالفعل نجح الملك والحكومات المتعاقبة على الاستفادة من الإدارة الإنجليزية والدول العربية المجاورة في تسيير دفة الحكم إلى جانب مساهمة الأمم المتحدة من خلال إرسال خبرات تمثلت في مستشارين في جُل القطاعات العامة، فالملك بمجرد إعلان الاستقلال كلف محمود المنتصر بتشكيل حكومة جديدة تألفت من ثماني وزارات وهي:

1- محمود المنتصر رئيساً للوزراء ووزير الخارجية.

2- فتحي الكيخيا. نائباً للرئيس ووزيراً للعدل والمعارف.

3- منصور بن قدارة. وزيراً للمالية والاقتصاد.

4- علي الجربي. وزيراً للدفاع الوطني.

5- إبراهيم بن شعبان. وزيراً للمواصلات.

6- محمد بن عثمان. وزيراً للصحة. (حكيم، 1970، ص66)

إلى جانب تكليف الحكومة أصدر الملك قراراً بتعيين ولاة الولايات الثلاث.

1- فاضل بن زكري. والياً على طرابلس.

2- محمد الساقزلي. والياً على برقة.

3- أحمد سيف النصر. والياً على فزان. (رشدي، 1953، ص172)

وحسب البروتوكول (النظام) المتبع عالمياً، قدم السيد محمود المنتصر إلى مندوب الأمم المتحدة خطاب إعلان الاستقلال وتسليمه إلى الأمين العام للأمم المتحدة، إلى جانب طلبات ليبيا للاشتراك في عضوية الأمم المتحدة وما يتفرع منها منظمات متخصصة، كما تم توقيع اتفاقيات مع المندوب تتعلق بتقديم المساعدات الفنية من الأمم المتحدة. (المساعدة الفنية، ص20)

كانت المرحلة الأولى للحكومة الاتحادية هي تطبيق أحكام الدستور، وأولها إجراء الانتخابات العامة لتشكيل مجلس النواب في 19 فبراير 1952م.

سارعت الحكومة بتشكيل لجان في مختلف المدن والمناطق والقبائل والقرى الليبية لإجراء الانتخابات، وعلى الرغم من أن دراية السكان بالعملية الانتخابية كانت ضئيلة الا أنه في النهاية بعد جهود مكثفة بتوعية الشعب وإعلامه بالبرنامج الانتخابي وإنه شارك عدد لا بأس به من المواطنين وصل إلى ثلاثمائة ألف ناخب حيث أجريت الانتخابات سرياً في مناطق الحضر (المدن) وعلنياً بين القبائل والمناطق الريفية.

فالبرلمان يتكون من مجلسين: مجلس الشيوخ ومجلس النواب، وفق قانون الانتخابات الذي صدر من قبل الجمعية الوطنية في 6 نوفمبر 1951، كما حدد عدد أعضاء مجلس النواب بـ 55 عضواً بناءً على المادة (100) من الدستور على أساس نائب واحد لكل عشرين ألف ناخب، والمادة (101) من الدستور حددت عدد النواب لكل ولاية بـ خمسة نواب، ويشترط في عمر النائب أن لا يقل عن ثلاثين سنة، كما حددت المادة (103) مدة العضوية بالمجلس بأربع سنوات على أن يعقد المجلس جلساته في الأسبوع الأول من شهر نوفمبر من كل عام ويتم الانتخاب بموجب قانون الانتخاب الاتحادي. (الكتبي، 2012، ص118)

والمادة (206) من الدستور نصت على تحديد عدد النواب لكل ولاية حسب الكثافة السكانية فكان من نصيب ولاية طرابلس خمسة وثلاثون نائباً وولاية برقة خمسة عشر نائباً وولاية فزان خمس نواب، وبالنسبة لمجلس الشيوخ تألف من أربعة وعشرين عضواً موزعة بالتساوي على الولايات الثلاثة بثمانية أعضاء من كل ولاية يعين الملك نصفهم والنصف الآخر يتم انتخابهم من قبل المجالس التشريعية بالولايات، ومدة العمل بمجلس الشيوخ ثماني سنوات حسب ما نصت عليه المادة (95) من الدستور، ويتم اختيارهم قبل صدور قرارات التعيين لهم من الشخصيات الليبية البارزة والتي لها مكانة اجتماعية في المجتمع الليبي. (الكتبي، 2012، ص117)

استمرت جهود الحكومة الاتحادية في هذا العمل الوطني من خلال إعداد الترتيبات الأولية للانتخابات بتسجيل الناخبين وإصدار التعليمات باتخاذ كافة الإجراءات لإنهاء النتائج الانتخابية وإعلانها.

وبالفعل تم تقسيم الولايات لكل ولاية ثلاث مناطق حضرية ومناطق ريفية انتخابية، وتقسيمها إلى دوائر انتخابية ووحدات داخل القبائل بحيث يتواجد في كل وحدة مركز للاقتراع، وتعيين مراقبين للانتخابات وعدد موظفين كلفوا بتسجيل الناخبين والإشراف عليهم، وفي بداية عام 1952 تم طبع بطاقات انتخابية تضمنت التاريخ والوقت والمكان المحدد للانتخاب.

وقد سارعت العديد من الشخصيات السياسية ممثلة لأحزابها للقيام بحملات إعلامية مكثفة خلال الأشهر الأولى من عام 1952 وخير دليل على ذلك الحملة الإعلانية التي قام بها المؤتمر الوطني الطرابلسي برئاسة بشير السعداوي. (خدوري، د ت، ص228)

وبمجرد الانتهاء من الانتخابات شرعت الحكومة باستعداداتها لافتتاح الدورة الأولى للبرلمان وذلك في 25 مارس 1952 بمدينة بنغازي، وحضر الملك محمد إدريس السنوسي جلسة الافتتاح، وفي اليوم التالي انتخب لرئاسة مجلس النواب عبد المجيد كعبار. (خدوري، د ت، ص228)

الخلاصة

عانى الليبيين كثيراً جراء السيطرة الاستعمارية على أراضيهم لعدة عقود، وكان أملهم جلاء هذه القوى عن أراضيهم، فشارك عدد لا بأس به من الليبيين في الحرب ضد إيطاليا مع قوات الحلفاء آملين الحصول على الاستقلال، وبنجاح الحلفاء وانتصارهم في الحرب العالمية الثانية، فرح الليبيون بهزيمة إيطاليا متوقعين بمجرد انتهاء الحرب البدء في الشروع في بناء دولة مستقلة حديثة، ولكن تكالب الدول الكبرى على ليبيا وقفت حجرة عثرة أمام طموح شعبها، فحاولت روسيا بعد انتهاء الحرب الحصول على موطأ قدم لها في شمال أفريقيا من أجل نشر الفكر الشيوعي، وبالفعل اقترح ممثلها في المؤتمرات الدولية التي عقدت بعد انتهاء الحرب الوصاية على إقليم طرابلس، ولكن خوفاً من المد الشيوعي في شمال أفريقيا وجنوب المتوسط عملت كل من بريطانيا وفرنسا والولايات المتحدة الأمريكية بكل قواها الوقوف أمام الطموح الروسي، فعارضت بشدة على هذه الفكرة، وافترضت كل من هذه الدول مقترحات بشأن المستعمرات الإيطالية بما فيها ليبيا، فرأت بريطانيا للخروج من هذا المأزق طرح فكرة منح الاستقلال لليبيا، لقيت هذه الفكرة القبول عند الرأي العام الليبي والترحيب.

تم إعاقة هذا المشروع من قبل إيطاليا رغبة منها في العودة لليبيا عن طريق مشروع بيفن سفورزا، فتحركت القوى المحلية ممثلة في الأحزاب والمؤتمرات الوطنية في الأقاليم الليبية وجلوس زعاماتها على طاولة واحدة لإنقاذ البلاد، وبالفعل طالبت هذه القيادات الجامعة العربية بالتدخل وبشكل سريع لإنقاذ الموقف، قدمت الجامعة العربية مذكرة بشأن منح ليبيا استقلالها.

أعلن عنه في بنغازي بتاريخ 24 ديسيمبر1951م وولي إدريس السنوسي ملكاً على البلاد، وكلفت حكومة مؤقتة لتسيير الأمور، وتم انتخاب مجلس الشيوخ ومجلس النواب.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر:

1- الأمم المتحدة، المساعدة الفنية، 1952.

2- صحيفة طرابلس الغرب، الأعداد التالية:

- العدد - 888 - 1946.
- العدد - 889 - 1946.
- العدد - 893 - 1946.
- العدد - 758 - 1946.
- العدد - 1426 - 1948.
- العدد - 1427 - 1948.
- العدد - 1786 - 1949.
- العدد - 1790 - 1949.

ثانياً: المراجع:

1. حكيم، سامي، استغلال ليبيا بين جامعة الدول العربية والأمم المتحدة، مكتبة الأنجلو المصرية، القاهرة، 1970.
2. خدوري، مجيد. ليبيا في العصور الحديثة، دراسة في تطورها السياسي، ترجمة نقولا زيادة، دار الثقافة، بيروت.
3. رشدي، راسم. طرابلس الغرب بين الماضي والحاضر، دار النيل للطباعة، القاهرة، 1953.
4. زيادة، نقولا. ليبيا في العصور الحديثة، معهد البحوث والدراسات العربية، القاهرة، 1970.
5. الشريف، مفتاح السيد. ليبيا نشأة الأحزاب ونضالاتها، الفرات للنشر والتوزيع، 2010.
6. العالم، عز الدين عبد السلام. تاريخ ليبيا المعاصر السياسي والاجتماعي، مركز جهاد الليبيين، طرابلس، 2000.
7. العقاد، صلاح. ليبيا المعاصرة، المركز الوطني لدراسات التاريخية، المطبعة الفنية الحديثة، 1970.
8. قشقش، محمود العارف. مصادر الاقتصاد الليبي قبل ظهور النفط وبعده، المركز الليبي للمحفوظات والدراسات التاريخية، طرابلس، 2012.
9. الكتبي، سالم. الدستور في ليبيا تاريخ وتطورات، دار الساقية، بنغازي، 2012.
10. المفتي، محمود سعيد. أبحاث في تاريخ ليبيا الحديث والمعصر، مركز جهاد الليبيين، طرابلس، 1996.

المقريف، محمد يوسف. ليبيا بين الماضي والحاضر، صفحات من التاريخ السياسي، ج1، ميلاد دولة الاستقلال للنشر والتوزيع 2004.

هل تؤثر البيانات الديموغرافية على تخرج الطالب؟ دراسة تحليلية باستخدام تقنيات تنقيب البيانات

أ. نورس كاظم يوسف
كلية الاداب والعلوم قصر الاخيار
جامعة المرقب

أسماء عبد الله المحمودي
كلية الاداب والعلوم قصر الاخيار
جامعة المرقب

الملخص:

يهدف البحث إلى تحليل واقع خريجي طلبة كلية الآداب والعلوم قصر الأخيار ودراسة أسباب تأخرهم في الدراسة باستخدام تقنيات التنقيب في البيانات الديموغرافية مع اختيار خورزميتي شجرة القرار Decision Trees والعنقدة Clustering في التحليل وذلك لاستخلاص أنماط جديدة من المعرفة تساعد متخذي القرار في تطوير العملية التعليمية. وتم جمع عينة من بيانات طلبة المرحلة المنتهية من الدراسة من مختلف أقسام الكلية، تمثلت هذه البيانات بخصائصهم الديموغرافية التي أدى تحليلها إلى الوصول إلى مجموعة من النتائج حددت بموجبها أسباب تأخره في التخرج، منها العمر عند التسجيل وتخصص الثانوية والقسم العلمي المقبول به الطالب وغيرها. ولأن البحث ركز بدرجة كبيرة على الطالب فإن مجموعة من التوصيات المرتبطة بالنتائج وضعت لحث متخذي القرار في الكلية للاهتمام بسياسة القبول والتسجيل في الكلية وبناء مستودع بيانات إلكتروني يحوي جميع بيانات الطلبة المسجلين.

الكلمات المفتاحية : تنقيب البيانات، العوامل الديموغرافية، تخرج الطالب، شجرة القرار، العنقدة.

Are Demographic Data affecting the Student's Graduation? An Analytical Study Using Data Mining Techniques

Abstract

The research aims at analyzing the reality of graduates of the Faculty of Arts and Sciences Kasr Khiar, and to study the reasons of delay in the graduation, using data mining techniques of the demographic data by the decision tree and clustering algorithms in order to derive new forms of knowledge to help decision makers in developing the educational process. Sample data was collected from final stages from different departments, these data represents the demographic attributes to be analysed to lead to a set of results that determined the reasons of the delay in graduation, such that the age, kind of secondary school and the department. Because the research focused on the student, a series of recommendations were placed to urge decision makers in the faculty to focuce on admission's policy and build an electronic data wearhouse containing data of all students enrolled.

1.المقدمة

تتطور تكنولوجيا المعلومات بشكل ملحوظ بالاضافة إلى تزايد حجم البيانات المستخدمة في المؤسسات، و تأتي الخطوة الأهم وهي كيفية استثمار هذه الكميات الضخمة من البيانات بشكل ذكي في تحليل ما مضى من معاملات وأحداث وإجراءات داخل المؤسسة، ومن ثم يمكن أن يتم رسم السياسات والخطط الإستراتيجية على بصيرة ورؤية وموروث معلوماتي يصف مواضع نجاح وإخفاق المؤسسة ويتنبأ بفرص التحسين المستقبلي.مع هذه الكميات الضخمة من البيانات فإن الطرائق التقليدية لتحليل البيانات والتي هي مزيج من الطرائق الإحصائية وبعض النظم الحاسوبية المصممة لإدارة قواعد البيانات باتت تعاني الكثير من المشكلات في التعامل مع هذا النوع من البيانات (الجناعي، 2011، 58).

حيث اتجه الباحثون لإيجاد طرق بديلة يمكن أن نسميها بالإستنباطية لتقوم بدور يحاكي دور محلل البيانات لاستكشاف العلاقات والأنماط السائدة في البيانات كما تصفها سجلات البيانات الفعلية لا كما يفترضها محلل البيانات. وكما هو متوقع تستخدم هذه الطرائق تقنيات وخوارزميات ذكية – أي أنها تحاكي نمط الاستنباط عند الانسان – فتلاحظ وتعمم وتستنبط

وأخيراً تستنتج .ومن بين العلوم التطبيقية الحديثة في هذا المجال يأتي علم اكتشاف المعرفة في قواعد البيانات Knowledge Discovery in Databases (KDD) وعلم التنقيب في البيانات Data Mining على رأس هذه العلوم في توفير أطرعامة وتقنيات وخوارزميات بل وأدوات مؤتمنة توجه وتسهل إجراء تحليلات ذكية وعميقة ومعقدة، واستكشاف أرقى أنواع المعلومات، والتي تسمى في هذا المجال بـ "المعرفة"(Knowledge) ومن ثم توفيرها لصناع القرار بسرعة قياسية وبجودة عالية (Michael, 1997,32).

وتعد عملية إدارة المؤسسات التعليمية من الصعوبات التي تواجه القائمين عليها وذلك لكبر حجمها وتشعب هيكليتها وتعدد مصادر. واذا ما تم التركيز على المشاكل التنظيمية فيما يتعلق بالطالب فان تحليل مستوى أداء الطالب خلال مدة دراسته يستلزم وجود نظام معلومات حاسوبي يبنى بطريقة علمية حديثة يزود بعملية تحليل حقيقي لبيانات الطلاب فيما يخص العملية التعليمية، وهذا التحليل يتطلب استخدام تقنيات حديثة في عملية اكتشاف المعرفة ومن هذه التقنيات تقنيات تنقيب البيانات التي يعد استخدامها في الوقت الحاضر من الضرورات وذلك لدقة نتائجها في مساعدة متخذي القرار في اتخاذ القرارت السريعة والصحيحة (Witten, 2005.122).

2. مشكلة البحث :

تُخرج الجامعات سنوياً أعداداً كبيرة من الطلبة وفي تخصصات مختلفة ، وبذلك تتوفر كميات كبيرة من البيانات لم يتم وضعها وتنسيقها في قاعدة بيانات في كثير من الكليات لكي يتم إستغلالها واستثمارها بشكل أمثل والاستفادة منها في معرفة سلوك الطالب أثناء مدة دراسته والعوامل والاسباب التي تؤدي إلى تأخره في الدراسة وارتباط ذلك بالمتغيرات الديموغرافية مثل العمر والجنس والسكن والتخصص العلمي وغيرها، وبالتالي لم يتم حصر خصائص الطالب وتحليل الاسباب التي تؤدي إلى تأخره أو عدم تأخره في الدراسة، وكذلك لم يتم دراسة مؤشرات أداء الطالب في النجاح في المواد الدراسية لمساعدة متخذي القرار في وضع سياسات كفيلة بتطوير العملية التعليمية والحد من ظاهرة الرسوب والتأخر في الدراسة.

3. أهداف البحث :

يقدم هذا البحث دراسة تحليلية في مجال التنقيب في البيانات الديموغرافية للطلاب باستخدام خورزميتي شجرة القرار Decision Trees والعنقدة Clustering وذلك

لاستخلاص أنماط جديدة من المعرفة تساعد متخذي القرار في تطوير العملية التعليمية. ويمكن تقسيم الهدف الرئيس لهذا البحث إلى الأهداف الفرعية الآتية:

1. استطلاع رأي عينة من الطلبة في المرحلة المنتهية من الدراسة.
2. تحليل البيانات باستخدام شجرة القرار والعنقدة وبعض برامج تحليل البيانات.
3. اكتشاف أنماط جديدة من المعرفة من بيانات الطلاب في الكلية.
4. دراسة مؤشرات نجاح الطالب.

4. منهجية البحث :

المنهج المتبع في البحث هو المنهج التحليلي باستخدام البرامج التالية:

1. SQL-Server add-ins datamining.
2. Excel.
3. SPSS.

تم استطلاع رأي طلبة المرحلة المنتهية في كلية الاداب والعلوم قصر الاخيار جامعة المرقب، نظام السنة والفصل والبالغ عددهم 200 طالب، وتم جمع البيانات من خلال استمارة أعدت لهذ الغرض. واستغرقت مدة كتابة البحث فصلين دراسيين (ربيع 2015 و خريف 2015)، واتبعت المنهجية الخطوات التالية:

1. جمع البيانات: وقد تم ذلك من خلال ملء استمارة بيانات.
2. المعالجة الأولية: وتختصر هذه المرحلة بعملية فرز البيانات المجمعة وعزل البيانات الناقصة.
3. بناء مستودع بيانات وذلك لتفريغ البيانات فيه.
4. اختيار التطبيق المناسب لعملية التنقيب في البيانات.
5. تصدير البيانات من مستودعها لغرض المعالجة وبناء تركيب البيانات المناسب للخوارزمية المستخدمة.
6. بناء نموذج لاختيار الخوارزمية المناسبة (العنقدة، شجرة القرار) وذلك لاكتشاف أنماط جديدة.
7. تحليل النتائج.

5. أهمية البحث :

تتأتى أهمية هذا البحث من أهمية معرفة تحليل خصائص الطالب، ومن أهمية استخدام أدوات تقنيات التنقيب في البيانات في تحليل البيانات الخاصة بالطلبة الخريجين وذلك :

1. للاهتمام بالطالب كونه الجيل الذي تبنى عليه الأمم.

2. تزويد المعنيين بادارات التعليم العالي بمعلومات تفصيلية عن الخريجين وخصائصهم وميولهم.
3. تحفيز القائمين على ادارة ملفات الطلبة من خلال استنباط أنماط جديدة في تخزين البيانات.
4. حث الادارات على تقديم النصائح والارشادات للطلبة لاختيار التخصص المناسب ومعرفة الطريق الصحيح للنجاح.

6. مفهوم التنقيب في البيانات:

يمكن القول إن (Data mining) هي عملية اكتشاف المعرفة من البيانات (قواعد البيانات) أو هي التنقيب عن البيانات (أحيانا تسمى إكتشاف المعرفة) وهي عملية تحليل البيانات من منظورات مختلفة واستخلاص علاقات بينها وتلخيصها إلى معلومات مفيدة. وهي عملية البحث في قواعد البيانات (مستودعات البيانات) عن معرفة غير مكتشفة وغير متوقعة أي الحصول على معرفة جديدة غير موجودة في قواعد البيانات الأصلية وتكون هذه المعرفة مهمة بحيث تساعد في اتخاذ القرار (Tom, 1997,154) (Michael,2001,50).

فالتنقيب في البيانات منهجية تجمع بين نتائج الأبحاث في الذكاء الاصطناعي، الفهم الآلي في التعرف على الأشكال، قواعد المعلومات، الرياضيات الإحصائية، واجهات الاستعمال واللغة. وهناك خوارزميات تستخدم لهذا الغرض منها شجرة القرار والعنقدة والشبكات العصبية وقواعد الارتباط وغيرها.

7. مراحل استكشاف المعرفة:

- **اختيار البيانات** Data Selection : وهي مرحلة اختيار البيانات المرشحة والملائمة للدارسة من مستودع البيانات الكلي بحسب الغرض من الدراسة.
- **تنقية البيانات** Data Preprocessing : وهي مرحلة تصفية وتجهيزالبيانات التي تحتوي على أي تشويش أو شوائب Noise من مجموعة البيانات .
- **تحويل البيانات** Data Transformation **:** وهي عملية تحويل البيانات التي تم اختيارها إلى شكل ملائم للخوارزميات والتطبيقات التي ستستخدم في الدراسة. حيث قد تشترط بعض الخوارزميات وجود البيانات على هيئة معينة قبل تطبيقها.

- التنقيب في البيانات Data Mining **:** في هذه المرحلة يتم تطبيق طرق وخوارزميات ذكية وبتسلسل مناسب لاستكشاف أنماط مفيدة.

- تقييم الأنماط Pattern Evaluation**:** بعد استكشاف الأنماط المهمة والتي تمثل المعرفة يتم تقييمها بطرق كمية ووصفية مختلفة وملائمة للتقنيات التي طبقت وباستخدام مقاييس محددة في بيئة المشكلة (الدوري، 2007، 42)(Fayyad, 1996).

8. شجرة القرارDecision Tree :

شجرة القرار هي طريقة بيانية تستخدم كثيراً لدعم عملية اتخاذ القرار في حالة عدم التأكد مع وجود احتمالات ، فهذه الطريقة تعتمد على رسم القرارات والحالات المتوقعة على شكل شجرة. وتتفرع الشجرة إلى أفرع بناءً على اختيار نختاره أو على أحداث مستقبلية لا ندري أيها يقع ، وتستخدم أشجار القرار عادة في بحوث العمليات ، وتحديداً في تحليل القرار للمساعدة في تحديد إستراتيجية على الأرجح للوصول إلى الهدف (السماني، 2004،122)(شبكة الانترنت، ويكيبيديا).

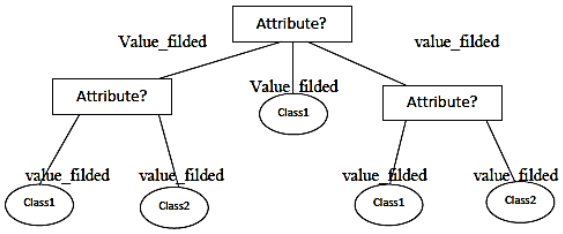

شكل (1) يوضح شجرة القرار

9. العنقدة Clustering:

هي عملية استخلاص او ايجاد مجموعة من الأشياء (الكائنات) المتشابهة فيما بينها بشكل مجاميع أوعناقيد، بحيث تكون عناصر كل مجموعة متشابهة مع بعضها بصورة أكبر ، وهذه الأشياء تسمى خصائص وتكون متشابهة فيما بينها في العنقود الواحد ومختلفة عن العنقود الآخر. وكلما زادت قوة تشابه الخصائص في العنقود الواحد تؤدي إلى أفضل عملية فصل لهذه الخصائص (Web site, Clustering).

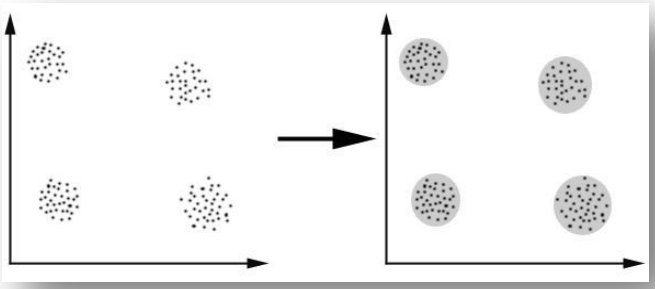

شكل (2) يوضح عملية العنقدة

10. مؤشرات الأداء في النجاح (شبكة الانترنت، جامعة أم القرى)**:**

يعدّ تحسين نجاح الطلاب في يومنا هذا - سواء من خلال معدلات التخرج، أو فترة التخرج، من الأولويات للعديد من المؤسسات التعليمية، ومن هذا المنطلق نحاول في هذا البحث تحديد أهم العوامل المؤثرة على مستوى أداء الطالب في الدراسة ومدى تأثيرها من ناحية تأخر أو عدم تأخرالطالب في التخرج في الفترة المحددة. وهذه العوامل ونسميها هنا بـ (مؤشرات الأداء) وهى :

- **الرغبة** : عندما ترغب في شيء لدرجة أنك تستعد لإتمامه مهما تطلب منك الأمر ثق أنك سوف تنجح في الوصول له . فالرغبة الحقيقية هي أول خطوة فعلية في تحقيق هدفك .
- **الصبر** : قوة التحمل والإصرار على تجاوز كل الصعوبات والتحديات وعدم الإستعجال، ومن صبر ظفر.
- **نسبة الانجاز في تحضير المادة** : حقق عملا يرضيك يوميا و يقربك من هدفك، وعليك ألا تقدم على ذلك العمل إلا إذا وجدته يقربك من هدفك
- **التركيز** : عندما لا تركز على هدفك تجذبك التوافه، لذلك فإن سر نجاح العظماء هو التركيز ثم التركيز ثم التركيز.
- **الحضور والانضباط** :يعني إطاعة التعليمات والتقيد بالعمل، فالناجحون منضبطون.
- **الاهتمام بالمادة** :من حيث التنظيم وعدد ساعات الدراسة وتعدد المناهج وغيرها.
- **القراءة الجماعية** : العمل الجماعي يساعد في توليد أفكار جديدة.

- **التنظيم في الوقت** :الإلتزام بجدول زمني للمساعدة في تنظيم وأداءالمهام، ليحسن استغلال الوقت.
- **ايقاف القيد لمدة معينة.**
- **التأخر بالعمر.**

11. التحليل باستخدام خوارزمية شجرة القرار Decision Trees

في طريقة عمل خوارزمية الشجرة يكون عدد القرارات الناتجة منها مساوياً لعدد العقد النهائية في الشجرة (الأوراق) وهي العقد التي ليس لها تفرعات. وبعد تطبيق الخوارزمية والتي نتج عنها أحدى عشرعقدة منتهية وبالتالي ينتج من ذلك أحد عشرقراراً يتم توضيحها من خلال عرض البيانات والشروط اللازمة والخاصة بكل قرار وكما يلي:

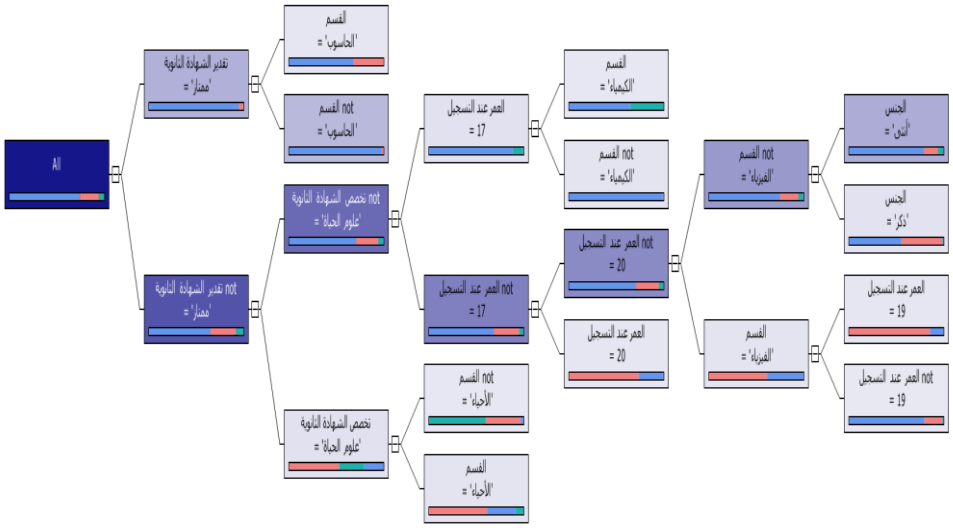

شكل (3) يوضح بناء شجرة القرار لبيانات الطلاب

القرار 1:-

IF (القسم =الحاسوب) AND (تقدير الشهادة الثانوية = ممتاز) THEN (عدد سنوات التأخير=0)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
ذكر	20	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	1
أنثى	19	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	اللغة العربية	ممتاز	1
ذكر	20	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	1
أنثى	19	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	ممتاز	0

يوضح الجدول أن أغلبية الطلبة الذين كانوا يدرسون في قسم الحاسوب والذين كانت تقديراتهم في الشهادة الثانوية (ممتاز) لم يتأخرو في الدراسة.

القرار 2:-

If (القسم= not الحاسوب) and (تقدير الشهادة الثانوية= ممتاز) Then (عدد سنوات التاخير= 0)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	19	الرياضيات	الأساسية	ممتاز	0
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	18	اللغة العربية	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	18	اللغة العربية	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	17	اللغة العربية	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	19	اللغة العربية	اللغة العربية	ممتاز	0

أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	19	اللغة الإنجليزية	اللغة الإنجليزية	ممتاز	0
أنثى	18	التربية وعلم النفس	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	18	التربية وعلم النفس	اللغة العربية	ممتاز	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	19	الكيمياء	الأساسية	ممتاز	0
أنثى	19	الأحياء	علوم الحياة	ممتاز	0

نلاحظ في هذا الجدول أن أغلب الطلبة الذين لم يدرسوا في قسم الحاسوب و إنما درسوا في باقي الأقسام والذين كانت تقديراتهم في الشهادة الثانوية (ممتاز) لم يتأخرو في الدراسة.

القرار3:-

If (الاحياء not =القسم) and (علوم الحياة= تخصص الشهادة الثانوية) and (ممتاز =not تقدير الشهادة) Then (الثانوية (سنتان فما فوق= عدد سنوات التاخير)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
ذكر	17	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	18	الحاسوب	علوم الحياة	جيد	-2
ذكر	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	1
أنثى	20	الكيمياء	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	-2
ذكر	17	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	18	الحاسوب	علوم الحياة	جيد	-2
ذكر	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	1
أنثى	20	الكيمياء	علوم الحياة	جيدجداً	-2

أنثى	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	1
ذكر	17	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	18	الحاسوب	علوم الحياة	جيد	-2
ذكر	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	1
أنثى	20	الكيمياء	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	20	الحاسوب	علوم الحياة	جيدجداً	1

من الجدول نلاحظ أن أغلب الطلبة الذين لايدرسون في قسم الأحياء، والذين كان تخصصهم في الشهادة الثانوية هو علوم الحياة ، والذين لم تكن تقديراتهم في الشهادة الثانوية (ممتاز) أنهم يتأخرون في الدراسة لمدة سنتين أوأكثر.

القرار4:-

If (القسم= الاحياء) and (تخصص الشهادة الثانوية= علوم الحياة) and (تقدير الشهادة =not ممتاز) Then (الثانوية (عدد سنوات التاخير=1)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	0
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1
أنثى	22	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	0
أنثى	21	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1
أنثى	19	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	0
ذكر	18	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	-2
أنثى	19	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1
أنثى	19	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	1
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1
أنثى	20	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	1

أنثى	22	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	1
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيدجداً	0
أنثى	18	الأحياء	علوم الحياة	جيد	1

من الجدول نلاحظ أن أغلب طلبة قسم الأحياء ،الذين كان تخصصهم في الشهادة الثانوية (علوم الحياة)، والذين كانت تقديراتهم في الشهادة الثانوية ما بين الجيد والجيدجداً،كانت عدد سنوات تأخرهم سنة واحدة وقلة منهم لم يتأخروا في الدراسة.

القرار5 :-

If (القسم= الكيمياء) and (العمر عند التسجيل=17) and (تخصص الشهادة الثانوية=not علوم حياة)and (عدد سنوات التاخير=0) Then(ممتازnot=تقدير الشهادة الثانوية)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	-2
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	-2
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الكيمياء	الأساسية	جيدجداً	0

نلاحظ أن طلبة قسم الكيمياء الذين كانت أعمارهم17 سنة وتخصصاتهم بالشهادة الثانوية لم يكن علوم الحياة وتقديراتهم فيها لم تكن ممتاز فان أغلبهم لم يتأخروا وقلة مهم تأخروا سنتين فما فوق.

القرار6:-

If (القسم= not الكيمياء) and (العمر عند التسجيل= 17) and (تخصص الشهادة =not علوم حياة) Then (تقدير الشهادة الثانوية=not ممتاز) and(الثانوية (عدد سنوات التاخير=0)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	17	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	جيد	0
أنثى	17	اللغة الإنجليزية	اللغة الإنجليزية	جيد	0
أنثى	17	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	مقبول	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	17	الأحياء	الأساسية	جيد	0
أنثى	17	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	17	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0

نلاحظ أن جميع الطلبة الذين لم يدرسو في قسم الكيمياء والذين كانت أعمارهم عند التسجيل هي17 سنة والذين لم يكن تخصصهم بالشهادة الثانوية علوم الحياة وتقديراتهم لم تكن ممتاز فهم لا يتأخرون في الدراسة.

القرار7:-

If (20 =العمر عند التسجيل) and (تخصص الشهادة الثانوية= not علوم الحياة) and (تقدير =not ممتاز) (عدد سنوات التاخير=1) Then (الشهادة الثانوية

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	20	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	20	التربية وعلم النفس	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	20	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1
أنثى	20	الأحياء	الأساسية	جيد	-2
أنثى	20	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1
أنثى	20	التربية وعلم النفس	الأساسية	جيد	1
أنثى	20	الفيزياء	الأساسية	جيد	0
أنثى	20	التربية وعلم النفس	الأساسية	جيد	0
أنثى	20	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	20	التربية وعلم النفس	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	20	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1
أنثى	20	الأحياء	الأساسية	جيد	-2
أنثى	20	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1

الطلاب الذين كانت أعمارهم عند التسجيل هي 20 سنة والذين لم يدرسوا بثانوية علوم الأحياء ولم تكن تقديراتهم بالشهادة الثانوية هي ممتاز فالنسبة الأكبر منهم يتأخرون لمدة سنة واحدة ونسبة قليلة منهم لا يتأخرون في التخرج .

القرار8:-

If (الجنس= أنثى) and (القسم= not الفيزياء) and (العمر عند التسجيل=not 17) and (تخصص الشهادة الثانوية=notعلوم الحياة) and (العمر عند التسجيل=not 20) and (عدد سنوات التأخير=0) then (تقدير الثانوية= notممتاز)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	19	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	18	التربية وعلم النفس	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	19	الرياضيات	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	19	الجغرافيا	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	19	الجغرافيا	اللغة العربية	جيدجداً	0
أنثى	19	التاريخ	اللغة العربية	جيد	0
أنثى	19	الرياضيات	الأساسية	جيد	0
أنثى	18	الرياضيات	الأساسية	جيد	1
أنثى	18	الرياضيات	الأساسية	جيد	-2
أنثى	18	الرياضيات	الأساسية	جيد	1
أنثى	18	الحاسوب	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	19	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1
أنثى	19	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1

أما الطلبة الذين كانو من الإناث ولم تكن أعمارهم عند التسجيل 17 أو 20 سنة وكانولا يدرسون في قسم الفيزياء ولم تكن تخصصاتهم بالشهادة الثانوية علوم الحياة وأيضاً لم تكن تقديراتهم ممتاز، فانهم لم يتأخروا في التخرج وكانت نسبتهم 70% وقلة منهم يتأخرون لسنة أوأكثر.

القرار9:-

If (الجنس= ذكر) and (القسم= not الفيزياء) and (العمر عند التسجيل=not 17) and (تخصص الشهادة الثانوية=notعلوم الحياة) and (العمر عند التسجيل=not 20) and (تقدير الثانوية= notممتاز) then (عدد سنوات التأخير=0 أو 1)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
ذكر	19	الحاسوب	الهندسية	جيدجداً	1
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	0
ذكر	21	التاريخ	الأساسية	جيد	0
ذكر	21	التاريخ	الأساسية	جيد	0
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	جيد	1
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	مقبول	1
ذكر	18	الحاسوب	الأساسية	جيد	1
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	جيد	0
ذكر	19	اللغة العربية	اللغة العربية	جيد	0
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	جيد	0
ذكر	18	اللغة العربية	اللغة العربية	جيدجداً	1

وأما الطلبة الذين كانوا من الذكور والذين لم تكن أعمارهم عند التسجيل 17 و20 سنة والذين لم يدرسوا في قسم الفيزياء ولم تكن تخصصاتهم بالشهادة الثانوية علوم الحياة وأيضاً لم تكن تقديراتهم ممتاز، فهم لم يتأخروا في التخرج ونسبتهم 70% ونسبة24% منهم يتأخرون سنة واحدة.

القرار 10:-

If (العمر عند التسجيل = 19) and (القسم= الفيزياء) and (العمر عند التسجيل= 17not) and (تخصص الشهادة الثانوية=not علوم الحياة) and (العمر عند التسجيل=20 not) and (تقدير الثانوية= ممتازnot) then (عدد سنوات التأخير=1)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	19	الفيزياء	الهندسية	جيدجداً	0
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1
أنثى	19	الفيزياء	الهندسية	جيدجداً	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1
أنثى	19	الفيزياء	الأساسية	جيد	1

الطلبة الذين كانت أعمارهم عند التسجيل 19سنة والذين سجلوا في قسم الفيزياء ولم تكن تخصصاتهم في الثانوية علوم الحياة وأيضاً لم تكن تقديراتهم ممتاز،فإن الأغلبية منهم يتأخرون في التخرج لمدة سنة ونسبتهم 84% .

القرار 11:-

If (العمر عند التسجيل = 19not) and (القسم= الفيزياء) and (العمر عند التسجيل= 17not) and (تخصص الشهادة الثانوية=not علوم الحياة) and (العمر عند التسجيل=20 not) and (عدد سنوات التأخير=1او0) then (تقدير الثانوية= ممتازnot)

الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	عدد سنوات التأخير في التخرج
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيد	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيد	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيد	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	0
أنثى	18	الفيزياء	الأساسية	جيدجداً	1

معظم الطلبة الذين كانت أعمارهم عند التسجيل 18سنة والذين درسوا في قسم الفيزياء ولم تكن تخصصاتهم بالشهادة الثانوية علوم الحياة وأيضاً لم تكن تقديراتهم ممتاز، هم لا يتأخرون في التخرج ونسبتهم 79% ونسبة قليلة منهم يتأخرون لسنة واحدة.

12. التحليل باستخدام خوارزمية العنقدة

بعد تطبيق خوارزمية العنقدة على بيانات الطلاب نتج عنها عشرة تجمعات (عناقيد) حيث ان كل تجمع تجمعت فيه مجموعة من الخصائص المتشابهة والتي حددت بموجبها سنوات التأخر في التخرج واتضح أن حجم العينة المختارة كان 140 من مجموع 200 وهذا الاختيار يكون عشوائيا حسب تركيب الخوارزمية وكما يلي:

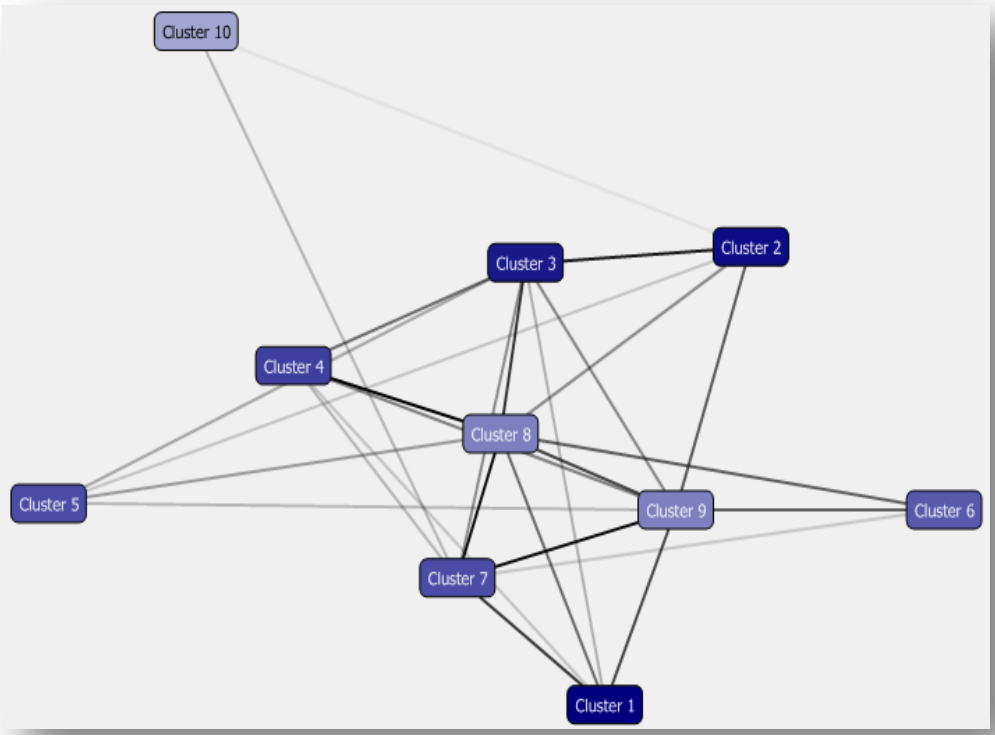

شكل (4) يوضح خوارزمية العنقدة لبيانات الطلاب

جدول يوضح بيانات التجمعات العشرة المتضمنة خصائص الطالب وسنوات التاخر.

Cluster 5	Cluster 4	Cluster 2	Cluster 3	Cluster 1	Population (All)	States	Variables
13	16	17	18	19	140		Size
100 %	52 %	100 %	100 %	100 %	127	أنثى	الجنس
0 %	49 %	0 %	0 %	0 %	13	ذكر	الجنس
64 %	86 %	32 %	7 %	73 %	51	18	العمر عند التسجيل
22 %	9 %	61 %	30 %	26 %	43	19	العمر عند التسجيل
15 %	0 %	2 %	53 %	0 %	18	17	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	0 %	5 %	1 %	11	20	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	5	21	العمر عند التسجيل
0 %	1 %	2 %	6 %	0 %	4	16	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	3	22	العمر عند التسجيل
0 %	4 %	0 %	0 %	0 %	3	24	العمر عند التسجيل
0 %	87 %	52 %	0 %	0 %	38	اللغة العربية	القسم
0 %	1 %	45 %	1 %	4 %	17	التربية وعلم النفس	القسم
7 %	0 %	0 %	1 %	0 %	17	الأحياء	القسم
0 %	0 %	0 %	43 %	43 %	16	الرياضيات	القسم
92 %	12 %	0 %	0 %	0 %	15	اللغة الإنجليزية	القسم
0 %	0 %	0 %	0 %	29 %	14	الحاسوب	القسم
0 %	0 %	0 %	13 %	23 %	10	الفيزياء	القسم
0 %	0 %	0 %	39 %	1 %	7	الكيمياء	القسم

Cluster 10	Cluster 9	Cluster 8	Cluster 7	Cluster 6	Population (All)	States	Variables
7	9	11	15	15	140		Size
98 %	61 %	92 %	100 %	100 %	127	أنثى	الجنس
2 %	40 %	8 %	0 %	0 %	13	ذكر	الجنس
17 %	37 %	1 %	1 %	13 %	51	18	العمر عند التسجيل
78 %	17 %	8 %	35 %	37 %	43	19	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	1 %	43 %	6 %	18	17	العمر عند التسجيل
1 %	46 %	44 %	1 %	0 %	11	20	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	33 %	0 %	7 %	5	21	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	0 %	19 %	0 %	4	16	العمر عند التسجيل
0 %	0 %	0 %	0 %	22 %	3	22	العمر عند التسجيل
4 %	0 %	1 %	0 %	14 %	3	24	العمر عند التسجيل
17 %	19 %	0 %	85 %	0 %	38	اللغة العربية	القسم
15 %	0 %	55 %	2 %	0 %	17	التربية وعلم النفس	القسم
1 %	15 %	11 %	0 %	96 %	17	الأحياء	القسم
0 %	1 %	1 %	0 %	2 %	16	الرياضيات	القسم
0 %	0 %	0 %	0 %	0 %	15	اللغة الإنجليزية	القسم
45 %	57 %	0 %	0 %	0 %	14	الحاسوب	القسم
6 %	49 %	15 %	1 %	1 %	10	الفيزياء	القسم
0 %	0 %	0 %	0 %	1 %	7	الكيمياء	القسم

من الجدول السابق يمكن تلخيص التجمعات والأغلبية من الخصائص المتشابهة بناء على النسب الأكبر في الجدول التالي:

رقم التجمع	الجنس	العمر عند التسجيل	القسم	تخصص الشهادة الثانوية	تقدير الشهادة الثانوية	سنوات التأخير
1	انثى	18	الرياضيات والحاسوب والفيزياء	الاساسية	جيد جدا	0
2	اناث	19	لغة عربية وتربية وعلم نفس	لغة عربية	جيد جدا	0
3	اناث	17	الرياضيات والكيمياء	اساسية	ممتاز	0
4	اناث وذكور	18	لغة عربية	لغة عربية	جيد وممتاز	0
5	اناث	18	لغة انجليزية	لغة انجليزية	ممتاز	0
6	اناث	19	أحياء	علوم حياة	جيد وممتاز	0
7	اناث	17	لغة عربية	لغة عربية	جيد جدا	0
8	اناث	20 و 21	التربية وعلم النفس	أساسية	جيد	0
9	اناث وذكور	18 و 19	الفيزياء	أساسية	جيد	1
		18 و 20	الحاسوب	علوم حياة	جيد جدا	
10	اناث	19	الحاسوب	لغة عربية	جيد	1 و 2 فما فوق

توضح خوارزمية العنقدة عدد سنوات التأخر في التخرج حيث أن التأخر تركز على طلبة قسم الحاسوب الذين كانت تخصصاتهم في الثانوية علوم الحياة واللغة العربية وليست العلوم الاساسية. وكذلك طلبة قسم الفيزياء الذين كانت تقديراتهم في الثانوية جيد.

13. تحليل مؤشرات الأداء

بناء على البيانات التي تم الحصول عليها من الطلبة المستجوبين ، تم تصفية البيانات حسب عدد سنوات التأخير في التخرج ودراسة مؤشرات الأداء الخاصة بها ومن ثم إيجاد المتوسط الحسابي Mean لكل مؤشر علما بأنه تم جمع البيانات بناء على مقياس ثلاثي (نعم=3، نوعاما=2 ، لا=1) ومقارنة نتائج المتوسط الحسابي لكل مؤشر مع المتوسط المعياري المتمثل بالرقم =2 (نوعا ما)وكما يلي:

ر.ت	المؤشرات	المتوسط الحسابي للتأخر في التخرج		
		لا يوجد تأخر	سنة واحدة	سنتان فما فوق
-1	الرغبة في المادة	2.76	2.56	2.50
-2	الصبر	2.44	2.52	2.83
-3	نسبة الانجاز في تحضير المادة	2.60	2.40	2.42
-4	التركيز	2.76	2.68	2.25
-5	الحضور والانضباط	2.60	2.64	2.50
-6	الاهتمام بالمادة	2.76	2.56	2.67
-7	القراءة الجماعية	1.88	1.76	1.42
-8	التنظيم في الوقت	2.44	2.60	2.00
-9	ايقاف القيد لمدة معينة	1.48	1.36	1.42
-10	التأخر بالعمر	1.60	1.28	1.83

1. من الجدول أعلاه نجد أن الطلبة الذين لا يتأخرون في الدراسة ، يعتبرون أن الرغبة في المادة و التركيز فيها هما أهم المؤشرات التي تزيد من مستوى أدائهم الدراسي . بينما العوامل الأخرى مثل القراءة الجماعية والتأخر بالعمر ليس لها تأثير كبير في نظرهم.

2. أما الطلبة الذين يتأخرون لمدة سنة واحدة فيعتبرون من وجهة نظرهم أن أكثرالمؤشرات المؤثرة على دراستهم هي التركيز في المادة والتنظيم في الوقت والحضور والانضباط، بينما

يرون أن مؤشرات أخرى مثل نسبة الإنجازفي تحضير المادة أوإيقاف القيد لمدة ما قد لا تؤثركثيراً على مستوى أدائهم في الدراسة .

3. أما الطلبة الذين يتأخرون لمدة سنتين فما فوق يعتقدون أن الصبر والإهتمام بالمادة هما أبرز المؤشرات المهمة بالنسبة لهم واللتان لهما التاثيرالكبيرعلى مستوى أدائهم ،أما باقي المؤشرات كالرغبة في المادة أوالتنظيم في الوقت أوالتركيز فيعتقدون أنها أقل أهمية وأقل تأثير عليهم.

14. الاستنتاجات :

استخدمت خوارزميتان وهما شجرة القرار والعنقدة في تحليل البيانات وذلك للتأكد من صحة النتائج ولقربها من الواقع وتبين أن نتائج الخوارزميتين متقاربة إلى حد ما حيث تم دمج هذه النتائج بالاستنتاجات التالية:

1. أن النسبة الأكبرمن الطلبة الذين أكملو مرحلة الشهادة الثانوية بتقدير"ممتاز" لا يتأخرون في التخرج عن مدة أربع سنوات .
2. معظم الطلبة الذين لايتأخرون في التخرج هم من طلبة قسمي اللغة العربية واللغة الإنجليزية وأنهم كانو يدرسون في المرحلة الثانوية نفس تخصصاتهم، وكانت تقديراتهم في الثانوية بين الجيد جداً والممتاز، وأن معظمهم كانت أعمارهم 18 و19 سنة.
3. معظم الطلبة الدارسين في قسم الحاسوب يتأخرون في التخرج لمدة سنة وأكثر خاصة الذين كانت تخصصاتهم في المرحلة الثانوية هي" اللغة العربية " و" علوم الحياة ".
4. أغلبية الطلبة الدارسين في قسم الأحياء الذين يتأخرون في التخرج لسنة واحدة كانوا يدرسون في المرحلة الثانوية " العلوم الأساسية" بينماالطلبة الذين كانوا يدرسون " علوم الحياة" لا يتأخرون في التخرج.
5. كل الطلبة تقريباً الذين كانت تقديراتهم أقل من تقدير "ممتاز" والذين كانت أعمارهم17سنة وجد أنهم لا يتأخرون في التخرج، بينما الذين كانت أعمارهم 20 سنة فوجد أنهم يتأخرون في التخرج حوالي السنة.

6. معظم طلبة قسم الرياضيات الذين لا يتأخرون في التخرج كانت أعمارهم أقل من 20 سنة وكانو يدرسون في المرحلة الثانوية " العلوم الأساسية " .

7. أما بالنسبة لمؤشرات الأداء وجد أن أغلبية الطلبة الذين لا يتأخرون في التخرج يعتبرون أن درجة رغبتهم وإهتمامهم بالمادة والتركيز فيها هي العوامل الأهم والتي كانت تحدد درجة نجاحهم في المادة ، أماالطلبة الذين يتأخرون في التخرج لمدة سنة وأكثر فيعتبرون أن الصبروالإهتمام بالمادة والحضور والانضباط هي أهم العوامل المؤثرة على نجاحهم في المواد الدراسية .

8. طلبة قسم الفيزياء الذين اعمارهم 19 سنة عند التسجيل يتأخرون سنة واحدة والذين أعمارهم 18 سنة عند التسجيل قسم منهم لا يتاخرون وقسم منهم يتأخرون سنة.

9. ان علم التنقيب في البيانات يركزعلى اكتشاف أنماط جديدة من المعرفة والتي تمثلت بنتائج خوارزميتي شجرة القرار والعنقدة، يمكن لمتخذي القرار في الكلية الاستفادة منها في رسم سياسة جديدة في القبول والتسجيل تركز على البيانات الديموغرافية للطالب.

15. التوصيات :

من المعروف أن قيمة البحوث العلمية تكمن في مدى الإستفادة منها ومن نتائجها، انطلاقاً من هذا الجانب يقدم هذا البحث دراسة تطبيقية في مجال اكتشاف المعرفة للمساهمة في اعطاء رؤية واضحة لصناع القرار وتوفير قاعدة معرفية مبنية على نتائج ملموسة و قريبة من الواقع لدعم السياسات التعليمية لدى متخذي القرار في الكلية. واعتماداً على نتائج الدراسة والإطارين النظري والعملي للبحث، والملاحظات التي تم رصدها من خلال الدراسة، يتم تقديم ما يلي من توصيات :

1. الحاجة الماسة إلى بناء مستودع بيانات مترابط ومتكامل ونقي وخالٍ من الأخطاء لبيانات طلبة الكلية.
2. إعادة النظرفي سياسة القبول والتسجيل للطلبة في الكلية.
3. حث متحذي القرار في الكلية على الاهتمام بسياسة القبول والتسجيل.

المراجع والمصادر:

1. الجناعي، أواب , الحداد، الحسين ,البار، علي ,الزهاري، عمار.(2011)، استكشاف بعض الأ نماط المؤثرة في الأداء الأكاديمي لطلاب جامعة العلوم والتكنولوجيا باستخدام تقنيات التنقيب في البيانات، صنعاء، مجلة العلوم والتكنولوجيا، المجلد 16، ع3.

2. Michael J. A. Berry, Gordon Linoff , (1997).Data Mining Techniques– For Marketing, Sales, and Customer Support, Wiley, 1st Edition.

3. Witten, I.H. and Frank, E.,(2005) Data Mining: Practical machine learning tools and techniques, Morgan Kaufmann, 2nd Edition.

4. Michael J. A. Berry, Gordon Linoff, Mastering Data Mining",Wiley, (2001), 2nd Edition.

5. Tom M. Mitchell, Gordon Linoff. (1997). Machine Learning, McGraw Hill.

6. Fayyad U.,(1996). Shapiro G., and Smyth P., "From Data Mining to Knowledge Discovery indatabases.

7. الدوري، زكريا ، عبد الحسين، داليا . (2007)، تنقيب البيانات في زيادة أداء المنظمة (دراسة تحليلية في المصرف الصناعي)، بغداد، مجلة العلوم الاقتصادية والادارية، ع48 .

8. السماني، عبد المطلب أحمد ,البريهي، إياد محمد مهيوب غالب. (2004)، استخدام تقنيات تنقيب البيانات لكشف التطفل في شبكات الحاسوب، مجلة جامعة الناصر، ع4.

9. ويكيبيديا، شجرة القرار، ttps://ar.wikipedia.org/wiki/%D8%B4%D8%AC%D8%B1%D8%A9_%D9%82%D8%B1%D8%A7%D8%B1.

10. Clustering: An introduction. *A Tutorial on Clustering Algorithms.* http://home.deib.polimi.it/matteucc/Clustering/tutorial_html/

11.جامعة أم القرى. صفات الطالب الناجح. https://old.uqu.edu.sa/aaojaimi/ar/38229

استمارة جمع البيانات

أولاً: البيانات الشخصية :

1) الجنس: ذكر ( ) أنثى ( )

2) العمر: .....

3) القسم : .....

4) العمر عند التسجيل في السنة الأولى : .....

5) تخصص الشهادة الثانوية :

الثانوية الهندسية ( ) ثانوية العلوم الأساسية ( ) الثانوية الإقتصادية ( )

ثانوية علوم الحياة ( ) ثانوية اللغة الإنجليزية ( ) ثانوية اللغة العربية ( )

6) معدل الشهادة الثانوية (بالأرقام) : .....

7) عدد سنوات التأخير في التخرج :

لا يوجد تأخير ( ) سنة ( ) سنتان فما فوق ( )

ثانياً: العوامل التالية تزيد من فرصة نجاح الطالب في المواد الدراسية:

ت	العامل المؤثر	درجة تأثير العامل على نجاح الطالب		
		نعم	نوعاما	لا
1-	الرغبة في المادة			
2-	الصبر			
3-	نسبة الانجاز في تحضير المادة			
4-	التركيز			
5-	الحضور والانضباط			
6-	الاهتمام بالمادة			
7-	القراءة الجماعية			
8-	التنظيم في الوقت			
9-	ايقاف القيد لمدة معينة			
10-	التأخر بالعمر			

تقييم الخدمات العامة لمركز المجاورة السكنية غوط الشعال

م. عادل علي حسين

المعهد العالي للمهن الهندسية / طرابلس – ليبيا

aliadel2008@yahoo.com

Abstract

Neighboring residential center of one of the pillars of planning aimed at providing a decent life for residents through the center includes all services and surrounded by all the cultural events, educational and religious, taking into account the spatial distribution of the terms of access for pedestrians and car users.

Due to the importance of an integrated service centers according to planning standards study examined the availability of services adjacent to the center Got Alshall and knead through the neighboring and comparable generations planning schemes field survey as well as evaluating the available services as planning standards for the centers, residential neighborhoods Libyan The study concluded that a series of important results the availability of an integrated service center for the adjacent residential and in the light of these results has been proposed a number of recommendations aimed at developing neighborhoods schemes.

الملخص

مركز المجاورة السكنية إحدى ركائز التخطيط الهادفة إلى توفير الحياة الكريمة للسكان من خلال مركز يضم كافة الخدمات وتحيط به جميع الفعاليات الثقافية و التعليمية و الدينية مع مراعاة التوزيع المكاني من حيث إمكانية الوصول للمشاة و مستعملي السيارات.

و نظرا لأهمية وجود مراكز متكاملة الخدمات وفق المعايير التخطيطية تناولت الدراسة مدى توفر الخدمات لمركز المجاورة السكنية غوط الشعال وذلك من خلال المسح الميداني للمجاورة ومقارنتها من مخططات الاجيال التخطيطية وكذلك تقييم الخدمات المتوفرة حسب المعايير التخطيطية لمراكز المجاورات السكنية الليبية وقد خلصت الدراسة الى مجموعة من النتائج المهمة عن مدى توفر مركز متكامل الخدمات للمجاورة السكنية و على ضوء هذه النتائج تم اقتراح عدد من التوصيات التي تهدف إلى تطوير مخططات المجاورات.

مقدمة

تهدف التنمية الشاملة في مجملها إلى توفير الحياة الكريمة للإنسان ابتدأ من المسكن مرورا بالحي أو التجمع السكني وصولاً إلى المدينة و لأن المجاورة السكنية و منذ ظهورها تعتبر إحدى السياسات التخطيطية الهادفة لتحقيق تلك الأهداف إضافة إلى كونها أحد الحلول البديلة لمواجهة مشكلات مراكز المدن من نقص في الخدمات و المرافق و تدني في مستوي أداء التجمع السكني إضافة إلى تزايد الاحتياجات الأساسية مع التطور التقني الجاري تعتبر مراكز المجاورات السكنية الخلية المركزية الأولية للمدن و ذلك لاحتوائها على كافة الأنشطة و الخدمات الأساسية التي ترتبط بشكل مباشر بحياة السكان و احتياجاتهم اليومية التعليمية و الترفيهية و الصحية و التجارية و الاجتماعية و الثقافية و الدينية، كما تحتوى على أماكن ترفيهه و مناطق خضراء و مواقف سيارات.(علام وغيث، 1995). و لكي تكون هذه المجاورات السكنية كسياسة تخطيطية ناجحة في استقطاب السكان و محققة الهدف الأساسي من إنشائها والمتمثل في توفير السكن اللائق مع توفير كافة الخدمات و الاحتياجات اليومية و الأنشطة بأنواعها في إطار مركز يضم هذه الخدمات و تحيط به جميع الفعاليات الثقافية و التعليمية و الدينية مع مراعاة التوزيع المكاني من حيت إمكانية الوصول للمشاة و مستعملي السيارات. (علام ،1998).

الموقع :- تقع المجاورة السكنية ضمن الحي السكني غوط الشعال و الذي يبعد عن مركز المدينة حوالي 8 كم، و تعتبر حدود المجاورة واضحة جدا من خلال الشوارع الرئيسية التي تحيط بها من جميع الجهات و تفصلها عن المجاورات الأخرى، حيث تحدها من الشرق مجاورة الحي الإسلامي و من الغرب مجاورة أخري بنفس الحي (غوط الشعال)، و يحدها من الشمال منطقة حي الأندلس و من الجنوب يحدها الطريق الدائري الثاني و الشكل (1) صورة جوية توضح موقع و حدود المجاورة السكنية غوط الشعال داخل الحي السكني.

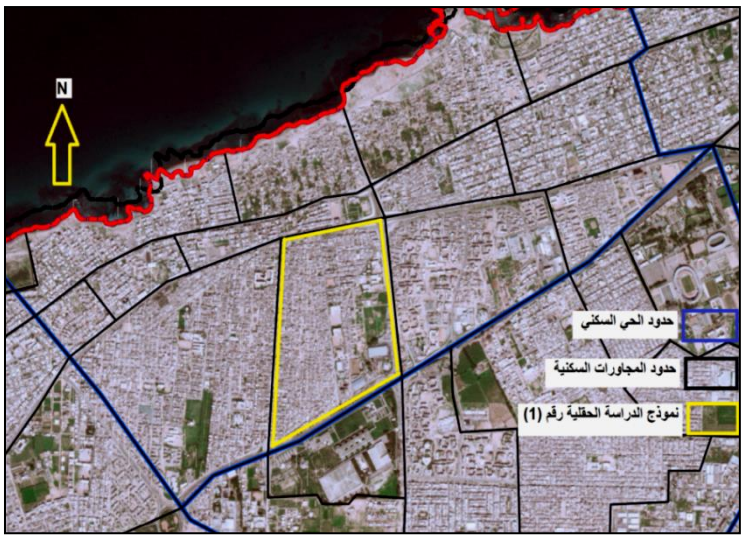

الشكل (1) صورة توضح موقع مجاورة غوط الشعال

وصف عام للمجاورة

تعتبر المجاورة من التجمعات السكنية متوسطة الكثافة السكنية (س5) وفق لائحة استعمال و تصنيف المناطق الليبية حيث لا تزيد مساحة المبنى عن 150 م²(مصلحة التخطيط العمراني، 1999). اما المساحة تبلغ حوالي 127 هكتار، و هنا نشير إلى أن المساحة و تصنيفها حسب اللائحة (الكثافة) لا يتفق مع عدد سكان المجاورة الفعلي و هذا راجع الى وجود

بعض الخدمات العامة على مستوى الحي او المدينة الموجودة داخل حدود المجاورة و وجود بعض الساحات المفتوحة والاراضي الفضاء.

مركز المجاورة السكنية

يقع مركز المجاورة على احد اطراف المجاورة و ذلك ما بين حدها الشرقي و الذي يفصلها عن مجاورة الحي الاسلامي و حدها الجنوبي الطريق الدائري الثاني و تحيط به من الجهات الاخرى شوارع خدمية داخل المجاورة، يتوفر بالمركز اغلب الخدمات العامة على مستوى مركز المجاورة وهذه الخدمات هي (خدمات تعليمية و ترفيهية و دينية) بينما تغيب الخدمات الصحية و الخدمات التجارية داخل المركز.

وفقا للمعايير و الاشتراطات التخطيطية لمركز المجاورة فان المركز يعتبر جيد بشكل عام إلا انه لا يتفق مع المعايير التخطيطية من حيث ان المركز لم يأخذ الشكل المركزي في منتصف المجاورة و لا الشكل الشريطي بحيث يكون نطاق تأثير الخدمات في متناول جميع السكان، كما إن المركز يمكن اعتباره مركز مخطط و لكن لا يمكن اعتباره مركزا متكاملا و ذلك لغياب الخدمات الصحية و التجارية.

توزيع الخدمات العامة وفق المخططات التخطيطية

لقد اشار النادي (2014، ص13) ان الخدمات العامة تصنف وفقا لمخطط استعمالات الاراضي الى (خدمات تعليمية وخدمات صحية وخدمات ترفيهية وخدمات تجارية وخدمات دينية). وفيما يلي تقييم هذه الخدمات وفق مخططات الاجيال ومقارنتها مع الوضع القائم.

اولا :- توزيع الخدمات العامة حسب مخطط الجيل الثاني

من خلال الاطلاع على مخطط استعمالات الاراضي للجيل الثاني نلاحظ ان المخطط أهتم بتوزيع و تنسيق جميع الخدمات العامة ضمن مركز خدمي الى حد ما، مع توزيع للخدمات الترفيهية داخل و خارج مركز المجاورة، و الشكل (2) يوضح مخطط استعمالات الاراضي للجيل الثاني.

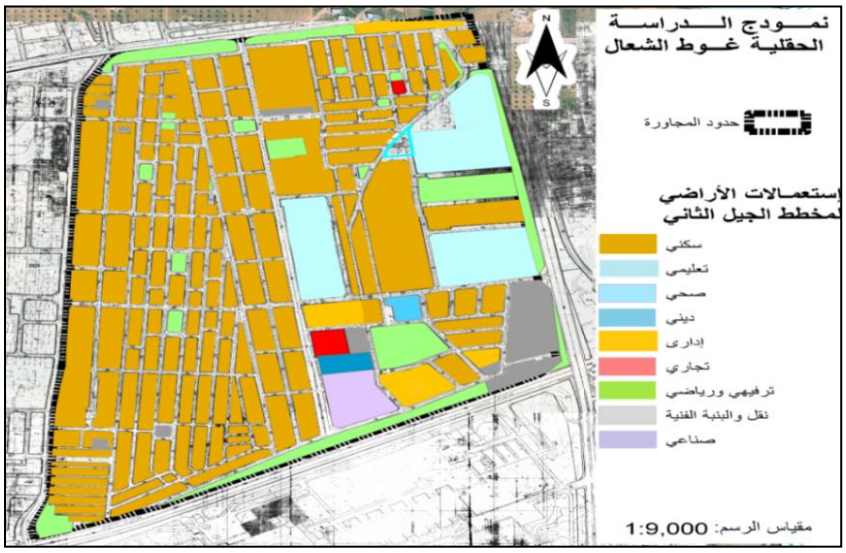

الشكل (2) مخطط استعمالات الاراضي للجيل الثاني

ثانيا :- توزيع الخدمات العامة حسب مخطط الوضع القائم

من خلال الاطلاع على مخطط استعمالات الاراضي للوضع القائم و الذي هو عبارة عن تقييم لما تم تنفيذه من مخطط الجيل الثاني نلاحظ ان مخطط الوضع القائم لا يختلف كثيرا من حيث توزيع الخدمات وخاصة الخدمات التعليمية و الدينية و الترفيهية اما الاختلاف فيكمن في غياب الخدمات الصحية و التجارية حسب ما تم تخطيطه في الجيل الثاني أدى الى ظهور هذه الخدمات بشكل عشوائي داخل المجاورة، و الشكل (3) يوضح مخطط استعمالات الاراضي للوضع القائم.

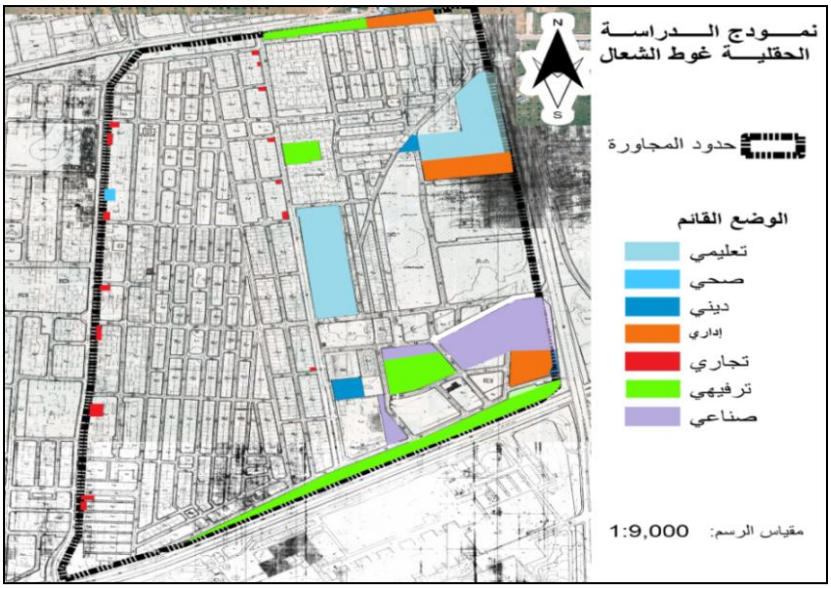

الشكل (3) مخطط يوضح الوضع القائم بالمجاورة

ثالثا :- توزيع الخدمات العامة حسب مخطط مقترح الجيل الثالث

من خلال الاطلاع على مخطط الجيل الثالث نلاحظ انه وضع جميع الاستعمالات الخدمية ضمن مركز المجاورة بما فيها الخدمات الترفيهية مع غياب كامل للخدمات الصحية في توزيع الاستعمالات و زيادة نسبة الاستعمال التجاري و الصناعي عن كلا من الوضع القائم و الجيل الثالث، و الشكل (4) يوضح مخطط استعمالات الاراضي للجيل الثالث.

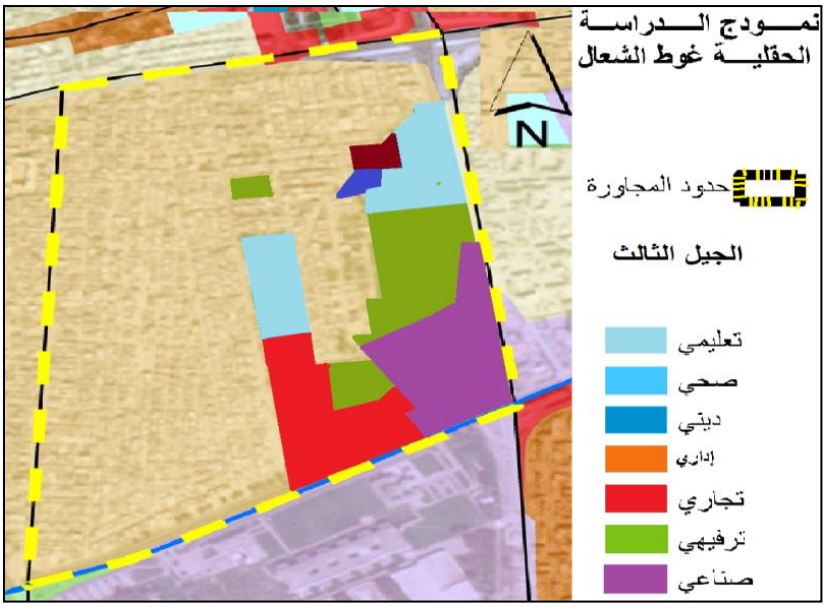

الشكل (4) مخطط يوضح توزيع الاستعمالات حسب مقترح الجيل الثالث

الخدمات العامة على مستوى المجاورة

تعتبر الخدمات العامة المكون الرئيسي لمركز المجاورة السكنية وقد اشار المصري (2011،ص15) ان توفر الخدمات العامة وفقا لمعايير تخطيطية يتم على اساسها تحديد الوضع الملائم لكل استعمال وبما يحقق انسيابية الوصول والعمل على توزيع الخدمات بشكل متساوي يزيد من فعالية هذه الخدمات ومن تم الوصول الى الهدف التخطيطي.

أولا :- الخدمات التعليمية

رياض الأطفال :- من خلال المسح الميداني للمجاورة السكنية غوط الشعال تبين غياب هذا النوع من الخدمات داخل المجاورة و هذا لا يتفق مع المعايير المحلية التي أوصت بتوفير عدد 2 رياض للأطفال لكل مدرسة ابتدائية.

المدارس :- يوجد بالمجاورة عدد ثلاثة مدارس عامة و تعمل بنظام التعليم الأساسي (ابتدائي إعدادي) من الصف الاول إلى الصف التاسع حيث تقع اثنان منهم متجاورتان و ضمن مركز المجاورة و تقع المدرسة الثالثة على احد اطراف المركز، الشكل (5) مخطط يوضح الخدمات التعليمية القائمة بالمجاورة.

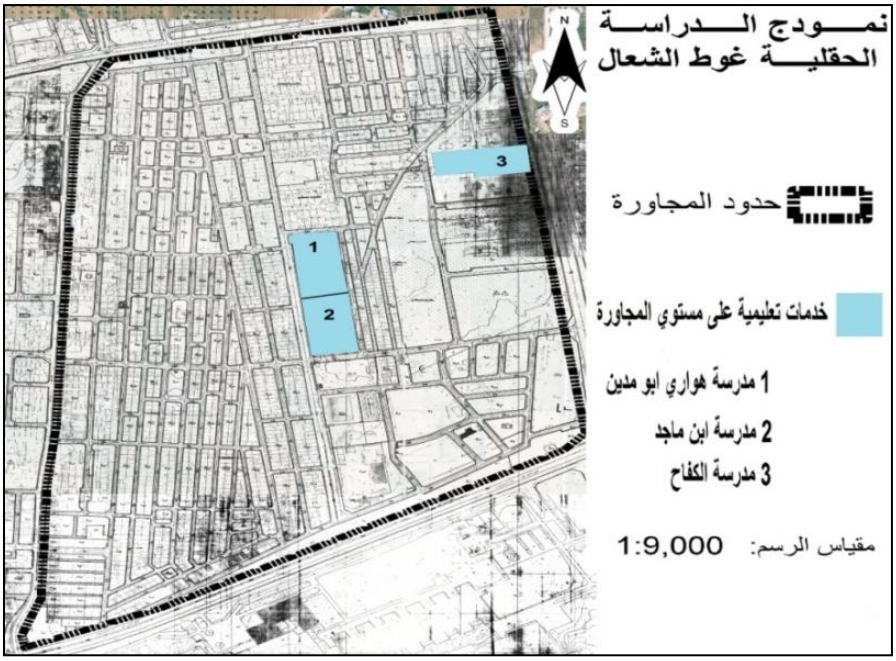

الشكل (5) مخطط يوضح الخدمات التعليمية القائمة بالمجاورة

(1) مدرسة هواري ابومدين :- نوع المدرسة (ابتدائي – اعدادي) و نوع المبنى مدرسي، حيث يوجد بالمدرسة عدد 27 فصول دراسية، و يصل عدد التلاميذ بالمرحلة الابتدائية الى 680 تلميذاً، أما المساحة المسقوفة للمدرسة حوالي 1560 م²، بينما المساحة الكلية 13600 م².

الجدول (1) تقييم لمدرسة الهواري ابو مدين حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
مدرسة الهواري بومدين	عدد التلاميذ (تلميذ)	680	810	تتوافق
	عدد الفصول (فصل)	27	23	تتوافق
	عدد التلاميذ بالفصل (تلميذ)	25	30 – 25	تتوافق
	المساحة المسقوفة م² / تلميذ	2.2	8 – 6	لا تتوافق
	المساحة الكلية للموقع م² / تلميذ	20	30 – 20	تتوافق
	نطاق تأثير الخدمة م	800	500	لا تتوافق
	نوع و حالة المبنى	مبنى مدرسي	مبنى مدرسي	جيدة

(2) مدرسة ابن ماجد:- نوع المدرسة (ابتدائي – اعدادي) و نوع المبنى مدرسي ، حيث يوجد بالمدرسة عدد 16 فصول دراسية، و يصل عدد التلاميذ بالمرحلة الابتدائية الى 480 تلميذاً، أما المساحة المسقوفة للمدرسة حوالي 1350 م²، بينما المساحة الكلية 12600 م².

الجدول (2) يوضح تقييم مدرسة ابن ماجد حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
مدرسة ابن ماجد	عدد التلاميذ (تلميذ)	480	480	لا تتوافق
	عدد الفصول (فصل)	16	36 – 6	تتوافق
	عدد التلاميذ بالفصل (تلميذ)	30	30 – 25	تتوافق
	المساحة المسقوفة م² / تلميذ	2.8	8 – 6	لا تتوافق
	المساحة الكلية للموقع	26	30 – 20	تتوافق

	م² / تلميذ			
	نطاق تأثير الخدمة م	800	500	لا تتوافق
	نوع و حالة المبنى	مبنى مدرسي	مبنى مدرسي	جيدة

(3) مدرسة الكفاح:- نوع المدرسة (ابتدائي – اعدادي) و نوع المبنى مدرسي، حيث يوجد بالمدرسة عدد 20 فصل دراسي، و يصل عدد التلاميذ بالمرحلة الابتدائية الى 575 تلميذاً، أما المساحة المسقوفة للمدرسة حوالي 1725 م²، بينما المساحة الكلية 9200 م².

الجدول (3) يوضح تقييم مدرسة الكفاح حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
مدرسة الكفاح	عدد التلاميذ (تلميذ)	575	600	لا تتوافق
	عدد الفصول (فصل)	20	19	تتوافق
	عدد التلاميذ بالفصل (تلميذ)	28	30 – 25	تتوافق
	المساحة المسقوفة م² / تلميذ	3	8 – 6	لا تتوافق
	المساحة الكلية للموقع م² / تلميذ	16	30 – 20	لا تتوافق
	نطاق تأثير الخدمة م	1200	500	لا تتوافق
	نوع وحالة المبنى	مبنى مدرسي	مبنى مدرسي	جيدة

وفقا للمعايير المحلية نجد ان المدارس الثلاثة لا تتفق مع تلك المعايير و الاشتراطات التخطيطية من حيث :-

1. موقع المدارس ليس في حدود السير على الأقدام لجميع التلاميذ داخل المجاورة.
2. عدم توفر مواقف سيارات خاصة للمدارس الثلاثة.

3. غياب الاهتمام بتجهيز و توفير الملاعب داخل المدارس.
4. استعمال المدارس للمستويين التعليميين الابتدائي و الإعدادي مع العلم إن لكل مستوى معايير واشتراطات تخطيطية خاصة (دليل معايير التخطيط العمراني،1983).

ثانيا :- الخدمات الترفيهية

من خلال المسح الميداني للمجاورة تعتبر الخدمات الترفيهية متوفرة كمساحات او مناطق مفتوحة، اما من حيث الوظيفة او الجودة فيمكن اعتبار ان المجاورة لا تتوفر بها هذه الخدمة، حيث لا توجد ملاعب او نوادي ترفيهية خاصة بأطفال المجاورة، كما ان الساحات المفتوحة لا تتوفر بها الاشتراطات التخطيطية نظرا لموقعها المحاذي للطريق الدائري الثاني، كما ان منطقة الترفيه الموجودة ضمن مركز المجاورة تم استغلالها من قبل الدولة بإقامة نادي رياضي يتعدى مستوى الخدمة سكان المجاورة و الحي و ربما حتى المدينة، و ذلك لان اللوائح و الشروط في إستعمال هذه النوادي تتطلب العضوية، لذلك لا يعتبر النادي في متناول سكان المجاورة .

الشكل (6) مخطط يوضح الخدمات الترفيهية

الجدول (4) تقييم الخدمات الترفيهية حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
ترفيهي	عدد السكان (نسمة)	10 – 12 الف	2 – 5 الالف	لا يتوافق
	نصيب الفرد من المساحة م²	–	1 – 1.5 م²	يتوافق
	عدد الملاعب	لا يوجد	2 – 4 ملاعب	لا يتوافق
	مناطق خضراء	%3.4	%15 - %20	لا تتوافق
	نطاق الخدمة (متر)	700	500	لا يتوافق

ثالثا :- الخدمات الصحية

من خلال المسح الميداني للمجاورة لوحظ غياب الوحدة الصحية الاساسية مع وجود عيادة الرخاء الطبية التي تقدم هذا النوع من الخدمة لسكان المجاورة وهى عبارة عن مبنى سكني تم استغلاله كعيادة خاصة بالإضافة الى انها بعيدة عن باقي الخدمات و الشكل (7) يوضح موقع العيادة.

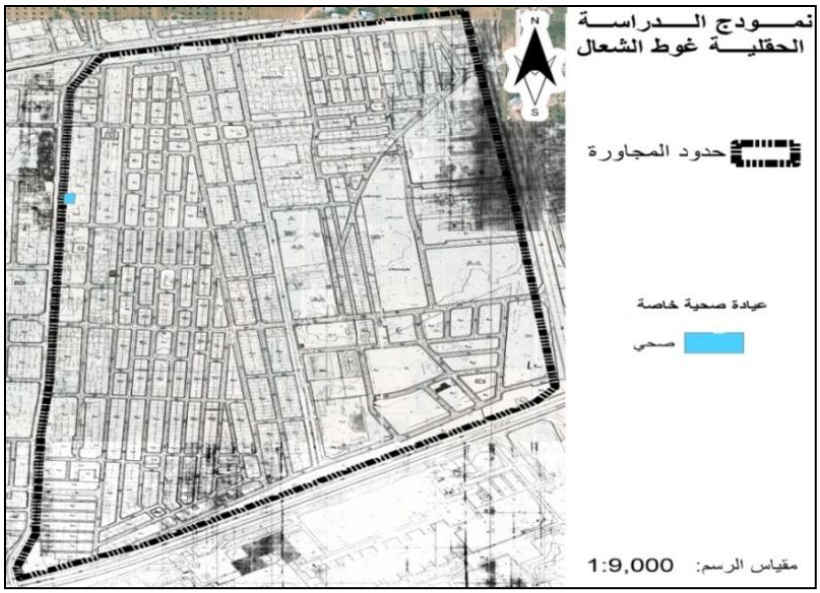

الشكل (7) مخطط يوضح الخدمات الصحية

الجدول (5) تقييم الخدمات الصحية حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
صحية	عدد السكان / ألف نسمة	10 - 12 ألف	2 – 5 الالف	لا تتوافق
	نوع الوحدة	عيادة خاصة	وحدة صحية	لا تتوافق
	المساحة المسقوفة م²/ فرد	0.04	0.08 م²	لا تتوافق
	المساحة الكلية م²/ فرد	0.04	0.2 – 0.5	لا تتوافق
	نطاق الخدمة (متراً)	900	500 م	لا تتوافق

من خلال المسح الميداني و جدول التقييم السابق و وفقا للمعايير و الاشتراطات التخطيطية يمكن ان نخلص الى :-

1. غياب الوحدة الصحية الاساسية.

2. الخدمة الصحية المتوفرة عبارة عن عيادة خاصة.
3. المبنى الذي تستخدمه العيادة غير ملائم.
4. العيادة تفتقر لأدنى المعايير التخطيطية و التصميمية.

رابعا :- الخدمات التجارية

من خلال المسح الميداني للمجاورة تبين وجود مركز تجاري أو ما كان يسمى السوق الشعبي ضمن مركز المجاورة، إلا إن هذا المركز مقفل تماما منذ مدة و لا يقدم أي نوع من الخدمات التسويقية للسكان، كما لوحظ وجود مجموعة من المحلات خلف السوق تستعمل كخدمات صيانة للسيارات و بعض الصناعات الخفيفة، و تعتمد المجاورة على المحلات التجارية و الخدمية ذات المجهود الفردي الخاص من قبل السكان أنفسهم و ذلك باستغلال جزء من المنازل كمحلات تجارية حيث يقع اغلبها على الشوارع الرئيسية او الفرعية بشكل عشوائي مما يجعلها لا ترقى إلى أدنى المعايير و الاشتراطات التخطيطية كما ان توزيع المحلات وجودة الخدمة التي تقدمها لا تلبي متطلبات جميع السكان. الشكل (8) مخطط يوضح الخدمات التجارية.

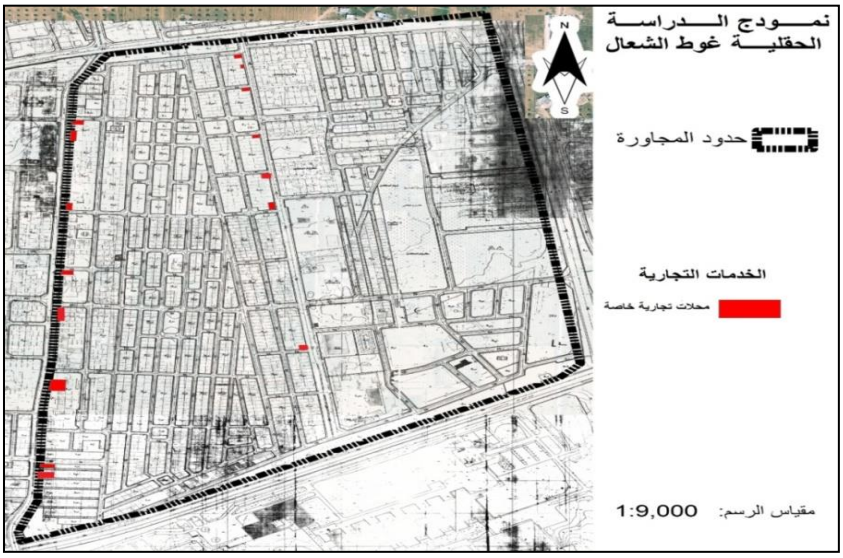

الشكل (8) مخطط يوضح الخدمات التجارية

الجدول (6) يوضح تقييم الخدمات التجارية حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
تجاري	عدد السكان / ألف نسمة	12 – 10 ألف	5 – 2 آلاف	لا يتوافق
	المساحة المسقوفة م²/ للفرد	0.2	1 – 0.5	لا يتوافق
	نطاق الخدمة (متراً)	عشوائي	500	لا يتوافق

خامسا :- الخدمات الدينية

يوجد بالمجاورة مسجدان، و الشكل (4. 23) يوضح موقع المساجد داخل مخطط المجاورة.

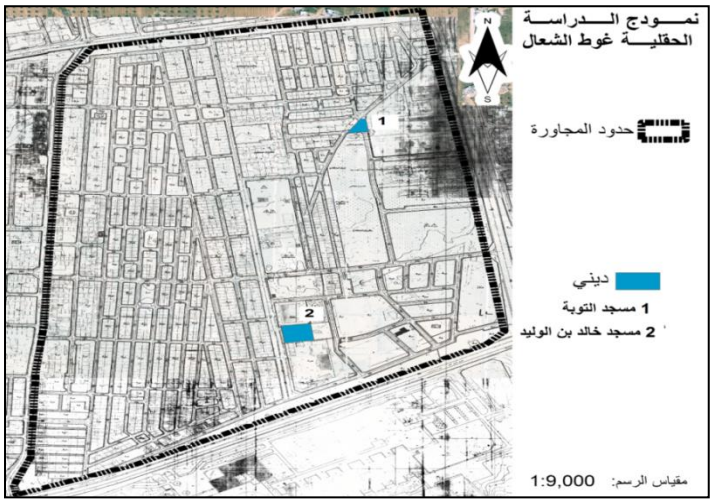

الشكل (9) مخطط يوضح الخدمات الدينية

الجدول (7) يوضح تقييم الخدمات الدينية حسب المعايير المحلية

نوع الخدمة	البيان	الفعلي	حسب المعايير	التقييم
الخدمات الدينية	عدد السكان / ألف نسمة	5 – 2	12 – 10	لا تتوافق
	المساحة المسقوفة م²/مصلى	1.1	3	لا تتوافق
	المساحة الكلية للموقع م²/مصلى	4.4	1.5	لا تتوافق
	نطاق تأثير الخدمة م	1200	500	لا تتوافق
	حالة المبنى	جيد	جيد	تتوافق

من خلال المسح الميداني و جدول التقييم السابق و وفقا للمعايير و الاشتراطات التخطيطية يمكن ان نخلص الى :-

1. موقع المساجد ليس في نطاق تأثير أغلب السكان.
2. تعتبر جودة الخدمة في اوقات الصلاة اليومية جيدة و تقل اثناء صلاة الجمعة.
3. عدم توفر موقف سيارات خاص بالمسجد.

سادسا :- الخدمات الثقافية

من خلال المسح الميداني للمجاورة لوحظ غياب هذا النوع من الخدمات داخل المجاورة و هذا لا يتفق منع المعايير و الاشتراطات التخطيطية.

النتائج

من خلال الدراسة الحقلية لجميع الخدمات العامة على مستوى مركز مجاورة غوط الشعال، يمكن ان نخلص الى عدد من النتائج كالاتي:-

1. عدم الالتزام بتطبيق لائحة استعمال و تصنيف المناطق ادى الى مفارقة كبيرة بين عدد السكان الفعلي وعدد السكان حسب الكثافة السكانية و مساحة المجاورة.
2. يتوفر بالمجاورة مركز خدمي واضح و مخطط الى حداً ما إلا إنه غير متكامل الخدمات.

3. موقع مركز المجاورة في إحدى الاطراف لا يتفق مع المعايير و الاشتراطات التخطيطية حيث لا يجعله في نطاق تأثير جميع السكان كما هو واضح في مخطط الجيل الثاني و مخطط الوضع القائم و مقترح الجيل الثالث الذي لم يختلف عن المخططين إلا من حيث نسبة توزيع الاستعمالات لبعض الخدمات.
4. يتوفر بالمركز جميع الخدمات حسب مخطط الجيل الثاني بينما في الوضع القائم تغيب الخدمات الصحية و الخدمات التجارية مما يجعلها توجد بشكل عشوائي و لا يتفق مع أدنى المعايير التخطيطية كما ان دراسة الجيل الثالث لم تراعي توفير الخدمات الصحية.
5. اهتم مخطط الجيل الثاني بتوزيع أغلب الخدمات ضمن مركز المجاورة بإستثناء الخدمات الترفيهية فقد توزعت بشكل مخطط الى حد ما و نظراً لغياب الخدمات التجارية في الوضع القائم ظهرت هذه الخدمات بشكل عشوائي و بجودة و نوعية أقل داخل المجاورة.
6. من خلال الدراسة الحقلية و تقييم كل نوع من الخدمات وفق المعايير المحلية نجد غياب بعض الخدمات مثل (رياض الاطفال و الوحدة الصحية الاساسية و الخدمات الثقافية) و وجود بعض الخدمات التي لا تتفق مع المعايير التخطيطية مثل الخدمات الترفيهية التي توجد كمساحات مفتوحة مع غياب ملاعب الاطفال و التجهيزات الترفيهية أما الخدمات التعليمية فجميعها تقع خارج نطاق تأثير الخدمة و تفتقر المدارس للملاعب، و عدم توفر مواقف خاصة بالسيارات لأي خدمة.

التوصيات

1. إعادة تطوير و تحديث مخططات المجاورات السكنية داخل المدينة لتوفير خدمات متكاملة.
2. ضرورة توفير مراكز حديثة متكاملة وفق المعايير التخطيطية للمجاورات السكنية الجديدة.
3. ضرورة اتباع المعايير التخطيطية في توزيع الخدمات داخل المجاورات.
4. ضرورة الالتزام بالمعايير التخطيطية فيما يتعلق بنصيب الفرد من المساحة فى جميع الخدمات.
5. إعتماد مراكز المجاورات السكنية كأساس لتوفير الخدمات العامة بمراكز الاحياء السكنية و مركز المدينة.
6. ضرورة اعتماد سهولة الوصول الى الخدمات كعامل رئيسي في توزيع و تخطيط مواقع الخدمات.

المراجع

1. علام، احمد خالد و غيث محمود محمد (1995). تخطيط المجاورة السكنية. القاهرة.
2. علام، احمد خالد (1998). تخطيط المدن , القاهرة . مكتبة الانجلو مصرية.
3. المصري، عزام عصام (2011). تخطيط وتوزيع المساحات الخضراء في مدينة نابلس.رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية، فلسطين.
4. النادي، نسرين يوسف (2014). التخطيط والتدرج المكاني لمراكز الدفاع المدني والطواري في الضفة الغربية. رسالة ماجستير، جامعة النجاح الوطنية. فلسطين.
5. مصلحة التخطيط العمراني (1999). لائحة استعمال وتصنيف المناطق للمخططات. ليبيا.
6. دليل معايير التخطيط العمراني، (1983). لجنة تقييم المخططات الإقليمية والمحلية، طرابلس، ليبيا.
7. طرابلس المخطط الشامل (2000). التقرير النهائي. ط.ن 23 مجلد رقم (1).ليبيا.
8. طرابلس المخطط الشامل (2000). التقرير النهائي. ط.ن 23 مجلد رقم (2).ليبيا.